

## شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



#### تفصيل

يسر رئيس مجلس إدارة شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام، أصالة عن نفسه وبإبابة عن أعضاء مجلس إدارة الشركة أن يتقدم لسيادتكم بتقرير الحوكمة لسنة ٢٠٢٣ م، حيث أن تقرير الحوكمة المائل بين أيديكم يُعبر بكل وضوح عن وجهة نظر مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا خلال السنة المنتهية في ٣١/ديسمبر/٢٠٢٣ م، ويعكس مدى إلتزام الشركة والمجلس بمتطلبات نظام الحوكمة مُستصحباً القيم والمبادئ السامية التي يقوم عليها نظام الحوكمة كمبدأ الشفافية القائم على حسن النية، وتعري الصدق والمصارحة، وإعلاء قيم الرقابة الذاتية والتزامة، وتوخي الحرص والرعاية الفائقة والأمانة في أداء المهام والوظائف الموكلة إلى كل مسؤول وعامل بالشركة من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا، ومبدأ تحمل المسؤولية والإقرار بها، ذلك المبدأ الذي يهدف إلى تحديد الحقوق والواجبات والمسؤوليات في الشركة، ومبدأ العدالة والمساواة بين أصحاب المصالح وعلى رأسهم المساهمين الذين هم متساويين في الحقوق، ويعتبر التمييز بينهم على أساس العرق أو الجنس أو الدين.

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٢): نطاق التطبيق.	تفصح الشركة في تقريرها السنوي عن التزامها بتطبيق مبادئ وأحكام هذا النظام، وفي حالة عدم الإلتزام بتطبيق أي من مبادئه أو أحكامه- لأسباب تقبلها الهيئة مراعاة للمصلحة العامة أو حماية للمستثمرين- يجب تحديد المادة أو المواد التي لم تلتزم بتطبيق أحكامها ومبررات عدم التطبيق أو أسباب المخالفة- بحسب الأحوال- بتقرير الحوكمة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	تلتزم الشركة بالإفصاح عن تطبيقها لأحكام ومبادئ نظام الحوكمة، وهذا التقرير المائل هو جزء من التقرير السنوي، وقد أفصحت الشركة في تقريرها السنوي بالتزامها بتطبيق مبادئ هذا النظام (نظام حوكمة الشركات). وقد التزمت الشركة في هذا التقرير ببيان أي مادة أو مواد تم الإلتزام بها مع بيان ما يؤكد ذلك، وبيان المادة أو المواد التي لم تلتزم بتطبيقها مع بيان مبررات ذلك، بحسب ما هو مبين بمضمون هذا التقرير.			
المادة (٣): الإلتزام بمبادئ الحوكمة (الفقرة الأولى)	حيث بُنيت الشركة في المادة (٤) الفقرة (٨) من هذا التقرير، بأن هناك عدم إلتزام جزئي يتمثل في بعض أوجه الغلل في تطبيق نظام الرقابة الداخلية جزئياً أو أن هناك بعض مواطن الضعف في تطبيقه، وستسمى الشركة جامدة وتتعهد خلال العام ٢٠٢٤ م، بتصويب ومعالجة أوجه الغلل المذكورة بإذن الله تعالى.			
	يلتزم المجلس بتطبيق مبادئ الحوكمة الواردة في هذا النظام التي تتمثل في: العدالة والمساواة بين أصحاب المصالح وعدم التمييز بينهم على أساس العرق أو الجنس أو الدين، والشفافية والإفصاح وإتاحة المعلومات للهيئة ولأصحاب المصالح في الوقت المناسب وبالكيفية التي تمكنهم من اتخاذ قراراتهم والقيام بأعمالهم بشكل صحيح، وإعلاء قيم المسؤولية	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**

رقم المادة	بيان الإلتزام/ أو تعبير مدم الإلتزام	رقم البند/ مضمون البند	لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام
		<p>الاجتماعية للشركة، وتقديم المصلحة العامة للشركة وأصحاب المصالح على المصلحة الخاصة، وأداء الواجبات والمهام والوظائف بحسن نية ونزاهة وشرف وإخلاص وتحمل المسؤولية الناشئة عنها أمام أصحاب المصالح والمجتمع.</p> <p>يلتزم مجلس الإدارة بتطبيق مبادئ الحوكمة على أساس العدالة والمساواة بين أصحاب المصالح وعدم التمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين، والشفافية والإفصاح، وإتاحة المعلومات للهيئة وأصحاب المصالح.</p> <p>وقد قامت الشركة بتحديث ميثاق مجلس الإدارة وسياسة أصحاب المصالح الآخرين وبقية السياسات الأخرى لتتوافق مع نظام الحوكمة الجديد بحيث تتضمن هذا الإلتزام، كما هو مبين بالفقرة (١٠) من البند ثالثاً (مهام مجلس الإدارة).</p> <p>علماً بأنه وإمتثالاً للتعدلات الأخيرة التي طرأت على قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ م، بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م، فقد قام مجلس الإدارة بإجراء التعديلات والتحديثات اللازمة في النظام الأساسي للشركة، وقدم توصيته للجمعية العامة غير العادية التي تم عقدها بتاريخ ١/مارس/٢٠٢٢ م، وفيها تم إجازة واعتماد هذه التعديلات، أما بخصوص السياسات واللوائح الأخرى، فقد تم التعديل والتحديث في كل من ميثاق مجلس الإدارة ونظام الإفصاح الكامل وسياسة تعارض المصالح وحقوق أصحاب المصالح الآخرين والوصف الوظيفي لرئيس وأعضاء المجلس ولجنة التدقيق، وقد تم إعتقاد جميع هذه التعديلات من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠٢١/٦) م المنعقد بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١ م، وذلك لتتوافق مع التعديلات التي طرأت بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م. أنف الذكر، فضلاً عما تقدم فقد قام مجلس الإدارة بإعتماد الهيكل التنظيمي الجديد للشركة والذي قام بإعداده مكتب السادة/ طلال أبو غزالة ومشاركوه، وقد أعتمد هذا الهيكل الجديد في إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٦) م، المنعقد بتاريخ ٢٨/نوفمبر/٢٠٢٣ م.</p> <p>وبالتالي يتلخص هذا الإلتزام في قيام مجلس الإدارة بوضع وإعداد ميثاق نظام الحوكمة، (أنظف: المرفقات من (١ وحتى ٣٧)، والمرفق رقم "٦٤").</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
		<p>على المجلس مراجعة وتحديث تطبيقات الحوكمة بصورة مستمرة ومنظمة، والالتزام بتطبيق أفضل مبادئ الحوكمة في حالة إدراج أو تداول أية أوراق مالية في سوق أجنبية وإعلاء مبدأ التداول العادل بين المساهمين، كما يلتزم بتطوير قواعد السلوك المهني التي تجسد قيم الشركة، والمراجعة الدورية والمنظمة لسياساتها، وموافيقها، وإجراءها الداخلية التي يجب على أعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، والمستشارين، والموظفين الإلتزام بها، والتي من بينها: موافيق المجلس ولجانه، وسياسة تعاملاتها مع الأطراف ذات العلاقة، وقواعد تداول الأشخاص المطلعين.</p> <p>يلتزم المجلس بمراجعة وتحديث تطبيقات الحوكمة بصورة مستمرة، كما يلتزم بتطوير قواعد السلوك المهني، والمراجعة الدورية لسياسات الشركة وموافيقها، ومن بينها سياسة تعاملات الأطراف ذوي العلاقة وقواعد تداول الأشخاص المطلعين.</p> <p>وقد قامت الشركة بتحديث ميثاق مجلس الإدارة ليتوافق مع نظام الحوكمة الجديد بحيث تضمن هذا الإلتزام، كما هو مبين بالفقرة (١١) من البند ثالثاً (مهام مجلس الإدارة)، كما قامت الشركة بوضع سياسات وإجازتها تتعلق بتعاملات الأطراف ذوي العلاقة وقواعد تداول الأشخاص المطلعين.</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	مدم الإلتزام	لا ينطبق
	<p>يتلخص هذا الإلتزام في قيام مجلس الإدارة بوضع وإعداد ميثاق نظام الحوكمة الذي يشتمل على كل هذه الوثائق والسياسات والإجراءات. وبناءً على إشعار السوق رقم (٢٠١٩/٣) م، والصادر من السادة/ بورصة قطر في تاريخ ٢٠١٩/٢/٤ م، لتعيين وتشجيع التواصل المستميرين المدرجة في البورصة، وبين مجتمع المستثمرين من جهة أخرى، قامت بورصة قطر بإدخال مجموعة من المتطلبات التي تمثل الأذى لممارسات علاقات المستثمرين، تحت مسمى "قواعد علاقات المستثمرين" والتي دخلت حيز التنفيذ في تاريخ ١/أكتوبر/٢٠١٩ م.</p> <p>وقد قامت الشركة بتعيين مسؤول علاقات مستثمرين للشركة، كما قامت بإنشاء قسم خاص بعلاقات المستثمرين على الموقع الإلكتروني للشركة، وقد تم الانتهاء من الأعمال وتم إجراء التطوير اللازم بموقع الشركة على الأنترنت كي يتناسب مع متطلبات السادة/ بورصة قطر، كذلك قامت الشركة بعقد أربعة مؤتمرات هاتفية لإطلاع المستثمرين على تقارير وأداء الشركة بعد نشر البيانات المالية الصادرة في تلك الفترات.</p> <p>أيضاً قامت الشركة بنشر عرض تقديمي للمستثمرين للبيانات المالية عن الربع الرابع لسنة ٢٠٢٢ م، والربع الأول لسنة ٢٠٢٣ م، والنصف الأول لسنة ٢٠٢٣ م، وذلك والربع الثالث لسنة ٢٠٢٣ م.</p> <p>المعلومات المتعلقة بالمستثمرين – المعلومات الخاصة بالإدارة – خدمات علاقات المستثمرين ."</p> <p>فضلاً عما ذكر، فقد قام مجلس الإدارة بالتعديل والتحديث في كل من ميثاق مجلس الإدارة ونظام الإفصاح الكامل وسياسة تعارض المصالح وحقوق أصحاب المصالح الآخرين والوصف الوظيفي لرئيس وأعضاء المجلس ولجنة التدقيق، وقد تم إعتناء جميع هذه التعديلات من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠٢١/٦) م المنعقد بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١ م، وذلك لتتوافق مع التعديلات التي طرأت بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م أنف الذكر. (لحفاً: يرجى الإطلاع على المرفق رقم (١) و(٢) و(٦) و(١٠) و(١٢) و(١٤) و(١٥) من ميثاق نظام الحوكمة، والمرفق (٥١)).</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>المادة (٤): تقرير الحوكمة</b>		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>بيان الإلتزام/ أو تعبير مدم الإلتزام</b>				
<b>المادة (٤): تقرير الحوكمة</b>		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

## شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام.

### (تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م).



لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام	رقم البند / مضمون البند	رقم المادة
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>الحصر:</p> <p>(١) الإجراءات التي اتبعتها الشركة بشأن تطبيق أحكام هذا النظام.</p> <p>قامت الشركة بالعديد من الإجراءات في سبيل تطبيق أحكام نظام الحوكمة، حيث قامت بإعداد ميثاق مجلس الإدارة مبنية واجبات ومسئوليات كل عضو من الأعضاء، وألتمت المجلس بأحكامه، كما قام المجلس بتشكيل اللجان الرئيسية الثلاثة وهي لجنة التدقيق ولجنة المكافآت ولجنة الترشيحات، وتم وضع خطة العمل والإجراءات التي تنظم أعمال كل لجنة من اللجان المذكورة، وقد باشرت هذه اللجان أعمالها بالفعل، ثم قامت الشركة بوضع اللوائح والمواثيق والسياسات الأخرى التي يتطلبها نظام الحوكمة، وتم وضعها موضع التنفيذ بعد المصادقة عليها من قبل المجلس، وهي جميعها مرفقة بهذا التقرير.</p> <p>ومؤخراً قام مجلس الإدارة بدمج لجنتي المكافآت والترشيحات في لجنة واحدة لتصبح باسم "لجنة المكافآت والترشيحات"، كما قام المجلس أيضاً بدمج اللجنة الفنية ولجنة المشاريع لتصبح لجنة واحدة باسم "اللجنة الفنية وإدارة المشاريع"، وتم دمج لجنتي المالية والاستثمار في لجنة واحدة تُسمى "اللجنة المالية وإدارة الاستثمار"، وقد تم هذا الدمج والتعديل في اجتماع المجلس رقم (٢٠٢٣/١م)، المنعقد بتاريخ ٦/فبراير/٢٠٢٣م.</p>	بيان الإلتزام / أو تعبير عدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>(٢) الإفصاح عن المخالفات التي ارتكبت خلال السنة ومن بينها المخالفات والجزاءات التي وقعت عليها لعدم الإلتزام بتطبيق أي من مبادئ أو أحكام هذا النظام، وبيان أسبابها، وطريقة معالجتها وسبل تفادها في المستقبل.</p> <p>بحمد الله لم تقع أية مخالفات من الشركة خلال هذه السنة، كما لم توقع على الشركة أية جزاءات، حيث أن الشركة ملتزمة بتطبيق أحكام ومبادئ نظام الحوكمة.</p>	المادة (٤): تقرير الحوكمة
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>(٣) الإفصاح عن المعلومات الخاصة بأعضاء المجلس ولجانه، والإدارة التنفيذية العليا بالشركة وصلحياتهم ومسئولياتهم وأعمالهم خلال السنة، ومكافآتهم.</p> <p>تلتزم الشركة بالإفصاح على المعلومات الخاصة برئيس وأعضاء مجلس الإدارة من خلال سيرتهم الذاتية المرفقة بهذا التقرير، كما تُفصح الشركة عن لجان المجلس من خلال بيان تشكيل اللجان المنفردة عن المجلس وعضويتها، وأما عن صلاحيات ومسئوليات رئيس وأعضاء مجلس الإدارة فنفصح عنها الشركة من خلال ميثاق مجلس الإدارة المعمول به بالشركة، والذي يبين واجبات ومسئوليات كل عضو من الأعضاء، وأما عن أعمالهم خلال السنة فتبين من خلال اجتماعات مجلس الإدارة واجتماعات اللجان المنفردة عن المجلس وما يصدرونه من قرارات وتوصيات، وأما عن الصلاحيات فتبين أيضاً من خلال دليل السلطات والصلاحيات المرفق بهذا التقرير.</p> <p>ومما يجدر ذكره في هذا الخصوص أن مجلس الإدارة قد أعاد تشكيل لجانه المنفردة عن مجلس الإدارة وذلك في اجتماع المجلس رقم (٢٠٢٣/٦م) المنعقد بتاريخ ٢٨/نوفمبر/٢٠٢٣م، وذلك بعد تعيين السيد/ محمد علي جمعة السليطي رئيساً لمجلس الإدارة خلفاً للسيد/ أحمد عبدالرحمن ناصر فخرو، بسبب تقديم الأخير</p>	بيان الإلتزام / أو تعبير عدم الإلتزام

## شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



لا ينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	رقم البند / مضمون البند	رقم المادة
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>إستقالته لظروف صحية.</p> <p>وحيث أن مجلس الإدارة قد عقد عدد (٦) إجتماعات خلال السنة، فضلاً عن إصداره للعديد من القرارات التي هم الشركة وترعى مصالحها، وقيامه بمتابعة تنفيذ تلك القرارات، فقد قرر المجلس التنازل عن مكافئة رئيس وأعضاء المجلس نظراً لضعف الإيرادات والأرباح لسنة ٢٠٢٣ م.</p> <p>أما بخصوص مكافئة الإدارة التنفيذية العليا، ونظراً للأوضاع الاقتصادية المتردية، فلم يتم منح أي مكافئة لأي موظف من موظفي الإدارة التنفيذية العليا، للسنة السادسة على التوالي.</p> <p>لأنفاً: يُرمى الإطلاع على المرفقات رقم (١) و (٣٠) و (٣٣) و (٣٥) و (٣٦) و (٤) و (٦٤) من ميثاق نظام الحوكمة)، ميثاق مجلس الإدارة، السير الذاتية للأعضاء، تشكيل لجان المجلس، بيان إجتماعات مجلس الإدارة واللجان، ودليل السلطات والصلاحيات، ومحضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٣/٦ م)،</p>	(٤) الإفصاح عن إجراءات إدارة المخاطر، والرقابة الداخلية في الشركة بما فيها الاشراف على الشؤون المالية والاستثمارات، وما يتصل بها من معلومات.
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>قامت الشركة بإعداد سياسات وإجراءات لإدارة المخاطر وإدارة الرقابة الداخلية وذلك من أجل الإشراف على الإدارة المالية واستثمارات الشركة العقارية وأوراقها المالية الأخرى، وهذه السياسات والإجراءات مرفقة بهذا التقرير.</p> <p>علماً بأن مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠٢٢/٦ م) المنعقد بتاريخ ١٦/٨/٢٠٢٢ م، قد قام بإعتماد كل من دليل السياسات والإجراءات الخاصة بإدارة المخاطر (النسخة المُحدثة)، وإعتماد خطة الطوارئ وسياسة الإستثمارية.</p> <p>لأنفاً: يُرمى الإطلاع على المرفقين رقمي (٧) و (٨) و (٥٨) من ميثاق نظام الحوكمة)، سياسات وإجراءات إدارة المخاطر، وسياسات وإجراءات التدقيق الداخلي).</p>	بيان الالتزام / أو تعبير عدم الالتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>(٥) أعمال اللجان، متضمنة عدد اجتماعاتها وما انتهت إليه من توصيات.</p>	المادة (٤): تقرير الحوكمة
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>تلتزم الشركة بالإفصاح عن أعمال اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة والمتمثلة في لجنة التدقيق ولجنة المكافآت ولجنة الترشيحات، بالإضافة إلى اللجنة الفنية واللجنة المالية، وستجدون مرفقاً هذا التقرير بيان يوضح عدد إجتماعات كل لجنة من اللجان، وتاريخ انعقاد الإجتماع، والتوصيات والقرارات التي انتهت إليها كل لجنة من هذه اللجان.</p> <p>لأنفاً: يُرمى الإطلاع على المرفق رقم (٣٦) من ميثاق نظام الحوكمة) (بيان إجتماعات لجان المجلس وما إنتهت إليه هذه اللجان من توصيات).</p>	بيان الالتزام / أو تعبير عدم الالتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>(٦) الإفصاح عن الإجراءات التي تتبعها الشركة لتحديد المخاطر التي قد تواجهها وطرق تقييمها وإدارتها، وتحليل مقارن لعوامل المخاطر التي تواجهها الشركة، ومناقشة الأنظمة المعتمدة لمواجهة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة في السوق.</p>	المادة (٤): تقرير الحوكمة

**شركة قطر للمسينما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	<p>لقد قامت الشركة بوضع الإطار العام لإدارة المخاطر كخطوة إستباقية لتأسيس وتفعيل إدارة المخاطر والذي تم اعتماده في إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/١)م المنعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢م، وقد تضمن تحديد المخاطر التي تواجهها الشركة بشكل شامل ودقيق وطرق تقييمها وإدارتها استناداً لتحليل مقارن للمخاطر التي تواجهها الشركة خلال الخمسة سنوات الماضية، بالإضافة لمبيل إدارة المخاطر وتعديد مهامها وواجبها التي توطنها لمواجهة التغيرات وغير المتوقعة وقد تم تدعيم ذلك بقرار مجلس الإدارة في نفس الاجتماع المشار إليه وضمن تحديد الإطار العام لإدارة المخاطر بشروع الشركة في إعداد استراتيجيتها للخمسة سنوات القادمة شاملة المخاطر المتوقعة وكيفية مواجهتها وروية الشركة ورسالتها وأهدافها الاستراتيجية وقيمتها والخطط التشغيلية اللازمة لتحقيقها.</p> <p>علماً بأن مجلس الإدارة قد قام بتفعيل دور إدارة المخاطر في إجتماعه رقم (٢٠٢٢/٦)م، وما زالت الشركة تعمل بشكل دووب لتحقيق جميع ما أوردته بخطة العمل المذكورة.</p> <p>وكما ذكرنا سابقاً في موضع آخر من هذا التقرير بأن مجلس الإدارة قد قام في إجتماعه رقم (٢٠٢٢/٦)م المنعقد بتاريخ ١٦/٨/٢٠٢٢م باعتماد كل من دليل السياسات والإجراءات الخاصة بإدارة المخاطر (النسخة المحدثّة)، وإعتماد خُطة الطوارئ وسياسة الإستثمارية.</p> <p>أنظافاً: يُرجى الإطلاع على المرفقات أرقام (٥٣) و (٥٥) و (٥٦) و (٥٧) من الميثاق (مضمون إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢١/٦)م)، والإطار العام المعتمد لإدارة المخاطر، ومضمون إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٦)م، ومضمون إجتماع المجلس رقم (٢٠٢٢/٦)م).</p>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٤): تقرير الحوكمة				
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام				

تقوم الشركة بصورة سنوية بتقييم أداء المجلس عن طريق التقييم الذاتي، وذلك بمنح كل عضو إستبيان يتألف من عدة أسئلة مباشرة والمطلوب الرد على هذه الأسئلة دون الكشف عن هوية العضو، ومن ثمّ توضع هذه الإستبيانات في صندوق مخصص لذلك، وذلك حتى تتاح الفرصة لأي عضو للتعبير عمّا يجيش بخاطره دون حياة أو حرج، وقد وضعت الشركة والمجلس سياسة واضحة لتقييم أداء المجلس كما أعد المجلس نماذج مخصصة لهذه الإستبيانات، وهي مرفقة بهذا التقرير. أما عن مدى التزام أعضاء المجلس بتحقيق مصالح الشركة، فتؤكد الشركة بأن جميع الأعضاء حرصون على مصالح الشركة والمساهمين وذلك بتجسّد من خلال مشاركتهم وحضورهم لإجتماعات المجلس والمشاركة في المناقشات الدائرة بهذه الإجتماعات، بالإضافة لإلتزام الأعضاء بالحضور ومشاركتهم في أعمال اللجان، وأما عن تطبيق نظام الرقابة الداخلية، فقد قامت الشركة بإعتماد خطة التدقيق الداخلي وبتعيين السيد/ الشاذلي الطيب عابدون، سوداني الجنسية، ليقوم بمهام مسئول التدقيق الداخلي، وهو موظف ذو خبرة متراكمة في عمل التدقيق، أما بخصوص النظمات والشكاوى، فعنى حينه لم تقدّم أية نظلمات أو شكاوى أو بلاغات. (أنظافاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (٢٤) و (٣٦) و (٧) و (٨) من ميثاق نظام الحوكمة) (سياسة تقييم أداء المجلس، بيان إجتماعات لجان المجلس وما إنتهت إليه

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	مضمون البند	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٤): تقرير الحوكمة	هذه اللجان من توصيات، وسياسات إدارة المخاطر والتدقيق الداخلي، المرفق رقم (٦٢) محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٧).		<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تحرير عدم الإلتزام	<p>(٨) الإفصاح عن أوجه الخلل في تطبيق نظام الرقابة الداخلية كليا أو جزئيا أو مواطن الضعف في تطبيقه، والإفصاح عن حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر على الأداء المالي للشركة، والإجراءات التي اتبعتها الشركة في معالجة حالات الإخفاق في تطبيق نظام الرقابة الداخلية (لا سيما المشاكل المفصّل عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية).</p> <p>تضمّن الإطار العام المعتمد من مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/١) م، المعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢ م، آلية لضمان إستكمال نظم الرقابة الداخلية والإمتثال الكامل له، كما أنّ مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٣/٨) م، المعقد بتاريخ ٦/فبراير/٢٠٢٣ م قد أطلع على تقرير المُدقق الداخلي الرابع، كما إطلعت لجنة التدقيق على تقارير المُدقق الداخلي التي تلي ذلك، وقد تمّت مناقشة تقارير المُدقق الداخلي للشركة للعام ٢٠٢٣ م على مستوى مجلس الإدارة، وتمّ إعتماد توصيات المُدقق الداخلي للشركة التي وردت بتقاريره، أما أوجه الضعف في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، فقد تمثّلت في مواطن ضعف جزئية في التطبيق، تلخصت في التالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• عدم وجود سياسة موثقة ومعتمدة لتقييم ضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية.</li> <li>• غياب إطاراً موفّق ومعتمد لإدارة مخاطر الغش لتحديد المخاطر المحتملة وتطبيق الضوابط لمواجهة هذه المخاطر.</li> <li>• عدم قيام الإدارة باعداد تقارير التدقيقات النقدية المتوقعة.</li> <li>• غياب الفصل بين الوظائف حيث أنّ المدير المالي لديه الصلاحيات لإعداد كشوف الرواتب واعتماد القبول.</li> <li>• غياب التوصيق الوظيفي المعتمد من الإدارة والمقرّب من الموظفين لأغلب الوظائف حيث أنّ المتاح فقط هو ما يخص الإدارة العليا.</li> <li>• عدم وجود ملفات عاملين تحتوي على المعلومات الخاصة بالموظفين مثل السيرة الذاتية للعاملين والشهادات العاصلين عليها والرخص الخاصة بهم.</li> <li>• غياب إجراءات وسياسة معتمدة وموثقة فيما يتعلق بتقييم الاستثمار العقاري من حيث التعاقد مع طرف ثالث فيما يتعلق بالتقييم ومراجعة المدخلات والاقتراضات المستخدمة في التقييم والاعتراف بالأرباح والخسائر الناتجة عن التقييم.</li> <li>• غياب سياسة معتمدة فيما يتعلق بالممتلكات والمعدات الخاصة بالاعتراف الأولي والقياس اللاحق والرسلة والانتخفاض في القيمة.</li> <li>• عدم قدرة النظام المحاسبي على إصدار تقارير أعمار الديون والذي يساعد في تقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة عن الأرصدة المستحقة لفترات طويلة.</li> <li>• عدم الحصول على شيكات ضمان فيما يخص عقود الإيجار مما يزيد من مخاطر عدم تحصيل الأرصدة المستحقة.</li> <li>• غياب الفصل بين الوظائف فيما يتعلق باعداد مذكرة التسوية البنكية حيث لا يوجد موظف منفصل يقوم بالأعداد بخلاف الموظف المسؤول عن الاعتماد.</li> <li>• عدم اعداد مذكرة تسوية بنكية للحسابات الراكدة والذي قد يعرض الأرصدة لمخاطر الغش خاصة مع قلة المتابعة الدورية من خلال مذكرة التسوية.</li> </ul>				

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	لأخفاً: يُرعى الإطلاع على المرفقات أرقام (٥٥) و(٥٦) و(٦١) و(٦٥) من ميثاق نظام الحوكمة، الإطار العام المُعتمد لإدارة المخاطر، ومحضر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/١) م، ومحضر مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/١) م.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٤): تقرير الحوكمة	(٩) الإفصاح عن مدى التزام الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	تؤكد الشركة بموجب هذا التقرير أنها ملتزمة بجميع القواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق، وتحرص كل العرص على الإمتثال بجميع ما تصدره الهيئة من تعليمات وبما ورد في القوانين المنظمة لأعمال شركات المساهمة العامة المدرجة في السوق والقوانين الأخرى ذات الصلة. ومؤخراً قام مجلس الإدارة بالتعديل والتحديث في نظام الإفصاح الكامل للشركة، وقد تم اعتماد جميع التعديلات من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠٢١/٦) المنعقد بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١ م، وذلك لتتوافق مع التعديلات التي طرأت بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م أنف الذكر. (لأخفاً: يُرعى الإطلاع على المرفق رقم (١٠) من ميثاق نظام الحوكمة).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٤): تقرير الحوكمة	(١٠) الإفصاح عن أي نزاع أو خصومة تكون الشركة طرفاً فيها بما فيها التحكيم، والدعاوى القضائية.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	تؤكد الشركة بأنه لديها بعض الدعاوى القضائية مرفوعة من الشركة ضد الغير ومنظورة أمام المحاكم، وبيانات هذه الدعاوى كالتالي: (١) دعوى تنفيذية واحدة أقيمت ضد أحد مستأجري مكاتبها الإدارية، وهي الدعوى التنفيذية المقامة من شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام بصفتها (محكوم لها) ضد دار الترمي للطباعة بصفتها (مُنقذٌ ضدها)، الدعوى التنفيذية رقم (٢٠١٧/٤٢٣) م، تنفيذ كلي، علماً بأن لجنة فض المنازعات الإيجارية قد حكمت في موضوع الدعوى رقم (٢٠١١/١٣٩٢) م بفسخ عقد الإيجار وإخلاء العين المؤجرة وإلزام المدعى عليها (مُنقذٌ ضدها) بأداء مبلغ وقدره =/٢١٥,٦٤٠ ريال قطري وما يستجد من أجرة حتى تاريخ الإخلاء التام، وقد تم إخلاء العين المؤجرة وتسليم المفتاح للمحكوم له، وما زال مكتب المحامي يتابع الدعوى من أجل إستيفاء المبلغ المحكوم به. (٢) الدعوى الإيجارية رقم (٢٠٢٠/٧٥٥) م، والمقامة شركة قطر للسينما (طالبة) ضد السيد/ مدحت عيد محمد الفولي (مطلوب ضده)، للمطالبة بتأخرات الأجرة المستحقة عن إستجاره للشقة السكنية ببنائة السينما، وقد حكمت لجنة فض المنازعات الإيجارية بتاريخ ٢٠/٢/٢٠٢٠ م، بفسخ عقد الإيجار والإخلاء وإلزام المطلوب ضده (مدحت عيد محمد الفولي) بمبلغ =/١١٦,١٦٠ ريال قطري وما يستجد من أجرة بواقع =/٣,٦٣٠ ريال قطري، وقد تم تقييد دعوى التنفيذ بالرقم: (٢٠٢٠/٣٣٥) م، وما زال التنفيذ جارياً، وذلك حتى تاريخ الإخلاء التام، علماً بأن مكتب المحامي/ علي عبدالله جعفر، هو الوكيل القانوني الذي يمثل الشركة في هذه الدعوى. (٣) دعوى إيجارية أقيمت لدى لجنة فض المنازعات الإيجارية سُجّلت بالرقم (٢٠٢١/١٢٧١) م، مُقامة من شركة قطر للسينما ضد المُستأجر/ شركة أمستاد لخدمات الشحن، وقد صدر القرار بجلسة ٢٠٢١/٦/١٧ م، بفسخ عقد الإيجار وإخلاء المُستأجر للعين المُستأجرة، وإلزامه المُستأجر بسداد المتأخرات والتي بلغ	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	<p>إجماليها مبلغ وقدره =/١٧٠,٠٠٠ ريال قطري، وقد قُيدت دعوى تنفيذية بالرغم (٢٠٢٣/١١/٢١ م) / تنفيذ إجراءات / جزئي، وتم إخلاء العين بالقوة الجبرية، وصدرت قرارات من قاضي التنفيذ بإيقاع الحجر التنفيذي على سيارات المحكوم عليه، وما زالت الدعوى التنفيذية مستمرة أمام قاضي التنفيذ لإستيفاء المبالغ المحكوم بها، علماً بأن مكتب المحامي / علي عبدالله جعفر، هو الوكيل القانوني الذي يمثل الشركة في هذه الدعوى.</p> <p>(٤) دعوى إجبارية أقيمت لدى لجنة فض المنازعات الإجبارية سُجّلت بالرقم (٢٠٢٣/١١/١٤ م)، مُقامة من شركة قطر للسينما ضد المُستأجر/ مجموعة الخليج العربي للتجارة، وقد صدر القرار بجلسة ٢٠٢٣/٤/٢١ م، بفسخ عقد الإيجار وإخلاء المُستأجر للعين المُستأجرة، وإلزامه المُستأجر بسداد المُتأخرات والتي بلغ إجماليها مبلغ وقدره =/١٥٠,٠٠٠ ريال قطري، وقد قُيدت دعوى تنفيذية بالرقم (٢٠٢٣/١١/٢١ م) / تنفيذ إجراءات / جزئي، وتم إخلاء العين بالقوة الجبرية، وما زالت الدعوى التنفيذية مستمرة أمام قاضي التنفيذ لإستيفاء المبالغ المحكوم بها، علماً بأن الشركة قد توصلت لتسوية مع الشركة المنفذ ضدها وأحد الشركاء فيها، وتم تقسيم المبلغ المحكوم به، وتم تقديم شيكات مصرفية من الحساب الشخصي للشريك وهو ملتزم بالسداد شهرياً، وقد تبقى قسطين فقط (حتى تاريخه) من كامل المديونية، علماً بأن مكتب المحامي/ علي عبدالله جعفر، هو الوكيل القانوني الذي يمثل الشركة في هذه الدعوى.</p> <p>(٥) قامت شركة قطر للسينما بتقديم طلب للجنة فض المنازعات الإجبارية ضد شركة أمانة ماركيتس، للمطالبة بمتأخرات الإيجارات ومتأخرات فواتير الكهرباء والماء، وقد قضت عدالة اللجنة الموقرة برفض الدعوى الأصلية والفرعية بحالتها، علماً بأن مكتب المحامي / علي عبدالله جعفر، هو الوكيل القانوني الذي يمثل الشركة في هذه الدعوى، وهو بصدد إعداد دعوى جديدة ضد ذات المُستأجر.</p> <p>(٦) وتؤكد شركة قطر للسينما بأنه لا توجد أي دعوى قضائية مرفوعة ضد الشركة من أي شخص أو أي جهة أمام أي محكمة حتى تاريخ إعداد هذا التقرير.</p> <p>(ألفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (٣٨) من ميثاق نظام الحوكمة).</p>		<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٤): تقرير الحوكمة	(١١) الإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مع أي "طرف ذي علاقة".		<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	تؤكد الشركة بأنه لم يسبق لها وأن تعاقبت أو أبرمت صفقة مع أي من الأطراف ذوي العلاقة.				
	<p>علماً بأنه، مؤخراً قام مجلس الإدارة بالتعديل والتحديث في كل من نظام الإفصاح الكامل للشركة، وسياسة تعارض المصالح وسياسة حقوق أصحاب المصالح الأخرين، وقد تم اعتماد جميع التعديلات من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٣/٦) المنعقد بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١ م، وذلك لتتوافق مع التعديلات التي طرأت بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م أنف الذكر.</p> <p>ألفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (٦) و(١٠) و(١٢) من ميثاق نظام الحوكمة.</p>				



**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.  
تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**



رقم المادة	مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٥): الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس	يجب أن يكون عضو المجلس مؤهلاً، ويتمتع بقدر كافٍ من المعرفة بالأمور الإدارية والخبرة المناسبة لتأدية مهامه بصورة فعّالة، ويتعيّن عليه تخصيص الوقت الكافي للقيام بعمله بكل نزاهة وشفافية بما يحقق مصلحة الشركة وأهدافها وغاياتها. ويشترط في عضو المجلس ما يلي: (١) ألا يقل عمره عن واحد وعشرين عاماً، وأن يكون متمتعاً بالأهلية الكاملة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	جميع أعضاء مجلس الإدارة تفوق أعمار كل واحد منهم الـ (٢١) عاماً، فضلاً عن أنهم جميعهم يتمتعون بالأهلية الكاملة. (تلفظاً: ثلثي الإطلاع على المرفق رقم (٣٠) من ميثاق نظام الحوكمة).			
المادة (٥): الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس	(٢) ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية، أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو في جريمة من الجرائم المشار إليها في المادة (٤٠) من القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٢ بشأن هيئة قطر للأسواق المالية، والمادتين (٣٣٤) و(٣٣٥) من القانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون الشركات التجارية، وأن يكون ممنوعاً من مزاوله أي عمل في الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة بموجب المادة (٣٥) فقرة (١٢) من القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٢ المشار إليه، أو أن يكون قد قضى بإفلاسه، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	تؤكد الشركة بأنه لا يوجد أي عضو من أعضاء المجلس له سابقة الحكم عليه بعقوبة جنائية، أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو في جريمة من الجرائم المشار إليها في المادة (٤٠) من القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٢ بشأن هيئة قطر للأسواق المالية، والمادتين (٣٣٤) و(٣٣٥) من القانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون الشركات التجارية القطري، وتؤكد الشركة أنّ أي من أعضاء مجلس إدارتها لم يسبق أن كان ممنوعاً من مزاوله أي عمل في الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة بموجب المادة (٣٥) فقرة (١٢) من القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٢ المشار إليه، وأن يكون قد قضى بإفلاسه.			
المادة (٥): الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس	(٣) أن يكون مساهماً، ومالكاً عند انتخابه أو خلال ثلاثين يوماً من تاريخ انتخابه لعدد من أسهم الشركة يحدده النظام الأساسي، ويجب إيداعها خلال ستين يوماً من تاريخ بدء العضوية لدى جهة الإيداع مع عدم قابليتها للتداول أو الرهن أو الحجز إلى أن تنتهي مدة العضوية ويصدق على ميزانية آخر سنة مالية قام فيها العضو بأعماله، وأن تخصص لضمان حقوق الشركة والمساهمين والدائنين والغير عن المسؤولية التي تقع على أعضاء المجلس، وإذا لم يقدم العضو الضمان على الوجه المذكور بطلت عضويته، ويعفى العضو المستقل من ذلك الشرط.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	يلتزم كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة أن يكون مالكاً عند انتخابه لعدد من الأسهم لا يقل عن (٢٥٠,٠٠٠) سهم بحسب المادة (٢٨) من النظام الأساسي للشركة، وميثاق مجلس الإدارة، تخصص هذه الأسهم لضمان حقوق الشركة والمساهمين والدائنين والغير عن المسؤولية التي تقع على أعضاء المجلس.			

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.  
(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م).**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٥): الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس	لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١) و(٢) من ميثاق نظام الحوكمة (النظام الأساسي وميثاق مجلس الإدارة)،	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	على المرشح لعضوية المجلس تقديم إقراراً مكتوباً يقر فيه بعدم توليه أي منصب يحظر عليه قانوناً الجمع بينه وبين عضوية المجلس.			
المادة (٥): الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس	قامت الشركة بإعداد نموذج إقراراً مكتوباً، يلتزم بموجبه كل مرشح لعضوية مجلس الإدارة بتوقيعه ويُقر فيه بعدم توليه أي منصب يحظر عليه قانوناً الجمع بينه وبين عضوية المجلس.			
المادة (٥): الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس	لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (٣٢) من ميثاق نظام الحوكمة)،	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	وفي جميع الأحوال، تلتزم الشركة بإرسال قائمة بأسماء وبيانات المرشحين لعضوية المجلس إلى الهيئة لاعتمادها قبل التاريخ المحدد لانتخابات المجلس بأسبوعين على الأقل مرفقاً بها السيرة الذاتية لكل مرشح، وصورة طبق الأصل من متطلبات الترشيح.			
المادة (٦): تشكيل المجلس (الفقرة الأولى)	تلتزم الشركة بإرسال قائمة بأسماء وبيانات المرشحين لعضوية المجلس إلى الهيئة لاعتمادها قبل التاريخ المحدد لانتخابات المجلس بأسبوعين على الأقل مرفقاً بها السيرة الذاتية لكل مرشح، وشروط الترشيح لعضوية المجلس التي يُعلن عنها في الجرائد اليومية.			
المادة (٦): تشكيل المجلس (الفقرة الأولى)	لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (٤٧) من ميثاق نظام الحوكمة).			
المادة (٦): تشكيل المجلس (الفقرة الأولى)	يُشكل المجلس وفقاً للقانون والنظام الأساسي للشركة، على أن يكون ثلث أعضاء المجلس على الأقل من المستقلين، وأن تكون أغلبية الأعضاء بالمجلس من غير التنفيذيين، ويجوز تخصيص مقعد أو أكثر من مقاعد المجلس لتمثيل الأقلية، وآخر لتمثيل العاملين بالشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	وفي جميع الأحوال، يجب أن يضمن تشكيل المجلس عدم تحكم عضواً أو أكثر في إصدار القرارات.			
المادة (٦): تشكيل المجلس (الفقرة الأولى)	تضمن النظام الأساسي للشركة في المادتين (٢٨) و(٢٩) منه، نصاً يوجب بأن يكون ثلث أعضاء المجلس على الأقل من المستقلين، وتطبيقاً لذلك فقد قامت الشركة في إنتخابات مجلس إدارة الجديد عام ٢٠٢٢ م، في إجتماع الجمعية العامة الذي عقد في تاريخ ١/مارس/٢٠٢٢ م، بفتح الباب لإنتخاب أعضاء مستقلين، وقد تقدمت الشركة بقائمتين، قائمة تشتمل على المتقدمين كأعضاء مستقلين، والقائمة الأخرى للأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين، وقد تمَّ إنتخاب ثلاثة أعضاء مُستقلين بالمجلس (ثلث الأعضاء)، وهم السيد/ محمد جمعة علي السليطي، والسيد/ بدر عبد العزيز الدرويش والسيد/ عبد الرحمن عبد العزيز الدرويش.			

**شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	<p>أما بشأن تخصيص مقعد أو أكثر من مقاعد المجلس لتمثيل الأقلية، وآخر لتمثيل العاملين بالشركة، وبما أن هذا الأمر هو مسألة جوازية بحسب النص، فإنّ الشركة لم تُخصّص في الوقت الراهن أية مقاعد لتمثيل الأقلية أو لتمثيل العاملين بالشركة .</p> <p>كذلك تضمّن ميثاق المجلس نصاً صريحاً ضمن عدم تحكم عضو أو أكثر من أعضاء المجلس في إصدار القرارات.</p> <p>(لظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١) من ميثاق نظام الحوكمة (تشكيل المجلس)، والفقرة (ج) من البند (القيود التي ترد علي عضوية مجلس الإدارة والاستثناءات) من ميثاق مجلس الإدارة، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة، والمرفق (٥٩) محضر الجمعية العمومية العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١ م</p> <p>وفي جميع الأحوال، يجب أن يضمن تشكيل المجلس عدم تحكم عضو أو أكثر في إصدار القرارات</p>		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٦): تشكيل المجلس. (الفقرة الأخيرة).			<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	<p>تضمّن ميثاق المجلس نصاً صريحاً ضمن عدم تحكم عضو أو أكثر من أعضاء المجلس في إصدار القرارات.</p> <p>(لظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١) من ميثاق نظام الحوكمة (تشكيل المجلس)، والفقرة (ج) من البند (القيود التي ترد علي عضوية مجلس الإدارة والاستثناءات) من ميثاق مجلس الإدارة).</p>		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
			<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٧): حضر الجمع بين المناصب (الفقرة الأولى)	<p>بما لا يخالف أحكام القانون في هذا الشأن، لا يجوز لأحد بشخصه أو بصفته أن يكون رئيساً للمجلس أو نائباً للرئيس في أكثر من شركتين يقع مركزهما الرئيسي في الدولة، ولا أن يكون عضواً في مجلس إدارة أكثر من ثلاث شركات تقع مراكزها الرئيسية في الدولة، ولا أن يكون عضواً منتدباً للإدارة في أكثر من شركة واحدة مركزها الرئيسي في الدولة، ولا أن يجمع بين عضوية مجلسي إدارة شركتين تمارسان نشاطاً متجانساً.</p> <p>تؤكد الشركة بأنّ رئيس مجلس إدارتها يتبوأ هذا المنصب في شركة قطر للسينما فقط، وكذلك الحال بالنسبة لنائب رئيس مجلس الإدارة، فضلاً عن أنّ أعضاء المجلس جميعهم لا يكتسبون صفة العضوية في أكثر من ثلاثة شركات مراكزها الرئيسية في الدولة.</p> <p>كما تؤكد الشركة أيضاً بأنّ الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب لا يتبوأ هذا المنصب إلا في شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام، وتؤكد الشركة أيضاً بأنّه ليس لديها عضو من أعضاء المجلس يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركتين تمارسان نشاطاً متجانساً.</p> <p>وقد ورد هذا الحظر صراحة في نص الفقرة (أ) من البند (القيود التي ترد علي عضوية مجلس الإدارة والاستثناءات) من ميثاق مجلس الإدارة.</p> <p>(لظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١) و(٣١) من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق مجلس الإدارة وإقرار أعضاء مجلس الإدارة).</p>		<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام			<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

## شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٧): (الفقرة الثانية)	ويحظر الجمع بين رئاسة المجلس وأي منصب تنفيذي بالشركة، ولا يجوز للرئيس أن يكون عضواً في أي من لجان المجلس المنصوص عليها في هذا النظام.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبير عدم الإلتزام	تؤكد الشركة بأن رئيس مجلس الإدارة لا يتبوأ أي منصب تنفيذي بالشركة، كما أنه لا يشارك ضمن أي لجنة من اللجان المقترحة عن المجلس المنصوص عليها في هذا النظام. وقد ورد هذا الحظر صراحة في نص الفقرة (د) من البند (القيود التي ترد علي عضوية مجلس الإدارة والاستثناءات) من ميثاق مجلس الإدارة.			
المادة (٧): (الفقرة الثالثة)	ويجب على رئيس وأعضاء المجلس تقديم إقرارا سنويا يحفظه أمين السر في الحافظة المعدة لذلك، يقر فيه كل منهم بعدم الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بينها وفقاً للقانون وأحكام هذا النظام.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبير عدم الإلتزام	أعدت الشركة نماذج إقرارات لرئيس وأعضاء المجلس، تم توقيعها منهم جميعهم، تُفقد بعدم جمعهم بين المناصب التي يحظر الجمع بينها وفقاً للقانون وأحكام هذا النظام. وقد ورد هذا الحظر صراحة في نص الفقرة (هـ) من البند (القيود التي ترد علي عضوية مجلس الإدارة والاستثناءات) من ميثاق مجلس الإدارة (لئلاً: يُرعى الإطلاع على المرفقين رقمي (١) و(٣) من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق مجلس الإدارة وإقرارات رئيس وأعضاء مجلس الإدارة).			
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	يعد المجلس ميثاقاً يسمى "ميثاق المجلس" يحدد فيه مهام المجلس، وحقوق وواجبات الرئيس والأعضاء ومسؤولياتهم، وفقاً لأحكام القانون وهذا النظام، ويجب نشره على الموقع الإلكتروني للشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبير عدم الإلتزام	أعد مجلس إدارة الشركة ميثاقاً سُمي بـ "ميثاق المجلس"، تمّ تعديته وتمت إجازة التعديلات من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠١٧/٨ م) والمنعقد بتاريخ ١٢/١٢/٢٠١٧ م، كما تمّ تحديث هذا الميثاق مرة أخرى ليتوافق مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ م، وقد تمت إجازة واعتماد هذه التعديلات والتحديثات بموجب قرار مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠٢١/٦ م) المنعقد بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١ م، خُدد فيه مهام المجلس، وحقوق وواجبات الرئيس والأعضاء ومسؤولياتهم، وفقاً لأحكام القانون وهذا النظام، وقد تمّ نشره على الموقع الإلكتروني للشركة. (لئلاً: يُرعى الإطلاع على المرفق رقم (١) و(٣٩) من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق المجلس) و(إجتماع المجلس رقم ٢٠١٧/٨ م)، والمرفق رقم (٥٣)).			
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية	ويجب أن يتضمن "ميثاق المجلس" المهام والوظائف الرئيسية للمجلس على أن تتضمن - على الأقل - ما يأتي:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام
المجلس	(١) اعتماد الخطة الاستراتيجية والأهداف الرئيسية للشركة والإشراف على تنفيذها ومن ذلك: (١/١) وضع الاستراتيجية الشاملة للشركة وخطط العمل الرئيسية وسياسة إدارة المخاطر ومراجعتها وتوجيهها.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبير عدم الإلتزام	يتضمن ميثاق المجلس المهام الرئيسية للمجلس، بما فيها اعتماد الخطة الرئيسية والأهداف الرئيسية للشركة، ووضع الاستراتيجية الشاملة للشركة، وقد تمت إجازة هذا التعديت الذي تم في ميثاق مجلس الإدارة والمصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠١٧/٨ م)، والمنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧ م. كما تم تعديت هذا الميثاق مرة أخرى ليتوافق مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ م، وقد تمت إجازة واعتماد هذه التعديلات والتعديلات بموجب قرار مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠٢١/٦ م) المنعقد بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١ م (لأطفاً: يرجى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومسئولياته، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من المرفق رقم (١) من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق المجلس)، والمرفقين رقمي (٣٩) و(٥٣)، "معايير إجتماعات المجلس".	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٢/١) تعديت الهيكل الرأسمالي الأمثل للشركة واستراتيجيتها وأهدافها المالية وإقرار الميزانيات السنوية.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبير عدم الإلتزام	يتضمن ميثاق المجلس تعديت الهيكل الرأسمالي الأمثل للشركة واستراتيجيتها وأهدافها المالية وإقرار الميزانيات السنوية، وقد تمت إجازة هذا التعديت الذي تم في ميثاق مجلس الإدارة والمصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠١٧/٨ م)، والمنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧ م. (لأطفاً: يرجى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومسئولياته، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من المرفق رقم (١) من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق المجلس)، والمرفق رقم (٣٩) "معايير إجتماع مجلس الإدارة".	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٣/١) الإشراف على النفقات الرأسمالية الرئيسية للشركة، وتملك الأصول والتصرف بها.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبير عدم الإلتزام	يتضمن ميثاق المجلس إشراف مجلس الإدارة على النفقات الرأسمالية الرئيسية للشركة، وتملك الأصول والتصرف بها، وقد تمت إجازة هذا التعديت الذي تم في ميثاق مجلس الإدارة والمصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠١٧/٨ م)، والمنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧ م. (لأطفاً: يرجى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومسئولياته، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من المرفق رقم (١) من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق المجلس)، والمرفق رقم (٣٩) "معايير إجتماع مجلس الإدارة".	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٤/١) تعديت الأهداف ومراقبة التنفيذ والأداء الشامل في الشركة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>

## شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام	رقم البند / مضمون البند	رقم المادة
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	يقوم مجلس الإدارة بتحديد الأهداف ومر اقية التنفيذ والأداء الشامل في الشركة، وهذا الأمر تم بيانه صراحة في ميثاق المجلس، وقد تمت إجازة هذا التحديث الذي تم في ميثاق مجلس الإدارة والمصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠١٧/٨) م، والمنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧ م. (ألفاً: يُرجى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومسئوليته، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من المرفق رقم (١) من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق المجلس)، والمرفق رقم (٣٩) "محضر إجتماع مجلس الإدارة".)	بيان الإلتزام / أو تبوير عدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(٥/١) المراجعة الدورية للهيكل التنظيمية في الشركة واعتمادها بما يضمن التوزيع المحكم للوظائف والمهام والمسؤوليات بالشركة خاصة وحدات الرقابة الداخلية، وقد تمت إجازة هذا التحديث الذي تم في ميثاق مجلس الإدارة والمصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠١٧/٨) م، والمنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧ م.	المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	يتضمن ميثاق المجلس المراجعة الدورية للهيكل التنظيمية في الشركة واعتمادها بما يضمن التوزيع المحكم للوظائف والمهام والمسؤوليات بالشركة خاصة وحدات الرقابة الداخلية، وقد تمت إجازة هذا التحديث الذي تم في ميثاق مجلس الإدارة والمصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠١٧/٨) م، والمنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧ م. وموخرأ قام مجلس الإدارة بإعتماد الهيكل التنظيمي المُعدل للشركة والذي أعده مكتب السادة/ طلال أبو غزالة ومشاركوه، حيث تم إعتقاد الهيكل التنظيمي الجديد في اجتماع المجلس رقم (٢٠٢٣/٦) م، المنعقد بتاريخ ٢٨/نوفمبر/٢٠٢٣ م.	بيان الإلتزام / أو تبوير عدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(لطفأ: يُرجى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومسئوليته، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من المرفق رقم (١) من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق المجلس)، والمرفق رقم (٣٩) "محضر إجتماع مجلس الإدارة"، والمرفق رقم (١٤) "محضر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦) م".)	المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(٦/١) اعتماد دليل إجراءات تنفيذ استراتيجية وأهداف الشركة، والذي تعده الإدارة التنفيذية العليا على أن يتضمن تحديد سبل وأدوات الاتصال السريع مع الهيئة وغيرها من الجهات الرقابية وسائر الأطراف المعنية بالحوكمة ومن بينها تسمية مسؤول اتصال.	بيان الإلتزام / أو تبوير عدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	يتضمن ميثاق المجلس اعتماد دليل إجراءات تنفيذ استراتيجية وأهداف الشركة، مُتضمناً تحديد سبل وأدوات الاتصال السريع مع الهيئة وغيرها من الجهات الرقابية وسائر الأطراف المعنية بالحوكمة ومن بينها تسمية مسؤول اتصال، وقد تمت إجازة هذا التحديث الذي تم في ميثاق مجلس الإدارة والمصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠١٧/٨) م، والمنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧ م. علماً بأنه قد تم تعيين وتسمية مسئول الاتصال (السيد/ جمال الدين أمين البنا)، ويتم بصورة سنوية تحديث البيانات لدى هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر.	
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(لطفأ: يُرجى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومسئوليته، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من المرفق رقم (١) من	

## شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق المجلس)، والمرفق رقم (٣٩) "محضر اجتماع مجلس الإدارة". (٧/١) اعتماد الخطة السنوية للتدريب والتتقيف بالشركة على أن تتضمن برامج للتعريف بالشركة وأنشطتها وبنائها ووفقاً لهذا النظام.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبوير عدم الإلتزام	يتضمن ميثاق المجلس اعتماد مجلس الإدارة للخطة السنوية للتدريب والتتقيف بالشركة وعلى برامج التعرف بالشركة وأنشطتها وبنائها ووفقاً لهذا النظام، وقد تمت إجازة هذا التحديث الذي تم في ميثاق مجلس الإدارة والمصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠١٧/٨ م)، والمنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧ م. ويتاريخ ١٥ و ١٦/سبتمبر/٢٠٢١ م، قامت شركة حوكمة بعمل ورشة عمل لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة بالإضافة للمدير العام للشركة وسكرتير مجلس الإدارة، بعنوان "سياسات الحوكمة كما وردت في قوانين وتشريعات دولة قطر"، ناقشت وشرحت فيها كثير من النقاط المتعلقة بسياسة الإفصاح وتعارض المصالح وسياسة أصحاب المصالح الآخرين وغيرها، وفتح الحاضرين شهادات مشاركة، ومرفق بالتقرير برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة التي قُدمت للحاضرين. كما قامت ذات الشركة (حوكمة) بتاريخ (١٦ و ١٧/مايو/٢٠٢٢ م) بعمل ورشة عمل أخرى لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة بالإضافة للمدير العام للشركة وسكرتير مجلس الإدارة، بعنوان "دورة إستراتيجيات فحص وتقييم هيكل نظم الرقابة الداخلية لمجلس إدارات الشركات المدرجة"، ومرفق بالتقرير برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة التي قُدمت للحاضرين. ويتاريخ (٦ و ٧/أغسطس/٢٠٢٣ م) قامت شركة (حوكمة) بعمل ورشة عمل لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة، بالإضافة للمدير العام للشركة وسكرتير مجلس الإدارة، بعنوان "ثقافة الرقابة الذاتية وإدارة المخاطر بالشركة"، ومرفق بالتقرير برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة التي قُدمت للحاضرين. (لطفاً: يرجى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومسئوليته، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من المرفق رقم (١) من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق المجلس)، والمرفق رقم (٥٤).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٧) وضع أنظمة وضوابط الرقابة الداخلية والإشراف العام عليها، ومن ذلك:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبوير عدم الإلتزام	يتضمن ميثاق المجلس وضع أنظمة وضوابط الرقابة الداخلية والإشراف العام عليها، وقد قام المجلس بتكليف مكتب المدقق المحاسبي مكتب الأستاذ/ حسين العبيدلي للمحاسبة، والذي أعد سياسات وإجراءات إدارة الرقابة الداخلية، والذي تمت مناقشتها واعتمادها من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠١٧/٨ م) والمنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧ م، وتمت المصادقة عليها. ومؤخراً قام مجلس الإدارة بتكليف السيد/ الهادي هبائي بمراجعة وتحديث أنظمة الرقابة الداخلية للشركة، حيث قام المذكور بتحديث السياسة الخاصة بالرقابة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



## شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	الداخلية والتي تمّ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠٢٢/٥ م)، والمنعقد بتاريخ ٣٠/مايو/٢٠٢٢ م. (أخفاً: يُرجى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومسئولياته، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من المرفق رقم (١) من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق المجلس)، والمرفق رقم (٧) (سياسات إدارة الرقابة الداخلية)، ومحضر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠١٧/٨ م) والمنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧ م)، والمرفق رقم (٦٠) محضر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٥ م).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(١/٢) وضع سياسة مكتوبة تنظم تعارض المصالح ومعالجة حالات التعارض المحتملة لكل من أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا والمساهمين ويشمل ذلك إساءة استخدام أصول الشركة ومراقبتها، وإساءة التصرف الناتج عن التعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	قامت الشركة بوضع سياسة مكتوبة تنظم تعارض المصالح ومعالجة حالات التعارض المحتملة لكل من أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا والمساهمين، وتمت إجازته من قبل مجلس الإدارة، كما قامت الشركة بوضع سياسة تنظم التعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة، والتي عُرضت على الجمعية العامة للشركة التي انعقدت بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨ م، حيث تمت إجازتها والمصادقة عليها. ويتاريخ ١٥/١٢/٢٠٢٢ م. صادق مجلس الإدارة بالإجماع في إجتماعه رقم (٢٠٢١/٦ م)، على التعديلات والإضافات التي تمت في سياسة تعارض المصالح، والتي تمّ إجراؤها لتوافق مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م، بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ م. (أخفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (٦) و(٤٤) من ميثاق نظام الحوكمة (سياسة تعارض المصالح، وسياسة التعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة، ومحضر إجتماع الجمعية العامة المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨ م، والمرفق رقم (٥٣) محضر إجتماع المجلس").	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٢/٢) وضع نظام الإفصاح الكامل بما يحقق العدالة والشفافية ويمنع تعارض المصالح واستغلال المعلومات التي لا تتاح للجمهور، على أن يتضمن ذلك النظام الأسس الواجب إتباعها عند التعامل في الأوراق المالية من قبل الأشخاص المطلعين، وتحديد فترات حظر تداول هؤلاء في الأوراق المالية للشركة أو أي شركة من مجموعتها، فضلاً عن إعداد قائمة بالأشخاص المطلعين وتحديثها، وتزويد الهيئة والسوق بنسخة منها فور اعتمادها أو تحديثها.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	قامت الشركة بوضع نظام الإفصاح الكامل، وتمّ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠١٧/٨ م)، حيث يُبين النظام المعلومات التي يتعيّن الإفصاح عنها وتوقيت الإفصاح، ويمنع تعارض المصالح واستغلال المعلومات التي لا تتاح للجمهور، حيث تضمن ذلك النظام الأسس الواجب إتباعها عند التعامل في الأوراق المالية من قبل الأشخاص المطلعين، وتحديد فترات حظر تداول هؤلاء في الأوراق المالية للشركة أو أي شركة من مجموعتها. ويتاريخ ١٥/١٢/٢٠٢١ م، صادق مجلس الإدارة بالإجماع في إجتماعه رقم (٢٠٢١/٦ م)، على التعديلات والإضافات التي تمت في نظام الإفصاح الكامل، والتي تمّ إجراؤها لتوافق مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م، بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ م، وتشرف الشركة بتزويد الهيئة	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>

## شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	بنسخة منه. كذلك تلتزم الشركة بصفة دورية (كل ستة أشهر) بموافاة الهيئة، بقائمة تتضمن أسماء الأشخاص المطلعين وهم رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والمدير العام والمستشار القانوني والمدير المالي. (أطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٠) و(٤٨) من ميثاق نظام الحوكمة (نظام الإفصاح الكامل)، والمرفق رقم (٥٣) "معرض اجتماع مجلس الإدارة".	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٣/٢) التأكد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، بما فيها الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبوير عدم الإلتزام	تقوم الشركة بصفة دورية بالتأكد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، والأنظمة ذات الصلة بالتقارير المالية، وقد قامت الشركة مؤخراً بالتعاقد مع مكتب المدقق الخارجي مكتب الدكتور/ هاشم السيد للمحاسبة والتدقيق، وتم إعداد الأنظمة والسياسات المالية والمحاسبية الجديدة والمحدثة في ضوء المعايير المحاسبية المتعارف عليها، وقد تم مناقشة هذه الأنظمة والسياسات بواسطة اللجنة المالية في اجتماعها رقم (٢٠٢٠/١) المنعقد بتاريخ ١٤/أكتوبر/٢٠٢٠م، كما تم إجازة هذه اللوائح والسياسات والمصادقة عليها من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم: (٢٠٢٠/٨) المنعقد بتاريخ ٢٦/أكتوبر/٢٠٢٠م، وودخلت هذه السياسات حيز التنفيذ. (أطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (٤٩) و(٥٠) من ميثاق نظام الحوكمة (اللوائح والسياسات المالية) و(معرض اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٠/٨)).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	تواجه الشركة وطرحها بشفافية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبوير عدم الإلتزام	لقد تم عمل إطار عام لإدارة المخاطر وتم إعماده من مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢١/٦) المنعقد بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١م، والذي تضمن كافة جوانب الرقابة على المخاطر في كافة إدارات الشركة وأقسامها ووحداتها الإدارية وعلى موجوداتها ومطلوباتها، وهو مرفق ضمن مرفقات تقرير الحوكمة المائل. فضلاً عما تقدم، فقد سبق وأن قامت الشركة بتكليف السيد/ الهادي هبائي، خبير المخاطر، والذي قام بوضع الأنظمة الرقابية المناسبة لإدارة المخاطر، والتي تم إعمادها من قبل مجلس الإدارة في الاجتماع رقم (٢٠٢٢/٦) الذي عقد بتاريخ ١٦/٢٢/٢٠٢٢م.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٥/٢) المراجعة السنوية لفاعلية إجراءات الرقابة الداخلية في الشركة. المخاطر.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	تقوم الشركة بصفة دورية بمراجعة إجراءات الرقابة الداخلية، حيث عيّن مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/٥) السيد/ الشاذلي الطيب عابدون، سوداني الجنسية، وهو مُدقق ذو خبرة وله خبرة متراكمة في أعمال التدقيق، وقد عُهد إليه المجلس بمهمة الرقابة الداخلية، وهو الذي يتولى مهمة المراقب الداخلي للشركة ويُقدّم تقاريره الدورية للمجلس، فضلاً عن ذلك كله فقد قامت الشركة بتكليف الأستاذ/ الهادي هباني، والذي قام بوضع وتحديث الأنظمة الرقابية الداخلية للشركة، والتي تمّ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/٥)م، ووضعا موضع التنفيذ. (أطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (٧) من ميثاق نظام الحوكمة (سياسة إدارة التدقيق الداخلي)، والمرفق رقم (٦٠) "محضر اجتماع المجلس".	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٣) وضع نظام حوكمة خاص بالشركة يتفق مع أحكام هذا النظام والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديله عند الحاجة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	قامت الشركة بوضع نظام حوكمة خاص بالشركة يتفق مع أحكام هذا النظام، وتقوم الشركة بصورة دورية بمراقبة النظام وتحديثه كلما دعت الحاجة لذلك ليتوافق مع نظام الحوكمة الصادر بموجب القرار رقم (٥) لسنة ٢٠١٦م، وقد قامت الشركة مؤخراً بتحديث العديد من السياسات والمواثيق التي كانت قائمة بالفعل، فضلاً عن صياغة وإجازة السياسات الجديدة والتي نظمتها نظام الحوكمة الجديد، حيث قامت الشركة بتحديث بعض السياسات واللوائح التي إقتضها التعديل الأخير في قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م، بموجب التعديلات التي وردت في القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م، وعلى ضوءها تمّ التحديث في كل من ميثاق مجلس الإدارة ونظام الإفصاح الكامل وسياسة تعارض المصالح وأصحاب المصالح الأخرين والوصف الوظيفي لرئيس وأعضاء المجلس ولجنة التدقيق، وقد تمّ اعتماد جميع هذه التعديلات من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢١/٦)م المنعقد بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١م، وذلك لتتوافق مع التعديلات التي طرأت بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م أنف الذكر. (أطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقات بالأرقام من (١١) إلى المرفق (٣٨) من ميثاق نظام الحوكمة)، والمرفق (٥٣) "محضر اجتماع المجلس".	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٤) وضع سياسات ومعايير وإجراءات واضحة ومحددة لعضوية المجلس ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	قامت الشركة بوضع سياسة جديدة تشتمل على معايير وإجراءات واضحة ومحددة لاكتساب عضوية المجلس، والتي عُرضت على الجمعية العامة للشركة التي إنعقدت بتاريخ ٨/نبريل/٢٠١٨م، حيث تمت إجازتها والمصادقة عليها، ومن ثمّ وضعها موضع التنفيذ. (أطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٨) و(٤٤) من ميثاق نظام الحوكمة (سياسة ومعايير عضوية المجلس)، ومحضر اجتماع الجمعية العامة المنعقد بتاريخ ٨/نبريل/٢٠١٨م).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٥) وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة بين أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم، ويجب أن تغطي هذه	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

## شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	مضمون البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق
المجلس	السياسة-بوجه خاص- الآتي: (١/٥) آلية تعويض أصحاب المصالح في حالة انتهاك حقوقهم التي تقرها الأنظمة وتحميها العقود.			
بيان الالتزام/ أو تبير عدم الالتزام	قامت الشركة بوضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة بين أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم، وهذه السياسة تغطي النقاط الأخرى التي تغطيها، آلية تعويض أصحاب المصالح في حالة انتهاك حقوقهم، حيث نصت عليها صراحة في المادتين (٤) و(٢٥)، وهذه السياسة تمت إجازتها من قبل مجلس الإدارة ووضعت موضع التنفيذ. علماً بأن مجلس الإدارة قد قام بتحديث سياسة أصحاب المصالح لتتوافق مع أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ م، بموجب التعديلات التي وردت في القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م، وقد تم اعتماد جميع هذه التعديلات من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠٢١/٦) المنعقد بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١ م، وذلك لتتوافق مع التعديلات التي طرأت بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م. أنف الذكر. (لطفًا: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة (سياسة تنظيم العلاقة بين أصحاب المصالح)، والمرفق رقم (٥٣)).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٢/٥) آلية تسوية الشكاوى أو الخلافات التي قد تنشأ بين الشركة وأصحاب المصالح.			
بيان الالتزام/ أو تبير عدم الالتزام	قامت الشركة بوضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة بين أصحاب المصالح، وهذه السياسة تشمل خصوصاً صريحة تُبين آلية تسوية الشكاوى أو الخلافات التي قد تنشأ بين الشركة وأصحاب المصالح، وعلى سبيل المثال لا الحصر المواد (٢٤) و(٢٥) و(٢٦) من السياسة أنفة الذكر. (لطفًا: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة (سياسة تنظيم العلاقة بين أصحاب المصالح)،	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٣/٥) آلية مناسبة لإقامة علاقات جيدة مع العملاء والموردين والمحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بهم.			
بيان الالتزام/ أو تبير عدم الالتزام	قامت الشركة بوضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة بين أصحاب المصالح، وهذه السياسة تشمل خصوصاً صريحة تُبين الآلية المناسبة لإقامة علاقات جيدة مع العملاء والموردين والمحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بهم، وعلى سبيل المثال لا الحصر المواد (٢٦) و(٢٨) من السياسة أنفة الذكر. (لطفًا: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة (سياسة تنظيم العلاقة بين أصحاب المصالح)،	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٤/٥) قواعد السلوك المهني للإدارة التنفيذية والعاملين بالشركة بحيث تتوافق مع المعايير المهنية والأخلاقية السليمة وتنظم العلاقة بينهم وبين أصحاب المصالح، وآليات مراقبة تطبيق هذه القواعد والالتزام بها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

## شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	قامت الشركة بوضع قواعد السلوك المهني بحيث تتوافق مع المعايير المهنية والأخلاقية السليمة وتنظم العلاقة بين الإدارة التنفيذية والعاملين بالشركة وبين أصحاب المصالح.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٥/٥) مساهمة الشركة الاجتماعية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	قامت الشركة بوضع ميثاق لجنة الإدارة الرشيدة والمسئولية الاجتماعية. الغرض منه استعراض وتقديم التوصيات المناسبة إلى المجلس فيما يتعلق بالأنشطة التجارية للشركة بطريقة تعترف وتعكس الالتزام بالمسئولية الاجتماعية والمالية والاستدامة البيئية، ومواصلة الالتزام بالأعمال للتصرف بشكل أخلاقي والمساهمة في التنمية الاقتصادية.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٦) وضع السياسات والإجراءات التي تضمن احترام الشركة للأظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات للمساهمين والدائنين وأصحاب المصالح الآخرين.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	قامت الشركة بوضع العديد من السياسات والمواثيق التي تهدف إلى ضمان الشفافية واحترام الشركة للأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات للمساهمين والدائنين وأصحاب المصالح، ومنها على سبيل المثال نظام الإفصاح الكامل، وسياسة تعارض المصالح وسياسة أصحاب المصالح الآخرين، وغيرها من السياسات الأخرى، التي يشتملها ميثاق الحوكمة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٧) توجيه الدعوة إلى جميع المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة بالطريق الذي رسمه القانون، ويجب أن تشتمل الدعوة والإعلان على ملخص واقف عن جدول أعمال الجمعية العامة متضمناً البند الخاص بمناقشة تقرير الحوكمة وإعتماده.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	تقوم الشركة عادة بأخذ موافقة إدارة الرقابة على الشركات بوزارة الأعمال والتجارة على جدول أعمال الجمعيتين العادية والغير العادية، كما تقوم بأخذ موافقتها على موعد عقد الجمعية العامة وصيغة الإعلان المزمع نشره لكافة المساهمين في الجرائد اليومية، حيث أن الإعلان يتم قبل موعد انعقاد الجمعية المعنية بأكثر من (٢١) يوماً، علماً بأن الإعلان يتضمن الدعوة والإعلان عن ملخص واقف من جدول أعمال الجمعية العامة متضمناً البند الخاص بمناقشة تقرير الحوكمة واعتماده. وقد تم التحديث في كل من ميثاق مجلس الإدارة في (مهام مجلس الإدارة، البند "٣"، وفي النظام الأساسي للشركة بحيث يتم الإعلان والدعوة لإجتماع الجمعية	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**



رقم المادة	مضمون البند / رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	اعتماد الترشيحات الخاصة بالتعيين في وظائف الإدارة التنفيذية العليا، وخطة التعاقب على إدارتها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	يقوم مجلس الإدارة عادة باعتماد تعيينات موظفي الإدارة التنفيذية العليا، كما يقوم باعتماد خطة التعاقب على إدارتها. (لنظماً: يُرجى الإطلاع على المرفقات بالأرقام (١١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة تعاقب السلطة على مستوى مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	وضع آلية للتعامل والتعاون مع مقدمي الخدمات المالية، والتحليل المالي، والتصنيف الائتماني وغيرهم من مقدمي الخدمات وجهات تحديد معايير ومؤشرات الأسواق المالية لتقديم خدماتهم بسرعة وأمانة وشفافية لكافة المساهمين.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	تتضمن سياسة وإجراءات لجنة التدقيق آلية دقيقة لكيفية التعامل مع مقدمي الخدمات المالية والتحليل المالي، كما وضعت الشركة أيضاً سياسة لتعيين المدقق الخارجي، وتم وضعها موضع التنفيذ. (لنظماً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٤) و(٢١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة لجنة التدقيق وسياسة تعيين المدقق الخارجي).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(١٠) وضع برامج التوعية اللازمة لثقافة الرقابة الذاتية وإدارة المخاطر بالشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	لقد قامت الشركة من خلال الإعداد للإطار العام للمخاطر في الشركة والذي تم إعداده من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠٢٢/٨) المنعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢م، بتوعية كافة العاملين بالشركة بكافة أنواع المخاطر التي تواجه المخاطر وتوعيتهم بأن إدارة المخاطر في الشركة هي مسئولية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وإدارة المخاطر وكافة العاملين بالشركة في كافة مستوياتهم ووحداتهم الإدارية وقد تم إشراك كافة العاملين في صياغة نقاط الضعف والقوة بالشركة من خلال توزيع استبيان لكافة العاملين لتحديد نقاط القوة والضعف الداخلية للشركة والفرص والمخاطر الخارجية التي تهدد الشركة تمهيدا لإشراكهم جميعا في صياغة استراتيجية الشركة للشخص سنوات القادمة ومن خلالها اعتماد برنامج مستمر للتوعية بأسس إدارة المخاطر والمعايير العالمية التي تطرأ عليها. (١٠) وأغسطس/٢٠٢٣م و٧/أغسطس/٢٠٢٣م قامت شركة (حوكمة) بعمل ورشة عمل لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة، بالإضافة للمدير العام للشركة وسكرتير مجلس الإدارة، بعنوان "ثقافة الرقابة الذاتية وإدارة المخاطر بالشركة"، ومرفق بالتقرير برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة التي قُدِّمت للحاضرين.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.  
تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	مضمون البند / رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	<p>(لنفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (٥٥) و(٥٦) من ميثاق نظام الحوكمة، الإطار العام المُعتمد لإدارة المخاطر، والهيكل الإداري اللازم لإدارة المخاطر، ومحضر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/١) م، والمرفق رقم (٥٤)).</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	<p>(١١) اعتماد سياسة واضحة ومكتوبة تعدد أسس وطريقة منح مكافآت أعضاء المجلس، وحوافز ومكافآت الإدارة التنفيذية العليا والعاملين بالشركة وفقاً لمبادئ هذا النظام وبدون أي تمييز على أساس العرق أو الدين، وعرضها على الجمعية العامة سنوياً لإقرارها.</p>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	<p>تم إعداد سياسة مكتوبة تعدد أسس وطريقة منح مكافآت أعضاء المجلس، وحوافز ومكافآت الإدارة التنفيذية العليا والعاملين بالشركة وفقاً لمبادئ هذا النظام وبدون أي تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين، والتي عُرضت على الجمعية العامة للشركة التي إنعقدت بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨ م، حيث تمت إجازتها والمصادقة عليها، ومن ثم وضعها موضع التنفيذ.</p> <p>وبتاريخ ١٥/٦/٢٠٢٣ م استلمت إدارة شركة قطر للسنيما التعميم الصادر من هيئة للأسواق المالية المؤرخ في ١١/٦/٢٠٢٣ م، تحت الرقم (صادر/٢٠٢٣/٦٦) والمتعلق بتحديد طريقة إحساب مكافآت رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركات المدرجة في بورصة قطر، وإعتباراً من بداية حضور الاجتماعات والرواتب والأجور تُمنح لأعضاء المجلس هي جزء من مكافأة مجلس الإدارة التي يتعين الأتزيد تلك المكافأة والبدلات وراتب والأجور وأية مبالغ أخرى تصرف للأعضاء تحت أي مُسمى عن نسبة (٥٥%) من صافي أرباح الشركة، وبناءً على ذلك تم إبلاغ رئيس وأعضاء المجلس بذلك التعميم في اجتماع المجلس رقم (٢٠٢٣/٦) م المنعقد بتاريخ ٢٨/نوفمبر/٢٠٢٣ م، وإفادتهم بأن المدقق الخارجي قد أورد تحفظاً بهذا الخصوص في تقريره، وأنه يتعين إسترداد المبالغ المصروفة لأعضاء المجلس كبدل حضوره في فترة سابقة من هذا العام، وفي ضوء ما تقدم تم إرجاع المبالغ التي صرفت تحت حساب حضرة اجتماعات المجلس لغزارة الشركة، وذلك لعين اعتماد البيانات المالية الختامية للشركة.</p> <p>(لنفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٩) و(٤٤) و(٦٤)، من ميثاق نظام الحوكمة (أسس ومعايير منح مكافآت أعضاء مجلس الإدارة)، ومحضر اجتماع الجمعية العامة المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨ م، ومحضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦) م)).</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	<p>(١٢) وضع سياسة واضحة للتعاقد مع الأطراف ذي العلاقة، وعرضها على الجمعية العامة لإقرارها.</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	<p>تم إعداد سياسة مكتوبة واضحة للتعاقد مع الأطراف ذي العلاقة، والتي عُرضت على الجمعية العامة للشركة التي إنعقدت بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨ م، حيث تمت إجازتها والمصادقة عليها، ومن ثم وضعها موضع التنفيذ.</p> <p>(لنفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (٢٦) و(٤٤)، من ميثاق نظام الحوكمة (سياسة التعاقد مع الأطراف ذي العلاقة)، ومحضر اجتماع الجمعية العامة المنعقد</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>

**شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م).**



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	وضع أسس ومعايير تقييم أداء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	تم وضع أسس ومعايير تقييم أداء رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا، وتم عرض هذه السياسة والنماذج على المجلس الذي قام بدراستها ومناقشتها ومن ثم تمت إجازتها ووضعها موضع التنفيذ، علماً بأنه قد تم اعتماد هذه الأسس والمعايير من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٨/١٧/٢٠٢٣م)، المنعقد بتاريخ ١٢/١٧/٢٠٢٣م. (لغظاً: يُرجى الإطلاع على المرفقات بالأرقام (٢٠) و(٢٣) و(٢٤) و(٢٩)، من ميثاق نظام الحوكمة. (أسس ومعايير تقييم أداء رئيس وأعضاء مجلس الإدارة ونماذج تقييم الإدارة التنفيذية العليا) ومحضر "إجتماع مجلس الإدارة بالإعتماد".	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٩): مسؤوليات المجلس		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	يمثل المجلس كافة المساهمين، وعليه بذل العناية اللازمة في إدارة الشركة بطريقة فعالة ومنتهجة بما يحقق مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين، وأصحاب المصالح، ويحقق النفع العام وتنمية الاستثمار في الدولة، وتنمية المجتمع، وعليه أن يتحمل مسؤولية حماية المساهمين من الأضرار والممارسات غير القانونية أو التعسفية أو أي أعمال أو قرارات قد تلحق ضرراً بهم أو تعمل على التمييز بينهم أو تمكن فئة من أخرى. يدرك رئيس وأعضاء المجلس دورهم جيداً في أنهم يمثلون كافة المساهمين في الشركة بلا إستثناء، وأهم في سبيل ذلك يبدولون غاية جهدهم من أجل تحقيق مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين وأصحاب المصالح وتنمية المجتمع. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في البند (ثانياً): مسؤوليات المجلس، الفقرة (٧)، من ميثاق مجلس الإدارة. (لغظاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١١)، من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٩): مسؤوليات المجلس		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	ويجب تحديد مسؤوليات المجلس بوضوح في النظام الأساسي للشركة، و"ميثاق المجلس" المشار إليه في المادة السابقة. يشتمل ميثاق المجلس على كافة التفاصيل التي تتعلق بمهام رئيس وأعضاء المجلس ومسئولياتهم وواجباتهم الفردية والجماعية، والمحظورات التي يتعين عليهم عدم الدخول فيها، والجزاءات المقررة عليهم، كما يشتمل الميثاق على حقوق المساهمين وحقوقهم في الأرباح وغيرها من الحقوق الأخرى. وكذلك الحال بالنسبة للنظام الأساسي، فقد قرر مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٨/١٧/٢٠٢٣م) المنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧م، دعوة الجمعية العامة غيرالعادية	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



## شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	للإلتقاء، وقدم توصيته للجمعية بالتعديل في النظام الأساسي للشركة بحيث يتضمن هذا البند، وتضمن هذا البند في النظام الأساسي للمادة (٤٠)، وتمت إجازته بالفعل من قبل الجمعية العامة غير العادية.			
	(لأنها: تُرعى الإلتزام على المرفق رقم (١) و(٢٩) و(٤٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، والنظام الأساسي للشركة المادة (٤٠)، ومحضراً اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد في تاريخ ١٨/أبريل/٢٠١٨ م.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٩): مسؤوليات المجلس	وعلى المجلس - بما لا يخالف أحكام القانون - أن يؤدي وظائفه ومهامه، وأن يتحمل مسؤوليته وفقاً للآتي: (١) يجب أن يؤدي المجلس مهامه ومسؤولية وحسن نية وجدية واهتمام، وأن تكون قراراته مبنية على معلومات واقعية من الإدارة التنفيذية، أو من أي مصدر آخر موثوق به.			
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	يقوم مجلس الإدارة بتأدية واجباته ومهامه بكل جدية واهتمام، أما بخصوص قراراته وتوصياته فإن المجلس يصدرها إستناداً إلى معلومات دقيقة وضافية ترد إليه من الإدارة التنفيذية العليا للشركة، وفي كثير من الأحيان يستعين باستشاري خارجي إذا تطلب الأمر ذلك. وهذا الإلتزام قد تم ذكره صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (ثانياً): مسؤوليات المجلس، البند (١)، كما نص عليه أيضاً في النظام الأساسي للشركة، في الفقرة (١) من المادة (٤٠).			
المادة (٩): مسؤوليات المجلس	(لأنها: تُرعى الإلتزام على المرفق رقم (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، والمرفق (٢٩) "النظام الأساسي للشركة".	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	(٢) يمثل عضو المجلس جميع المساهمين، وعليه أن يلتزم بما يحقق مصلحة الشركة لا مصلحة من يمثلها أو من صوت له لتعيينه بالمجلس. يدرك جميع أعضاء المجلس الدور المسند إليهم وأنهم يمثلون جميع المساهمين واضعين في الإلتزام مصلحة الشركة في المقام الأول ومن ثم ما يعود للمساهمين بالنفع والفائدة، ويدرك الأعضاء كذلك أنهم ليسوا بوكلاء من صوتوا لصالحهم في الإلتخابات، بل يضعون نصب أعينهم مصلحة جميع المساهمين. وهذا المبدأ قد تم ذكره صراحة في ميثاق المجلس، البند (ثانياً): مسؤوليات المجلس، الفقرة (٢) منه، كما نص عليه أيضاً في النظام الأساسي للشركة، في الفقرة (٢) من المادة (٤٠)، والذي تمت إجازته بالفعل من قبل الجمعية العامة غير العادية في اجتماعها المنعقد في تاريخ ١٨/أبريل/٢٠١٨ م.			
المادة (٩): مسؤوليات المجلس	(٣) يجب أن يعهد المجلس للصلاحيات التي يفوضها للإدارة التنفيذية، وإجراءات اتخاذ القرارات ومدة التفويض، كما يعهد الموضوعات التي يحتفظ بصلاحيات البت فيها، وترفع الإدارة التنفيذية تقارير دورية عن ممارستها للصلاحيات المفوضة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

## شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	<p>يدرك المجلس ما يترتب على إساءة إستعمال الصلاحيات والسلطات التي يُعيل بعضها للإدارة التنفيذية العليا، وأنها لا تعفي المجلس من المسؤولية إذا ما تعاون في متابعة كيفية إستعمالها أو قام بمنحها لمن لا يستحقها، لذا فقد أصدر المجلس دليل للسلطات والصلاحيات يُحدد بموجبه الموضوعات والإجراءات أو القرارات الواجب إتخاذها، ومن له من الإدارة التنفيذية العليا سلطة إصداره، وفي معظم الأحوال يكون إصدار القرارات بتوقيعين مزدوجين أحدهما من العضو المنتدب، وذلك لضمان عدم إساءة إستغلال هذه الصلاحيات.</p> <p>وقد تمّ التحديث في ميثاق مجلس الإدارة، في قسم "مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة. الفقرة (١٠)"، والتي تمّ تضمينها الجواز لرئيس مجلس الإدارة أن يُنقض غيره من أعضاء مجلس الإدارة أو أحد أعضاء الإدارة التنفيذية العليا في بعض صلاحياته، ويجب أن يكون التصويض مُحدد المدة والموضوع، وذلك ليتوافق مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م، بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية، كما نصّ عليه أيضاً في النظام الأساسي للشركة، في الفقرة (٣) من المادة (٤٠).</p> <p>(لُطفاً: يرجى الإطلاع على المرفق رقم (١)، والمرفق رقم (٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (دليل السلطات والصلاحيات)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي).</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٩): مسؤوليات المجلس		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	<p>يقوم المجلس عادة في أول إجتماع يعقد لإنتخاب أعضاء جدد لمجلس الإدارة، يقوم المجلس والمستشار القانوني بتبوير أعضاء المجلس الجدد وتعريفهم بنشاط الشركة والجوانب المالية والقانونية فضلاً عن تعريفهم بواجباتهم وفقاً لنظام الحوكمة وقانون الشركات، وكذلك التعريف بكيفية عقد الإجتماعات وكيفية إتخاذ القرارات وغيرها من الجوانب الأخرى.</p> <p>وهذا الإلتزام قد تمّ ذكره صراحة في ميثاق المجلس بالفقرة "ثانياً: مسؤوليات المجلس"، البند (٤)، كما نصّ عليه أيضاً في النظام الأساسي للشركة، في الفقرة (٤) من المادة (٤٠).</p> <p>علماً بأنّ رئيس وأعضاء مجلس الإدارة قد خضعوا لدورة تدريبية، شملت التعريف بالجوانب المالية والقانونية بالشركة والتعريف بهمهم وأعضاء المجلس وفقاً لنظام الحوكمة وقانون الشركات التجارية، حيثُ عقدت لهم ورشة عمل بتاريخ ١٥ و ١٦/٩/٢٠٢٠ م، قامت شركة حوكمة فيها بتقديم ورشة عمل لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة بالإضافة للمدير العام للشركة وسكرتير مجلس الإدارة، بعنوان "سياسات الحوكمة كما وردت في قوانين وتشريعات دولة قطر". ناقشت ورشحت فيها كثير من النقاط المتعلقة بسياسة الإفصاح وتعارض المصالح و سياسة أصحاب المصالح الآخرين وغيرها، وُتبع الحاضرين شهادات مُشاركة، ومرفق بالتقرير برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة التي قُدّمت للحاضرين.</p> <p>وفي العام ٢٠٢٢ م، تمّ عمل دورة تدريبية وورشة عمل لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة وسكرتير المجلس والإدارة التنفيذية العليا للشركة، حيثُ قامت شركة حوكمة بعقد دورة بعنوان "دورة إستراتيجيات فحص وتقييم هيكل نظم الرقابة الداخلية لمجالس إدارات الشركات المدرجة"، وذلك في يومي (١٦ و ١٧ من شهر مايو/ ٢٠٢٢ م، ومرفق بالتقرير برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة التي قُدّمت للحاضرين.</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.**

**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	وفي هذا العقد تم عقد دورة تدريبية لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة بعنوان "ثقافة الرقابة المالية وإدارة المخاطر بالشركة"، حيث عقدت هذه الدورة بتاريخ ٦/أغسطس/٢٠٢٣ م و٧/أغسطس/٢٠٢٣ م، ومرفق بالتقرير برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة التي قُدمت للحاضرين. (لحفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١) والمرفق (٥٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة)، الفقرة (ثانياً: مسئوليات المجلس)، البند (٤)، والمرفق رقم (٥٤) "برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة".	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>المادة (٩):</b> مسئوليات المجلس	(٥) يجب على المجلس التأكد من إتاحة الشركة المعلومات الكافية عن شؤونها لجميع أعضاء المجلس بوجه عام ولأعضاء المجلس غير التنفيذيين بوجه خاص وذلك من أجل تمكينهم من القيام بواجباتهم ومهامهم بكفاءة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام</b>	يقوم المجلس بالتحقق من أن الشركة تزود رئيس وأعضاء المجلس بالبيانات والمعلومات الكافية قبل إتخاذ أي قرار أو البدء في مناقشة أي موضوع، وذلك بطلب تقارير ومستندات مؤيدة قبل الفصل في الموضوع، ويستعين الأعضاء عادة بسكرتير المجلس في موافاتهم بما يطلبونه من معلومات ومستندات مؤيدة ترفق مع جدول الأعمال قبيل البدء في مناقشة أي بند بالجدول. وهذه الواجبات قد تم ذكرها صراحة في واجبات سكرتير مجلس الإدارة وفي ميثاق المجلس، الفقرة (ثانياً: مسئوليات المجلس)، البند (٥)، كما نص عليه أيضاً في النظام الأساسي للشركة، في الفقرة (٥) من المادة (٤٠). (لحفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١) و(٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. واجبات سكرتير مجلس الإدارة وميثاق المجلس). الفقرة (ثانياً: مسئوليات المجلس)، البند (٥)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>المادة (٩):</b> مسئوليات المجلس	(١) لا يجوز للمجلس إبرام عقود القروض التي تتجاوز أجالها ثلاث سنوات، أو بيع عقارات الشركة لأورها، أو إبراء مديني الشركة من التزاماتهم إلا إذا كان مصحراً له بذلك في نظام الشركة وبالشروط الواردة فيه، وإذا تضمن نظام الشركة أحكاماً في هذا الشأن، فلا يجوز للمجلس القيام بالتصرفات المذكورة إلا بإذن من الجمعية العامة، ما لم تكن تلك التصرفات داخلة في أغراض الشركة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام</b>	يؤكد مجلس الإدارة لم يسبق له بيع عقارات الشركة، كما يؤكد بأن النظام الأساسي للشركة لا يتضمن ثمة نص يُبيح للمجلس إبراء مديني الشركة من التزاماتهم، ويؤكد المجلس بأنه لم يسبق لهم إبراء ذمة أي مدين للشركة، وإن دعت الضرورة لمثل ذلك مُستقبلاً فإن المجلس سيقوم بأخذ موافقة الجمعية العامة المسبقة قبل إصدار قراره بالإبراء، أو موافقة الجمعية العامة اللاحقة، بحسب الأحوال. أما بخصوص إبرام عقود قروض تتجاوز أجالها ثلاثة سنوات، فقد سبق للشركة وأن أبرمت مثل هذه العقود مع البنك الأهلي القطري وبضمان عقاري (رهن رسمي لبنائيتين مملوكتين للشركة) وذلك لتمويل مشروع عقاري (بنائيتين سكنيتين مملوكتين للشركة)، وكان ذلك قبل البدء في تطبيق نظام الحوكمة، وفي جميع الأحوال فإن تلك الصفقة كانت يعلم وموافقة الجمعية العامة غير العادية للشركة وقتئذٍ، حيث وافقت الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٧ م،	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م).**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	<p>صراحة وبنياب أكثر من (٧٥%) على تفويض مجلس الإدارة في طلب القرض من أحد البنوك المحلية لتمويل المشروع (بنايتين سكنيتين وملوكتين للشركة)، علماً بأن أنشطة وأغراض الشركة تشتمل على (الإستثمار العقاري)، وأن القرض كان لتمويل مشروع عقاري وبضمان ذات العقار.</p> <p>وفي إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المنعقد بتاريخ ١٨/أبريل/٢٠١٨م، تم تضمين النظام الأساسي للشركة نصاً صريحاً يحظر على المجلس إبرام عقود القروض التي تتجاوز أجلها ثلاث سنوات، وأبيع عقارات الشركة أوروها، بحسب ما هو مبين بالمادة (٤٠) الفقرة (٦) من النظام الأساسي.</p> <p>(لحظاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١) و(٢٩) و(٤٤) و(٥٧)، من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة)، الفقرة (ثانياً: مسئوليات المجلس)، البند (٦)، والنظام الأساسي للشركة، والمرفق رقم (٤٦) الخاص بالسجل التجاري. ومحضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد بتاريخ ١٨/أبريل/٢٠١٨م، ومحضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ١٧/٣/٢٠٠٨م.</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
رقم المادة (١٠): تفويض المهام		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	<p>يقوم مجلس الإدارة بجميع الأعباء التي تدخل في نطاق أعمال الإدارة المصرفية، وإذا ما طرأ أي أمر يتطلب الحصول على موافقة الجمعية العامة أو يتطلب إصدار قراراً من الجمعية العامة العادية أو غير العادية، فإن المجلس يقوم عادة بدراسة الموضوع ورفع توصيته للجمعية المعنية، بحسب الأحوال.</p> <p>وفي كثير من الأحيان يقوم المجلس بإستناد بعض المهام للجان المتفرقة عن المجلس مع منحها بعض الصلاحيات التي تضمن تسيير الأمر ودراسته على نحو لا يُعيق العمل، علماً بأن تشكيل جميع هذه اللجان يتكون من عضوية أعضاء مجلس الإدارة، وأن سياسة وإجراءات كل لجنة تُعدّد طبيعة الموضوعات التي يُمكن إسنادها للجنة المعنية، على أن ترفع اللجنة توصياتها لمجلس الإدارة لاتخاذ القرار المناسب بشأنها، وفي أحوال قليلة جداً، ولضمان سرعة إتخاذ القرار، يقوم المجلس بتفويض اللجنة باتخاذ القرار المناسب، على أن يُعرض الأمر في أول إجتماع للمجلس يلي القرار للمصادقة عليه.</p> <p>وهذا الأمر قد ورد صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (ثالثاً: تفويض المهام).</p> <p>(لحظاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة).</p>			
رقم المادة (١٠): تفويض المهام		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	<p>وتنظّل المسؤولية النهائية عن الشركة على المجلس وإن شكل لجاناً أو فوض جهات أو أشخاصاً آخرين للقيام ببعض أعماله، وعلى المجلس تجنب إصدار تفويضات عامة أو غير محددة المدة.</p>			

## شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	<p>يؤكد المجلس بأنه لا يصدر تفويضات عامة أو غير محددة لأي من لجنة المتفرعة عنه، لأن المجلس يدرك تمام الإدراك أن تفويض بعض صلاحيات المجلس لأي لجنة أو لأي شخص يعينه لا يعني المجلس برمته من المسؤولية إذا ما ترتب على ذلك التفويض ما يلحق ضرراً بالشركة.</p> <p>وفي جميع الأحوال، يؤكد المجلس بأنه لا يفوض أي شخص خارج أعضاء المجلس مهما كانت الأسباب، وإنما يكون التفويض عادة للمجلس المنبثقة عن المجلس ذاته وفي أضيق الحدود.</p> <p>وهذا الأمر قد ورد صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (ثالثاً): تفويض المهام).</p> <p>أنظفاً: يرجى الإطلاع على المرفق رقم (١) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١١): واجبات الرئيس	<p>الرئيس هو رئيس الشركة ويمثلها لدى الغير وأمام القضاء، وهو المسؤول الأول عن حسن إدارة الشركة بطريقة فعالة ومنتجة والعمل على تحقيق مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين وسائر أصحاب المصالح، ويجب أن يتضمن "ميثاق المجلس" مهام ومسؤوليات الرئيس على أن تتضمن على الأقل ما يأتي:</p> <p>بحسب نصوص قانون الشركات القطري وميثاق مجلس الإدارة للشركة، فإن رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الشركة وهو الذي يمثلها أمام الغير وأمام القضاء، كما أنه مسئول عن حسن إدارة الشركة وحماية مصالح الشركة والمساهمين وسائر أصحاب المصالح الأخرى.</p> <p>وهذا الإلتزام قد ورد صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (أولاً): مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة)، كما نص عليه أيضاً في النظام الأساسي للشركة، في المادة (٣٥).</p> <p>والجدير بالذكر أن رئيس مجلس الإدارة سعادة السيد/ أحمد عبدالرحمن ناصر فخرو قد تقدم باستقالته عن منصبه وعن عضوية مجلس الإدارة، وذلك لظروفه الصحية، وقد اجتمع المجلس وأصدر قراره في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦) م، وقد قبل إستقالة رئيس المجلس كما تم تعيين نائب رئيس المجلس سعادة السيد/ محمد علي جمعة السليطي ليصبح رئيساً لمجلس الإدارة، وتم تعيين السيد/ ناصر أحمد عبدالرحمن فخرو في منصب نائب رئيس مجلس الإدارة.</p> <p>أنظفاً: يرجى الإطلاع على المرفق رقم (١) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة). والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة، والمرفق (٦٤) اجتماع مجلس</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	<p>(١) التأكد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب.</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١١): واجبات الرئيس		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

## شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	ينكم أن رئيس المجلس هو الذي يُدير اجتماعات المجلس، فإنه يقوم بالتأكد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية الواردة بجدول الأعمال وفي الوقت المناسب. وهذا الإلتزام قد ورد صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (أولاً) :مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة)، البند (٤).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (١١) : واجبات الرئيس	(لُطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة). (٧) الموافقة على جدول أعمال اجتماعه مع الأخذ بعين الاعتبار مسألة مطرحها أي عضو من أعضاء المجلس.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	يقوم رئيس المجلس باقتراح جدول الأعمال والموافقة عليه قبل الدعوة لعقد اجتماعات المجلس، بالإضافة لذلك فإن أعضاء المجلس يكون لهم الحق في اقتراح أي نقطة يرون ضرورة لإدراجها في جدول الأعمال، ولكن يتم ذلك بموافقة رئيس المجلس أولاً قبل الإدراج، أما الأمور الطارئة والمستعجلة والتي تطرأ بعد توجيه الدعوة للأعضاء مشفوعة بجدول الأعمال، فيتم إضافتها تحت بند (ما يستجد من أعمال)، وبالطبع بعد أخذ موافقة رئيس المجلس عليها قبل مناقشتها. وهذا الإلتزام قد ورد صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (أولاً) : مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة)، البند (٥).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (١١) : واجبات الرئيس	(لُطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة). (٣) تشجيع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل جماعي وفعال في تصريف شؤون المجلس، لضمان قيام المجلس بمسؤولياته بما يحقق مصلحة الشركة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	في كثير من الأحيان يوجه رئيس المجلس إستفساره لأي من أعضاء المجلس لمعرفة وجهة نظره أو تعليقه حول المسألة المطروحة، وذلك حرصاً من الرئيس في مشاركة جميع الأعضاء في إتخاذ القرارات والتوصيات، لإيمانه بأن مناقشة أي موضوع من كافة الجوانب وبعد سماع وجهات نظر جميع الأعضاء المشاركة يعطي فرصة أكبر في أن يكون القرار الصادر أقرب للكمال ويشمل إجماع جميع الأعضاء أو موافقة أكثرهم على الأقل، ومحاضر اجتماعات المجلس يُبين مُلخص المُدخلات والإستفسارات أو التوضيحات التي يقدمها كل من الأعضاء الحاضرين بالإتتماع. وهذا الإلتزام قد ورد صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (أولاً) : مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة)، البند (٦).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (١١) : واجبات الرئيس	(لُطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة). (٤) إتاحة كافة البيانات والمعلومات والوثائق والمستندات والسجلات الخاصة بالشركة وبالمجلس ولجانته لأعضاء المجلس.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	يقوم رئيس المجلس قبيل كل إجتماع بالتحقق من أن جميع المستندات والأوراق المؤيدة للموضوع المدرج في جدول الأعمال مرفقة بالإتتماع، كما أنه في كثير من	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	الأحيان يؤجل الإجتماع لتقديم تقارير معينة تتعلق بالموضوع المطروح للنقاش والمطلوب إتخاذ قراره، وذلك لضمان تنفيذ الموضوع ودراسته من كافة جوانبه قبل إتخاذ القرار المناسب، وذات الأمر ينسحب على إجتماعات وتوصيات اللجان، حيثُ يحرص رئيس المجلس على توفير كافة المستندات والوثائق للجنة المعنية قبيل تقديم تقريرهم أو توصياتهم. وهذا الإلتزام قد ورد صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (أولاً) : مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة، البند (١)، كما نص عليه أيضاً في النظام الأساسي للشركة، في الفقرة (٥) من المادة (٤٠).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١١): واجبات الرئيس	(٥) إيجاد قنوات التواصل الفعلي بالمساهمين والعمل على إيصال آرائهم إلى المجلس. (لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١) ، من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	يحرص رئيس المجلس على التحقق من وجود قنوات فعالة للتواصل الفعلي مع المساهمين، كما يحرص أن يصل صوت المساهمين للمجلس، لمعرفة وجهة نظرهم أو ما يعمل في صدورهم وأذاهم من ملاحظات أو تحفظات حتى يتمكن المجلس من تداركها أو مناقشتها والتعليق عليها، وهذا الواجب ورد ذكره في كل من ميثاق المجلس وسياسة أصحاب المصالح. (لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١) و(١٢) ، من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة)، الفقرة (أولاً) : مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة، البند (١)، وسياسة أصحاب المصالح، المادة (٣).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١١): واجبات الرئيس	(٦) إفساح المجال لأعضاء المجلس غير التنفيذيين، بصورة خاصة، بالمشاركة الفعالة وتشجيع العلاقات البناءة بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	لضمان مشاركة جميع الأعضاء غير التنفيذيين، فقد قام المجلس بإعادة تشكيل لجانه بحيث تم ضمان مشاركة جميع الأعضاء غير التنفيذيين في اللجان المتفرقة عن المجلس، كما تم ضمان أن أي عضو من الأعضاء يترأس إحدى هذه اللجان فقط، لضمان المشاركة الكاملة من الجميع. وعفي عن البيان أن علاقة جميع أعضاء المجلس مع بعضهم البعض ممتازة. (لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١) و(٣٣) ، من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة)، الفقرة (أولاً) : مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة، البند (٦).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١١): واجبات الرئيس	(٧) إبقاء الأعضاء على اطلاع دائم بشأن تنفيذ أحكام هذا النظام، ويجوز للرئيس تفويض لجنة التدقيق أو غيرها في ذلك. يجل نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه، ويجوز للرئيس أن يفوض غيره من أعضاء المجلس في بعض صلاحياته.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	يؤكد رئيس المجلس بأن أعضاء المجلس دائماً يكونون على اطلاع دائم بكل ما يتعلق بتنفيذ أحكام هذا النظام، وأنهم يشاركون في الإجتماعات التي يتم مناقشة أية	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

## شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	<p>تحديثات أو إجازات لآية سياسات أو لوائح أو موافق جديدة تتصل بنظام الحوكمة، فضلاً عن ذلك كله، فإن المجلس قد أسند للجنة التدقيق من ضمن نطاق أعمالها أن تتابع كل ما يتعلق بتنفيذ أحكام هذا النظام.</p> <p>وغني عن الذكر، أنّ ميثاق المجلس قد نص صراحة على أنّ نائب رئيس المجلس يحل محل الرئيس في حالة غيابه لأي سبب من الأسباب، الفقرة (أولاً) : مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة)، البند (١٠).</p> <p>لئطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١) و (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، وسياسة وإجراءات لجنة التدقيق.</p>			
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	<p>يلتزم أعضاء المجلس بما يلي:</p> <p>(١) الانتظام في حضور اجتماعات المجلس ولجانه، وعدم الانسحاب من المجلس إلا لضرورة وفي الوقت المناسب.</p> <p>تشهد محاضر اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنفردة عن المجلس بالالتزام الأعضاء في حضور الاجتماعات وعدم التغيب إلا في حالات إستثنائية بسبب المرض أو السفر خارج البلاد، وهي أَعذار مقبولة يُقدِّرها المجلس، علماً بأنَّ مجلس الإدارة لم يسجل أي حالة إنسحاب أو إستقالة عن عضوية المجلس خلال هذه السنة، بإستثناء الإستقالة التي تقدِّم بها رئيس المجلس السابق في آخر اجتماع للمجلس (سعادة السيد/ أحمد عبدالرحمن ناصر فخر، ولأسباب صحية صاهرة لا تخفى على أعضاء المجلس، وقد قبل المجلس إستقالته لسبب المتقدِّم كما سبق القول والبيان).</p> <p>لئطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (٦٤)، محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦ م).</p> <p>(٢) إعلاء مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين وسائر أصحاب المصالح وتقديمها على المصلحة الخاصة.</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	<p>يُسمى أعضاء المجلس جاهدين على إعلاء مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين، لأنَّ هذه هي الغاية الأساسية التي من أجلها تمَّ إنتخابهم من قبل المساهمين، وقد تمَّ إيراد هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (سابعاً) واجبات أعضاء مجلس الإدارة)، البند (٥).</p> <p>لئطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).</p>			
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	<p>(٣) إبداء الرأي بشأن المسائل الإستراتيجية للشركة، وسياساتها في تنفيذ مشاريعها، ونظم مساءلة العاملين بها، ومواردها، والتعيينات الأساسية، ومعايير العمل بها.</p> <p>يشترك أعضاء مجلس الإدارة بشكل فعَّال وإيجابي في اجتماعات المجلس، حيث يقومون بمناقشة كافة التفاصيل ويقدمون آرائهم وجهات نظرهم بشأن أي مسألة تعرض على المجلس، وأنَّ القرارات التي تصدر من المجلس تُعتمد هذه المشاركة، وخصوصاً ما يتعلق بالمسائل الإستراتيجية للشركة والتعيينات الأساسية ومعايير</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس				
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام				



**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م).**



رقم المادة	مضمون البند / رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	العمل بها. وقد نص على هذا المبدأ صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (سابعاً): واجبات أعضاء مجلس الإدارة، البند (٦). (لظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١) ، من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	(٤) مرقبة أداء الشركة في تحقيق أغراضها وأهدافها، ومراجعة التقارير الخاصة بأدائها بما فيها التقارير السنوية ونصف السنوية والربعية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	يقوم أعضاء مجلس الإدارة بالمشاركة في مرقبة أداء الشركة وتحقيق أهدافها من خلال مشاركتهم في اللجان المتفرعة عن المجلس، مثل لجنة التدقيق واللجنة المالية واللجنة الفنية ولجنة المكافآت ولجنة المشاريع، ويشارك الأعضاء كذلك في مناقشة التقارير السنوية ونصف السنوية والربعية. سواء من خلال مشاركتهم في لجنة التدقيق أو من خلال عرض هذه التقارير على المجلس ومناقشة بنودها قبل إجازتها. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (سابعاً): واجبات أعضاء مجلس الإدارة، البند (٧). (لظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١) ، من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	(٥) الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بالحوكمة، والعمل على تطبيقها بالشكل الأمثل وفقاً لهذا النظام.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	يشترك أعضاء المجلس في مهمة الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بالحوكمة، حيث أسند مجلس الإدارة للجنة التدقيق مهمة تطوير القواعد الإجرائية للحوكمة ومن ثم عرضها على المجلس لإجازتها بالإضافة لتطبيقها التطبيق الأمثل. وغير دليل على ذلك أنّ الشركة قد قامت بتحديث العديد من السياسات المعمول بها لتتواءم مع المتطلبات الجديدة، مثل تحديثات ميثاق مجلس الإدارة، و تحديثات نظام الإفصاح الكامل وتحديثات سياسة تعارض المصالح وسياسة حقوق أصحاب المصالح الآخرين، وتحديثات لائحة لجنة التدقيق، وكل هذه التحديثات قد تمت المصادقة عليها واعتمادها وأدخلت حيز التنفيذ الفعلي بموجب قرار مجلس الإدارة بالإجماع في إجتماعه رقم (٢٠٢١/٦ م)، المنعقد في يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢١/١٢/١٥ م، وجميع هذه السياسات المحدثة مرفقة ضمن ميثاق نظام الحوكمة. ومؤخراً تم تحديث سياسة إدارة التدقيق الداخلي وسياسة إدارة المخاطر وخطة الطوارئ وضمان الإستمرارية، وقد تم إعتادهم في إجتماعي مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٥ م) ورقم (٢٠٢٢/٦ م). (لظفاً: يُرجى الإطلاع على السياسات والإجراءات المذكورة، من ميثاق نظام الحوكمة، المرفقات من (١) وإلى المرفق رقم (٢٧)، ورقم (٥٧) و(٦٠)).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

## شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.



رقم المادة	مضمون البند / رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	(٦) استقلال مهاراتهم وخبراتهم المتنوعة بنوع اختصاصاتهم ومؤهلاتهم في إدارة الشركة بطريقة فعالة ومنجزة، والعمل على تحقيق مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين وسائر أصحاب المصالح.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تحرير عدم الإلتزام	يعتمد المجلس بشكل أساسي على مهارات أعضائه وعلى خبراتهم المهنية المتراكمة في إدارة الشركة وفي مشاركتهم في تشكيل لجان المجلس، حيثُ تسند رئاسة لجان التدقيق واللجان الفنية لأعضاء خلفيتهم محاسبية أو لديهم خبرات مهنية متراكمة في هذا المجال، وبالنسبة للجان الفنية تكون رئاسة اللجنة وعضويتها لأعضاء لديهم الخبرة الواسعة في مجالات السينما وإدارتها وكيفية تطويرها وعلى إلمام تام بالعقبات التي تعترض طريق مثل هذا النشاط. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (سابعاً) واجبات أعضاء مجلس الإدارة)، البند (٩).			
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	(٧) المشاركة الفعالة في الجمعيات العامة للشركة، وتحقيق مطالب أعضائها بشكل متوازن وعادل.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تحرير عدم الإلتزام	نشهد محاضراً اجتماعات الجمعيات العامة العادية وغير العادية، بمشاركة جميع الأعضاء في هذه الجمعيات، ومشاركتهم في الرد على إستفسارات الحاضرين من المساهمين ولما يُعرض من أسئلة، ولا يتغيب أي من الأعضاء عن حضور أي إجتماع للجمعية العامة إلا لضرورة قصوى، ليقينهم بأنه من أهم إجتماعات الشركة السنوية. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (سابعاً) واجبات أعضاء مجلس الإدارة)، البند (١٠).			
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	(٨) عدم الإدلاء بأية تصريحات أو بيانات أو معلومات دون إذن كتابي مسبق من الرئيس أو من يفوضه في ذلك، وعلى المجلس تسمية المتحدث الرسمي باسم الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تحرير عدم الإلتزام	لا يقوم أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة بالإدلاء بأية تصريحات أو تقديم أية معلومات تخص الشركة، حيثُ أنّ رئيس الشركة (رئيس مجلس الإدارة) هو الشخص المنوط به والمصرح له بالإدلاء بأية تصريحات تتعلق بالشركة وأنشطتها، وقد قام المجلس بتسمية العضو المنتدب السيد/ علي إسحاق حسين آل إسحاق، ليكون المتحدث الرسمي باسم الشركة في أي محفل رسمي. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (سابعاً) واجبات أعضاء مجلس الإدارة)، البند (١١).			
	لطفأً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١١) ، من ميثاق نظام الحوكمة.			

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**



رقم المادة	مضمون البند / رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	(١) الإفصاح عن العلاقات المالية والتجارية، والدعاوى القضائية التي قد تؤثر سلباً على القيام بالمهام والوظائف الموكلة بهم. ويجوز لأعضاء المجلس طلب رأي مستشار خارجي مستقل على نفقة الشركة فيما يتعلق بآية مسألة تخص الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	يؤكد أعضاء المجلس بأنه ليس لديهم ثمة علاقات مالية أو تجارية أو دعاوى قضائية مرفوعة منهم أو ضدهم قد تؤثر سلباً على القيام بالمهام والوظائف الموكلة لهم، وبخصوص الدعاوى المتداولة والمرفوعة من الشركة أو ضد الشركة فقد تم الإفصاح عنها وتضمينها في هذا التقرير (لطفاً: أنظر بيان الإلتزام المادة (٤)، الفقرة (١٠) من هذا التقرير). ويؤكدون كذلك أنه وفي كثير من الأحيان يستعين المجلس بالمستشارين الخارجيين من ذوي الخبرات للإستعانة بهم في بيان أية مسألة فنية قد يستعصى على المجلس إدراك أبعادها قبل إتخاذ القرار المناسب، ومثال لذلك إستعانة المجلس بالمكتب الهندسية الإستشارية في كل ما يعرض له من مشروعات إستراتيجية أو الإستعانة بمكاتب التدقيق الخارجي والمحاسبين عند مناقشة أية مسألة محاسبية متخصصة. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (سابعاً) واجبات أعضاء مجلس الإدارة، البندين (١٢) و(١٣). (لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).			
المادة (١٣): الدعوة للإلتزام	يجتمع المجلس بدعوة من رئيسه، ووفقاً لما ينص عليه النظام الأساسي للشركة، وعلى الرئيس أن يدعو المجلس إلى الإلتزام متى طلب ذلك اثنان من الأعضاء على الأقل، وتوجه الدعوة لكل عضو مصحوبة بجدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لاتعقاده بأسبوع على الأقل، ويجوز لأي عضو طلب إضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	يقوم رئيس مجلس الإدارة بالدعوة لإعتقاد إجتماعات المجلس، إما من تلقاء نفسه أو بناءً على طلب إثنين من أعضاء المجلس، وذلك قبل إسبوع على الأقل من الموعد المحدد لعقد الإلتزام، وفي حالات غياب رئيس المجلس يقوم نائب رئيس المجلس بهذه المهمة، كما يتولى إدارة وضبط الإلتزام. توجه الدعوة عادة لجميع الأعضاء مشفوعة بجدول الأعمال وأية مستندات أو أوراق ضرورية قد يرى سكرتير المجلس ضرورة تزويد العضو بها لإطلاعه عليها قبيل الحضور للمشاركة برأيه في الإلتزام، لتتكون لديه الفكرة الكاملة عن الموضوع المطروح. وكما ذكرنا آنفاً فإن جميع أعضاء المجلس لديهم الحق في إقتراح ما عني لهم من بنود لإدراجها بجدول الأعمال بعد أخذ موافقة رئيس المجلس عليها. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (خامساً) : إجتماعات مجلس الإدارة وقراراته، البند (٢)، النظام الأساسي للشركة المادة (٣٦). (لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة المادة (٣٦).			

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (١٤): اجتماعات المجلس	<p>يعقد المجلس ستة اجتماعات - على الأقل- خلال السنة، ولا يجوز أن تنقضي ثلاثة أشهر دون عقد اجتماع، ولا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا بحضور أغلبية الأعضاء على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائب الرئيس.</p>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	<p>قام المجلس بعقد عدد (٦) إجتماعات خلال هذا العام، وهذا القدر من الإجتماعات يُمثل الحد الأدنى المقرر بموجب القانون وميثاق المجلس (سنة إجتماعات على الأقل)، علماً بأن المجلس يعرض بالأتنقضي ثلاثة أشهر دون عقد إجتماع، وجميع هذه الإجتماعات ترأسها إما رئيس مجلس الإدارة أو نائب رئيس مجلس الإدارة في حالة غياب الرئيس لأي سبب من الأسباب، كما أن النصاب القانوني لعقد أي إجتماع قد توفّر في جميع هذه الإجتماعات.</p> <p>وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (خامساً): إجتماعات مجلس الإدارة وقراراته)، البند (١)، والمادة (٣٦) النظام الأساسي للشركة. (لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١) و(٣٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة)، وكشف الإقصاح عن عدد إجتماعات مجلس الإدارة)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة، المادة (٣٦).</p>			
المادة (١٤): اجتماعات المجلس		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	<p>وللمعضو الغائب أن ينيب عنه كتابة أحد أعضاء المجلس لتمثيله في الحضور والتصويت، على أنه لا يجوز أن يمثل العضو الواحد أكثر من عضو، وإذا تغيب عضو المجلس عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية، أو أربعة اجتماعات غير متتالية دون عذريته اعتبر مستقيلاً.</p> <p>يقوم العضو المتغيب عن حضور أي إجتماع من إجتماعات مجلس الإدارة عادة بتفويض غيره من الأعضاء كتابة لحضور الإجتماع والتصويت نيابة عنه، ويقوم رئيس المجلس والمستشار القانوني بالتحقق من عدم تمثيل عضو ما لأكثر من عضو متغيب، كما يتم إثبات المتغيبين والحاضرين بموجب تفويض في محضر الإجتماع.</p> <p>وبحسب نص قانون الشركات وميثاق مجلس الإدارة، فإن المجلس يدرك بأن تغيب عضو المجلس عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية، أو أربعة اجتماعات غير متتالية دون عذريته اعتبر مستقيلاً، ويحمد الله لم يحدث هذا الغياب غير المبرر الذي يستدعي إعتبار العضو مستقيلاً خلال هذه السنة.</p> <p>وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (خامساً): إجتماعات مجلس الإدارة وقراراته)، البند (٨)، والمادة (٣٦) النظام الأساسي للشركة. (لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١) و(٣٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة)، وكشف الإقصاح عن إجتماعات مجلس الإدارة)، والمرفق (٢٩).</p>			
المادة (١٤): اجتماعات المجلس		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	<p>ويجوز المشاركة في إجتماع المجلس بأي وسيلة مؤمنة من وسائل التقنية الحديثة المتعارف عليها، تمكن المشاركون من الإستماع والمشاركة الفعالة في أعمال المجلس وإصدار القرارات.</p>			

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م).**



رقم المادة	مضمون البند / رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام / أو تبرير عدم الإلتزام	<p>بالرغم من أن نظام حوكمة الشركات يبيح لإعضاء مجلس الإدارة المشاركة في اجتماع المجلس بأي وسيلة مؤمنة من وسائل التقنية الحديثة المتعارف عليها كالهاتف المرئي والمشاركة بالفيديو أو عبر وسائل التواصل الإلكتروني كبرنامج الإسكايب والواتس آب وغيرها، إلا أن جميع اجتماعات المجلس التي تمت خلال هذا العام قد تمت إما بحضور العضو بشخصه أو بواسطة تفويض مكتوب لأحد الأعضاء الحاضرين.</p> <p>وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (خامساً: اجتماعات مجلس الإدارة وقراراته)، البند (٩)، والمادة (٣٦) النظام الأساسي للشركة. (لطفاً: يرجى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة المادة (٣٦).</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (١٥): قرارات المجلس	<p>بما لا يخالف أحكام القانون في هذا الشأن، تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين والممثلين، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه رئيس الاجتماع، ويحضر محضر لكل اجتماع، يحدد فيه أسماء الأعضاء الحاضرين والغائبين، ويبين ما دار بالاجتماع، ويوقع من رئيس الاجتماع وأمين السر، وللعضو الذي لم يوافق على أي قرار اتخذه المجلس أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع.</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبرير عدم الإلتزام	<p>يقوم سكرتير مجلس الإدارة وهو مستشار قانوني لديه خبرة واسعة في اجتماعات مجالس الإدارات، يقوم بضبط محاضر الاجتماعات وبيان تاريخ الاجتماع وساعة بدء الاجتماع وبيان الحاضرين من الأعضاء بأشخاصهم والعاضرين بموجب الوكالة والتفويض من الأعضاء بدون عذر، كما يُبين جدول الأعمال وموعد غير مغل لوقائع الاجتماع والمناقشات التي دارت بالاجتماع مع بيان اسم العضو الذي يتقدم بوجهة نظر مخالفة أو يتعطف على أي قرار (يعدم الموافقة عليه)، علماً بأن التصويت وتبرير القرارات يتم بالأغلبية المطلقة، وعند تساوي الأصوات تُرجح الكفة التي يكون فيها رئيس المجلس.</p> <p>وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (خامساً: اجتماعات مجلس الإدارة وقراراته)، البندين (٦) و (١٠)، والنظام الأساسي للشركة المادة (٣٦).</p> <p>(لطفاً: يرجى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة)، المرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة المادة (٣٦).</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (١٥): قرارات المجلس	<p>ويجوز للمجلس، في حالة الضرورة ولدواعي الاستعجال، إصدار بعض قراراته بالتصويت بشرط موافقة جميع أعضائه كتابة على تلك القرارات، وعلى أن تعرض في الاجتماع التالي للمجلس، لتضمينها محضراً اجتماعه.</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبرير عدم الإلتزام	<p>يصدر المجلس عادة قرارته في ذات اجتماع المجلس المنعقد، لكن في حالات الضرورة والاستعجال القسوي التي لا تعتمل التأخير يتم أخذ رأي وهو اقصة جميع الأعضاء عبر الهاتف، وإذا حصل الإجماع، يتم صياغة القرار وتتمره على الأعضاء لأخذ توقيعهم عليه قبل وضعه موضع التنفيذ، كما أنه يتم عرض القرار في أول اجتماع لمجلس الإدارة يلي تاريخ إتخاذ القرار بالتصويت للمصادقة عليه، وخلال هذا العام لم يصدر قراراً بالتصويت.</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>

## شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	رقم المادة
	<p>وقد نص على هذا الالتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (خامساً: إجتماعات مجلس الإدارة وقراراته)، البند (٧)، والنظام الأساسي للشركة المادة (٣٦).</p> <p>وفي اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/١) م، المنعقد بتاريخ ٦/فبراير/٢٠٢٣ م، تم اعتماد قراريين صدرتا بالتصوير هما قرار التصريح بالصادر بإجماع رئيس وأعضاء المجلس في تاريخ ١٦/ديسمبر/٢٠٢٢ م، بشأن تعيين السيد/ جمال الدين أمين البنا، كمدير مالي وإداري للشركة، إعتباراً من تاريخ ١/يناير/٢٠٢٣ م، والقرار الثاني قرار التصريح بالصادر بإجماع رئيس وأعضاء المجلس في تاريخ ٣١/ديسمبر/٢٠٢٢ م، بشأن اعتماد أعمال الصيانة التي تمت بمبنى السينما الإداري.</p> <p>(لطفًا: يرجى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة المادة (٣٦)، والمرفق رقم (٦٥).</p>	
المادة (١٦): أمين السر	<p>يصدر المجلس قراراً بتسمية أمين سر المجلس، وتكون الأولوية للاصلين على شهادة جامعية في القانون أو المحاسبة من جامعة معترف بها أو ما يعادلها، ولكن تكون له خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في توي شؤون شركة مدرجة.</p> <p>كلّف مجلس الإدارة بموجب قرار صادر منه السيد المستشار القانوني للشركة لتولي مهام أمين السر وسكرتير مجلس الإدارة، وأمين السر هو رجل قانوني ويحمل شهادة الماجستير في القانون الخاص من جامعة معترف بها، ولديه خبرة لا تقل عن خمسة عشر سنة في مجال سكرتارية مجالس الإدارات، علماً بأن قرار تسمية أمين السريتم تجديده سنوياً بموجب قرار يُتخذ في أول محضر لإجتماع المجلس بعد انعقاد الجمعية العمومية.</p> <p>وقد نص على هذا الالتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (القسم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، الفقرة الثانية)، ومحضر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٢) م المنعقد بتاريخ ٨/مارس/٢٠٢٣ م.</p> <p>(لطفًا: يرجى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، والمرفق رقم (٦٢) محضر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٢) م.</p>	<p>بين الالتزام / أو تبوير عدم الالتزام</p>
المادة (١٦): أمين السر	<p>ولأمين السري بعد موافقة الرئيس الاستعانة بمن يراه من العاملين بالشركة في أداء مهام عمله.</p>	
بين الالتزام / أو تبوير عدم الالتزام	<p>يقوم أمين السر بالاستعانة بسكرتيرة تنفيذية بالشركة تتولى مهمة حفظ الأوراق والمستندات وتحفظ بنسخ من محاضر الاجتماعات في الملفات المعدة لذلك، كما تحفظ بنسخة من مرفقات جداول الأعمال في الملفات المخصصة لذلك، وغيرها من المهام الأخرى التي يسندها لها سكرتير مجلس الإدارة،</p> <p>وقد نص على هذا الالتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (القسم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، الفقرة الثانية).</p> <p>(لطفًا: يرجى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).</p>	

## شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (١٧): مهام وواجبات أمين السر	يقوم أمين السر بمعاونة الرئيس وكافة أعضاء المجلس فيما يقومون به من مهام، ويلتزم بتسيير كافة أعمال المجلس ومنها: (١) تحرير محاضر اجتماعات المجلس يحدد بها أسماء الأعضاء الحاضرين والغائبين، ويبين فيها ما دار بالاجتماع، ويثبت بها اعتراضات الأعضاء على أي قرار أصدره المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	يقوم أمين السر (سكرتير مجلس الإدارة) بضبط وتحرير محاضر اجتماعات المجلس، مبيناً بها تاريخ الاجتماع وساعة الاجتماع، والحاضرين من الأعضاء بأشخاصهم والحاضرين بموجب وكالة أو تفويض مكتوب، ثم بيان المتغيين من الأعضاء بدون عذر، ويقوم أمين السر بإثبات اعتراضات أي عضو لا يكون موافقاً على قراره. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (القسم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البندين (١) و(٣).			
المادة (١٧): مهام وواجبات أمين السر	(٢) قيد قرارات المجلس في السجل المعد لهذا الغرض حسب تاريخ إصدارها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	يقوم أمين السر بقيد قرارات المجلس في السجل المعد لهذا الغرض حسب تاريخ إصدارها. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (القسم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البند (٢). (أنظف: يُرعى الإطلاع على المرفقين (١) و(٤١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، و صورة من سجل قرارات المجلس.			
المادة (١٧): مهام وواجبات أمين السر	(٣) قيد الاجتماعات التي يعقدها المجلس في السجل المعد لهذا الغرض متسلسلة ومرتبطة وفقاً لتاريخ انعقادها موضحاً فيها: الأعضاء الحاضرين والغائبين، والقرارات التي اتخذها المجلس في الاجتماع، والاعتراضات إن وجدت.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	يقوم أمين المجلس بقيد اجتماعات المجلس في السجل المعد لذلك متسلسلة ومرتبطة بحسب تواريخ انعقادها، موضحاً فيها: الأعضاء الحاضرين والغائبين، والقرارات التي اتخذها المجلس في الاجتماع، والاعتراضات إن وجدت. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (القسم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البند (٢). (أنظف: يُرعى الإطلاع على المرفقين رقمي (١) و(٤٢)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، و صورة من سجل قيد اجتماعات المجلس.			
المادة (١٧): مهام وواجبات أمين السر	(٤) حفظ محاضر اجتماعات المجلس وقراراته، وتقاريره وكافة سجلات ومراسلات المجلس ومكاتبته في سجلات ورقية وإلكترونية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	يقوم أمين السر مستعيناً بسكرتيرته بحفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وقراراته، وتقاريره وكافة سجلات ومراسلات المجلس ومكاتبته في سجلات ورقية، كما توجد نسخة إلكترونية منها محفوظة في وسيلة تخزين مستقلة (Hard Disk).			

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	أطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١). من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، الفقرة (القسم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البند (٤).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>المادة (١٧): مهام وواجبات أمين السر</b>	(٥) إرسال الدعوة لأعضاء المجلس، والمشاركين-إن وجدوا- مرفقاً بها جدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لانعقاد الاجتماع بأسبوعين على الأقل، واستلام طلبات الأعضاء بإضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال وإثبات تاريخ تقديمها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام</b>	يقوم أمين السر بإعداد جدول الأعمال بناءً على توجيهات رئيس المجلس. ومن ثم يقوم بتوجيه الدعوة لأعضاء المجلس قبل إسبوع على الأقل من موعد إنعقاد الاجتماع مرفقاً به جدول الأعمال وأية مستندات أو وثائق مطلوبة أرفاقها لتمكين الأعضاء من الإلمام بالموضوع المراد طرحه ومناقشته في الاجتماع المعني، أما إذا كانت هناك أية بنود جديدة مقترحة من قبل أي من الأعضاء فيتم أخذ موافقة رئيس المجلس عليها ومن ثم تدرج ضمن جدول الأعمال.			
	وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (القسم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البند (٥). (أطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>المادة (١٧): مهام وواجبات أمين السر</b>	(٦) التنسيق الكامل بين الرئيس وأعضاء المجلس، وبين الأعضاء فيما بينهم، وبين المجلس والجهات المعنية وأصحاب المصالح بما فهم المساهمين والإدارة والموظفين.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام</b>	يقوم أمين السر (سكرتير المجلس) بالتنسيق الكامل بين رئيس مجلس الإدارة وأعضاء المجلس وبين الأعضاء فيما بينهم، وذلك من ناحية التنسيق للتحقق من أن موعد الاجتماع المحدد مناسب لظروف كل منهم، ولتزويد الأعضاء بأية بيانات أو معلومات يرونها ضرورية لتساعدهم في أخذ فكرة متكاملة عن المواضيع المدرجة بجدول الأعمال، فضلاً عن ذلك كله، فإن أمين السر يقوم بالتنسيق بين المجلس وأصحاب المصالح وبقية المساهمين والإدارة والموظفين.			
	وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (القسم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البند (٦)، كما نص عليه صراحة أيضاً في سياسة أصحاب المصالح الآخرين، بالمادة (٨) منه.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>المادة (١٧): مهام وواجبات أمين السر</b>	(٧) تمكين الرئيس والأعضاء من الوصول السريع إلى جميع وثائق ومستندات الشركة، وكذلك المعلومات والبيانات الخاصة بها.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام</b>	من الأدوار الرئيسية لأمين السر (سكرتير المجلس) هو تمكين رئيس مجلس الإدارة والأعضاء من الوصول لأية معلومات أو بيانات مطلوبة من قبلهم، سواء تعلقت بجدول الأعمال المطروحة لهم، أو أية بيانات خاصة بالعضوية ذاتها، أو أية وثائق أو معلومات أو بيانات من المعلومات المتعلقة بالشركة وأنشطتها والمسموح بتداولها.			
	وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (القسم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البند (٧).			



## شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام
	(٨) حفظ إقرارات أعضاء المجلس بعدم الجمع بين المناصب المحظور عليهم الجمع بينها وفقاً للقانون وأحكام هذا النظام. (لظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة لميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
<b>المادة (١٧): مهام وواجبات أمين السر</b>	يقوم أمين السر بحفظ إقرارات أعضاء المجلس بعدم الجمع بين المناصب المحظور عليهم الجمع بينها وفقاً للقانون وأحكام هذا النظام. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (القسم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البند (٨). (لظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١) و(٣)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، ونموذج إقرارات أعضاء مجلس الإدارة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
<b>المادة (١٨): لجان المجلس</b>	يشكل المجلس فور انتخابه وفي أول اجتماع له ثلاث لجان على الأقل هي كالتالي: <u>أولاً: لجنة الترشيحات:</u> برئاسة أحد أعضاء المجلس وعضوية اثنين على الأقل، ويراعى في اختيار أعضاء اللجنة تو افرالخبرة اللازمة لممارسة اختصاصاتها التي تشمل-على الأقل- في الآتي: قام المجلس فور إنتهاء الجمعية العمومية في يوم ٢٠٢٢/٨/مارس م، بعقد إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٢) م، وقام بتشكيل لجانته من بينها اللجان الثلاثة المطلوبة وفقاً لنظام الحوكمة، حيث قام بتشكيل لجنة الترشيحات، وهي برئاسة عضو من أعضاء المجلس وعضوية اثنين آخرين هما أيضاً من أعضاء المجلس، وجميع الأعضاء يتمتعون بالخبرة اللازمة التي تمكنهم من تادية المهام المنوطة بهم. ومما يجدر ذكره أن مجلس الإدارة قد عقد إجتماعه رقم (٢٠٢٣/٦) م المنعقد بتاريخ ٢٨/نوفمبر/٢٠٢٣ م، وأصدر قراره بدمج لجنتي الترشيحات والمكافآت في لجنة واحدة باسم "لجنة الترشيحات والمكافآت" (لظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (٣٣)، من ميثاق نظام الحوكمة. (تشكيل لجان المجلس)، والمرفق (٦٢) إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٢) م، والمرفق رقم (٦٤) محضراً إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦) م.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
<b>المادة (١٨): لجان المجلس</b>	(١) وضع أسس ومعايير عامة تستعين بها الجمعية العامة في انتخاب الأصلاح من بين المرشحين لعضوية المجلس.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
<b>بيان الإلتزام / أو تبرير عدم الإلتزام</b>	من المهام الرئيسية للجنة الترشيحات وضع الأسس والمعايير اللازمة لانتخاب أعضاء مجلس الإدارة، وهذا الأمر منصوص عليه صراحة في إجراءات لجنة الترشيحات، المادة (٤)، الفقرتين (١) و(٢)، كما أن مجلس الإدارة قد قام بوضع سياسة مكتوبة تتضمن أسس ومعايير إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة. وقد عقدت لجنة الترشيحات إجتماعها رقم (٢٠٢١/١) م في يوم ١/ديسمبر/٢٠٢١ م، وقامت بتحديد الشروط الواجب تو افرها في المترشح لعضوية مجلس الإدارة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>

## شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام
	حيث أن الجمعية العامة قد انعقد إجتماعها في تاريخ ١/مارس/٢٠٢٢ م، وتمّ انتخاب مجلس الإدارة الجديد. (لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٥) و(١٨)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة الترشيحات وأسس ومعايير اختيار أعضاء مجلس الإدارة)، والمرفق (١٥) محضراً اجتماع الجمعية العامة العادية المنعقد بتاريخ ١/مارس/٢٠٢٢ م.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(٢) ترشيح من تراه مناسباً لعضوية المجلس حال خلو أي من مقاعده.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	تقوم لجنة الترشيحات وفقاً للائحتها والإجراءات التي تحكمها بترشيح من تراه مناسباً لشغل منصب عضو مجلس الإدارة ممن تنطبق عليهم الشروط المحددة في العضو، وذلك في دورات إنتخاب أعضاء المجلس وفي حالة خلو منصب أي من الأعضاء أثناء دورة المجلس. وقد نص صراحة على ذلك في إجراءات لجنة الترشيحات، المادة (٤) الفقرة (٣). (لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة الترشيحات).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(٣) وضع مشروع خطة التعاقب على إدارة الشركة لضمان سرعة تعيين البديل المناسب لشغل الوظائف الشاغرة بالشركة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	من ضمن مهام لجنة الترشيحات الرئيسية وضع مشروع خطة التعاقب على إدارة الشركة لضمان سرعة تعيين البديل المناسب لشغل الوظائف الشاغرة بالشركة، وقد نصت اللائحة على ذلك في المادة (٤) الفقرة (٤)، علماً بأن الشركة قد وضعت أيضاً سياسة مكتوبة لخطة التعاقب. (لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١١) و(١٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة الترشيحات وسياسة خطة التعاقب للشركة).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(٤) ترشيح من تراه مناسباً لشغل أي من وظائف الإدارة التنفيذية العليا.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	تقوم لجنة الترشيحات بترشيح من تراه مناسباً لأي من وظائف الإدارة التنفيذية العليا، كما تقوم بمراجعة شروط الوظيفة المطلوبة والتحقق من استيفاء المتقدم لهذه الشروط وذلك قبل رفع الأمر لمجلس الإدارة لأخذ القرار بشأنها، وقد نص على ذلك صراحة في إجراءات لائحة الترشيحات، المادة (٤) الفقرة (٥). (لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة الترشيحات).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(٥) تلقي طلبات الترشيح لعضوية المجلس.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	تقوم لجنة الترشيحات عادة بعد الإعلان عن موعد إنتخابات أعضاء مجلس الإدارة ودعوة من يأمن في نفسه الكفاءة للتقدم بطلبه للجنة، تقوم اللجنة بتلقي	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**



رقم المادة	مضمون البند / رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	الطلبات من المتقدمين مرفقاً بها المستندات المطلوبة، وقد نص على ذلك الإلتزام صراحة في إجراءات لجنة الترشيحات. المادة (٤) الفقرة (١).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(٦) رفع قائمة المرشحين لعضوية المجلس إلى المجلس متضمنة توصياتها في هذا الشأن، على أن تُرسل نسخة منها إلى الهيئة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	بعد إستلام لجنة الترشيحات لطلبات المتقدمين لعضوية المجلس، تقوم اللجنة بالتحقق من إستيفاء المتقدمين للشروط المطلوبة، ومن ثمّ تسبّد اللجنة المتقدمين الذين لم يستوفوا الشروط، ومن ثمّ تُعد قائمة بجميع المرشحين ترفعها لمجلس الإدارة، مبنية في توصياتها المتقدمين الذين ترشحهم وأسباب ذلك الترشيح، كما تُبَيّن لهم المتقدمين الذين لم يستوفوا الشروط ووجه النقص، وذلك حتى يقف المجلس على كافة التفاصيل، وقبل ذلك كله، تقوم اللجنة بإرسال نسخة من تلك القائمة للهيئة، وقد نص على ذلك الإلتزام صراحة في إجراءات لجنة الترشيحات، المادة (٤) الفقرة (٧).			
المادة (١٨): لجان المجلس	(٧) رفع تقرير سنوي إلى المجلس يتضمن تعليلاً شاملاً لأداء المجلس معدداً نقاط القوة والضعف واقتراحاتها في هذا الشأن.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	من ضمن مهام لجنة الترشيحات القيام بتقييم أداء المجلس ورفع تقرير سنوي بذلك للمجلس، وذلك حتى يتسنى للمجلس معرفة نقاط القوة والضعف في المجلس ولجانه، ومن ثمّ إتخاذ القرار المناسب لتصحيح المسار أو إعادة تشكيل اللجان بما يتجاوز نقاط الضعف التي تبيها اللجنة، وقد نص على ذلك الإلتزام صراحة في إجراءات لجنة الترشيحات، المادة (٤) الفقرة (٧)، بالإضافة إلى أن المجلس قدّم سياسة مكتوبة لتقييم أداء المجلس، مشفوعة بنماذج معتمدة من المجلس للتقييم (لحفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٥) و(٢٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة الترشيحات وسياسة التقييم السنوي لأداء المجلس).			
المادة (١٨): لجان المجلس	ثانياً: لجنة المكافآت: برئاسة أحد أعضاء المجلس وعضوية اثنين على الأقل، ويراعى في اختيار أعضاء اللجنة توافر الخبرة اللازمة لممارسة اختصاصاتها التي تتمثل على الأقل في الآتي:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	قام المجلس فور إنتهاء الجمعية العمومية في يوم ٨/مارس/٢٠٢٣م، بعقد إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٢)م، وقام بتشكيل لجانه من بينها اللجان الثلاثة المطلوبة وفقاً لنظام الحوكمة، حيث قام بتشكيل لجنة المكافآت، وهي برئاسة عضو من أعضاء المجلس وعضوية اثنين آخرين هما أيضاً من أعضاء المجلس، وجميع الأعضاء يتمتعون بالخبرة اللازمة التي تمكنهم من تأدية المهام المنوطة بهم.			
	ومما يجدر ذكره أن مجلس الإدارة قد عقد إجتماعاً رقم (٢٠٢٣/٦)م المنعقد بتاريخ ٢٨/نوفمبر/٢٠٢٣م، وأصدر قراره بدمج لجنتي الترشيحات والمكافآت في لجنة واحدة باسم "لجنة الترشيحات والمكافآت"			

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م).**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	<p>(نظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق (٣٣)، من ميثاق نظام الحوكمة. (تشكيل لجان المجلس)، والمرفق (٦٢) محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٢)، والمرفق رقم (٦٤) محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦).</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	<p>(١) تعديل السياسة العامة لمنح المكافآت في الشركة سنوياً، بما فيها طريقة تعديل مكافآت رئيس وأعضاء المجلس، على ألا تزيد المكافأة السنوية للمجلس على (٥%) من الربح الصافي للشركة بعد خصم الاحتياطات والاستقطاعات القانونية وتوزيع الأرباح النقدية والعينية على المساهمين.</p> <p>أعد مجلس الإدارة سياسة مكتوبة لمنح المكافآت في الشركة سنوياً، بما فيها طريقة تعديل مكافآت رئيس وأعضاء المجلس، وقد تم دراسة السياسة ومناقشتها من قبل المجلس ورفع المجلس توصيته بعرضها على الجمعية العامة لمناقشتها والمصادقة عليها ووضعها موضع التنفيذ، وقد عرضت هذه السياسة في اجتماع الجمعية العامة الذي انعقد في يوم ٨/أبريل/٢٠١٨ م، حيث تمت الإجازة والمصادقة على السياسة.</p> <p>علماً بأن إجراءات لجنة المكافآت قد تضمنت نصوص صريحة، المادة (٤) الفقرة (٧)، معمول بها طيلة السنوات السابقة تقضي بتعديل مكافآت رئيس وأعضاء المجلس، على ألا تزيد المكافأة السنوية للمجلس على (٥%) من الربح الصافي للشركة بعد خصم الاحتياطات والاستقطاعات القانونية وتوزيع الأرباح النقدية والعينية على المساهمين.</p> <p>والجدير بالذكر أن مدير إدارة الحوكمة والإفصاح بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١١ م، تحت الرقم (صادر/ ح/ ٢٠٢٣/٦/١١ م)، قد وجه تقييماً لجميع المدققين الخارجيين المستقلين والشركات المدرجة في السوق الرئيسية، بشأن طريقة تحديد مكافآت رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركات المدرجة في بورصة قطر، وقد التزمت الشركة بالتعميم المشار إليه، كما قامت بإسترداد المبالغ التي سبق صرفها خلال هذا العام لرئيس وأعضاء المجلس كبداية اجتماعات المجلس بموجب قرار المجلس في اجتماعه رقم (٢٠٢٣/٦ م)، كما سبق البيان في موضع سابق من هذا التقرير.</p> <p>(نظماً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٦) و(٤٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة المكافآت وسياسة منح المكافآت لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة، ومحضر اجتماع الجمعية العامة الذي انعقد في يوم ٨/أبريل/٢٠١٨ م)، والمرفق (٦٤) محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦ م).</p>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	<p>(٢) تعديل أسس منح البدلات والحوافز بالشركة ومنها إصدار أسهم تحفيز للمعاملين بها.</p>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	<p>تنص لائحة لجنة المكافآت بالشركة صراحة في المادة (٤) الفقرة (٨) ضمن نطاق مهام اللجنة بيان أسس منح البدلات والحوافز بالشركة ومنها إصدار أسهم تحفيز للمعاملين بها، كما حدد المادة (٧) من لائحة لجنة المكافآت الأساس التي في ضوئها تُمنح المكافآت لأعضاء المجلس ولوظفي الشركة.</p> <p>(نظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٦)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة المكافآت).</p>			

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (١٨): لجان المجلس	ثالثاً: لجنة التدقيق: برئاسة أحد أعضاء المجلس المستقلين وعضوية اثنين على الأقل، ويراعى في اختيار أعضاء اللجنة أن يكون أغلبهم مستقلين، وألا يكون قد سبق لأي منهم تدقيق حسابات الشركة خلال السنتين السابقتين على الترشح لعضوية اللجنة بطريق مباشر أو غير مباشر، وأن تتوافر لهم الخبرة اللازمة لممارسة اختصاصات اللجنة التي تتمثل على الأقل في الآتي:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	قام المجلس فور إقراره اجتماع الجمعية العامة في يوم ٨/مارس/٢٠٢٢م، بعقد إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٣٣/٢)م، وقام بتشكيل لجانه من بينها اللجان الثلاثة المطلوبة وفقاً لنظام الحوكمة، حيث قام بتشكيل لجنة التدقيق، وهي برئاسة عضو مستقل من أعضاء المجلس (السيد/ عبدالرحمن عبدالعزيز عبدالرحمن الدرويش) وعضوية ثلاثة أعضاء آخرين مما أيضاً من أعضاء المجلس. علماً بأن جميع الأعضاء يتمتعون بالخبرة اللازمة التي تمكنهم من تادية المهام المنوطة بهم، وتؤكد الشركة بأنه لم يسبق لأي من أعضاء لجنة التدقيق القيام بتدقيق حسابات الشركة خلال السنتين السابقتين على الترشح لعضوية اللجنة لطريق مباشر أو غير مباشر. (لحفاً: يُرعى الإطلاع على المرفق (٣٣)، من ميثاق نظام الحوكمة. (تشكيل لجان المجلس)، والمرفق (٢٢) محضراً اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٣٣/٢)م.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(١) إعداد مقترح بنظام الرقابة الداخلية للشركة فور تشكيل اللجنة وعرضه على المجلس، والقيام بمراجعات دورية كلما تطلب الأمر.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	تمتلك الشركة حالياً لائحة للرقابة الداخلية يقوم المدقق الداخلي بالتدقيق على كافة إدارات الشركة وأقسامها ووحداتها وأنشطتها وفقاً لهذه اللائحة. ولزبد من التطوير لنظام الرقابة الداخلية تعمل الشركة حالياً لتطوير لائحة الرقابة الداخلية بشكل أكثر تطوراً للرقابة الداخلية يستند إلى المخاطر حيث يتم حالياً إعداد سياسة حديثة للتدقيق الداخلي المستند للمخاطر وكافة السياسات والإجراءات الخاصة بالإدارات الأخرى وبالشركة ككل، علماً بأنه قد تم إعداد سياسة جديدة للتدقيق الداخلي وقد تم إعتمادها من مجلس الإدارة. حيث تم الإنتهاء من إعداد اللوائح والسياسات والإجراءات اللازمة لإدارة الرقابة الداخلية، وقد تم مناقشتها وإعتمادها في إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٥م) المنعقد بتاريخ ٣٠/مايو/٢٠٢٢م، وتم وضعه موضع التنفيذ. (لحفاً: يُرعى الإطلاع على المرفق (٧) و(٥٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات نظام الرقابة الداخلية للشركة، والإطار العام لأدارة المخاطر)، والمرفق رقم (٦٠) محضراً اجتماع مجلس الإدارة).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(٢) وضع أسس التعاقد مع المدققين الخارجيين وترشيحهم، وضمان استقلالهم في أداء عملهم.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م).**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	تُعد إجراءات لجنة التدقيق من ضمن المهام المسندة للجنة التدقيق لوضع الأسس لتعاقد مع المدققين الخارجيين، وذلك بحسب ما هو منصوص عليه في المادة (٤) الفقرة (٧)، حيث تقوم اللجنة سنوياً (قبل موعد انعقاد اجتماع الجمعية العامة) بتقديم ترشيحاتها لكاتب التدقيق الخارجي للمجلس والذي بدوره يقوم برفع توصيته بناءً على ذلك للجمعية العامة، علماً بأن مجلس الإدارة قد أعد سياسة مكتوبة تنظم كيفية ترشيح واختيار المدقق الخارجي. لُطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٤) و(٢١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق وسياسة ترشيح المدقق الخارجي للشركة).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(٣) الإشراف على أعمال الرقابة الداخلية بالشركة، ومتابعة أعمال مراقب الحسابات، والتنسيق بينهما، والتأكد من التزامها بتطبيق أفضل النظم العالمية في التدقيق وإعداد التقارير المالية وفقاً لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها، والتحقق من اشتغال تقرير مراقب الحسابات على إشارة صريحة عما إذا كان قد حصل على كل المعلومات الضرورية، ومدى التزام الشركة بالمعايير الدولية (IFRS/IAS)، وما إذا كان التدقيق قد أُجري وفقاً لمعايير التدقيق الدولية (ISA) أم لا.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	تُعد إجراءات لجنة التدقيق من ضمن المهام المسندة للجنة التدقيق الإشراف على أعمال الرقابة الداخلية بالشركة، ومتابعة أعمال مراقب الحسابات، والتنسيق بينهما، وذلك بحسب ما هو منصوص عليه في المادة (٤) الفقرة (٣) من اللائحة، علماً بأن لجنة التدقيق تُشرف فعلياً على أعمال إدارة الرقابة الداخلية حيث تنظف تقريرها الدوري (كل ثلاثة أشهر) وتقوم إما بدراسته ومناقشته أو رفعها مباشرة للمجلس لمناقشته، فضلاً عن ذلك فإن لجنة التدقيق تُشرف أيضاً على عملية إعداد التقارير المالية والتحقق من مطابقتها لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية ومتطلباتها، والتحقق من إشتغال تقرير مراقب الحسابات على إشارة صريحة عما إذا كان قد حصل على كل المعلومات الضرورية من عدمه. لُطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(٤) الإشراف على دقة وصحة البيانات المالية والتقارير السنوية والنصف سنوية والربعية ومراجعتها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	تتحقق لجنة التدقيق من دقة وصحة البيانات المالية والتقارير السنوية والنصف سنوية والربعية، كما أنّها تقوم بمراجعتها ومناقشتها قبل رفعها لمجلس الإدارة للإجازة، وهذا التزام صريح للجنة مُبيّن في إجراءات لجنة التدقيق المادة (٤) الفقرة (٤). لُطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(٥) دراسة ومراجعة تقارير وملاحظات مراقب الحسابات على القوائم المالية للشركة ومتابعة ما تمّ بشأنها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

## شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام	رقم البند/ مضمون البند	رقم المادة
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	تقوم لجنة التدقيق بصفة دورية بمراجعة تقارير مر اقب الحسابات قبل عرضها على مجلس الإدارة، كما تقوم بمناقشة مر اقب الحسابات في ملاحظاته على القوائم المالية للشركة، وهذا يقع من ضمن أعمال اللجنة التي ورد بيانه في لائحة لجنة التدقيق المادة (٤) الفقرة (٥). لُحظاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).	بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(٦) تحري الدقة فيما تعرضه الشركة على الجمعية العامة، وما تفصح عنه من أرقام وبيانات وتقارير مالية ومراجعة تلك الأرقام والبيانات والتقارير.	المادة (١٨): لجان المجلس
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	تحرص لجنة التدقيق كل الحرص على أن تكون البيانات المالية والتقارير المالية المنفص عنها سواء للجمعية العامة العادية أو للجهات الرسمية هي مطروحات دقيقة وتطابق الواقع، حيثُ أن اللجنة تقوم بمراجعة تلك الأرقام والبيانات وتحقق من صحتها، وهذا يقع من ضمن أعمال اللجنة التي ورد بيانه في لائحة لجنة التدقيق المادة (٤) الفقرة (٦).	بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	لُحظاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).	المادة (١٨): لجان المجلس
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(٧) التنسيق بين المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، والرقابة الداخلية بالشركة.	بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	تقوم لجنة التدقيق بدورها التنسيقي بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا، بجانب قيامها بدورها الريادي في الرقابة الداخلية للشركة، وهذا يقع أيضاً من ضمن أعمال اللجنة التي ورد بيانه في لائحة لجنة التدقيق المادة (٤) الفقرة (٧). لُحظاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).	المادة (١٨): لجان المجلس
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(٨) مراجعة أنظمة الرقابة المالية والداخلية وإدارة المخاطر.	بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	كما أسلفنا فإن لجنة التدقيق هي من طالبت المجلس بضرورة تكييف مكتب مُتخصص لإعداد سياسات وإجراءات إدارتي التدقيق الداخلي وإدارة المخاطر، وبالفعل فقد تمّ تكييف الخبير/ الهادي هباني، والذي قام بإعداد وصياغة السياسات والإجراءات الخاصة بالإدارتين المذكورتين، حيثُ تمت مناقشة هذه السياسات على مستوى مجلس الإدارة، وتمت إجازتهما واعتمادهما ووضع التنفيذ، وذلك بموجب القرار الصادر في إجتماع المجلس رقم (٢٠٢٢/٥) م والذي انعقد في يوم ٣٠/مايو/٢٠٢٢ م، وفيه تمّ إجازة واعتماد سياسة وإجراءات التدقيق الداخلي، ومعرض إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٦) م، المنعقد بتاريخ ١٦/أغسطس/٢٠٢٢ م، وفيه تمّ إجازة واعتماد سياسة إدارة المخاطر واعتماد خطة الطوارئ وسياسة الإستثمارية للشركة. أما السياسات المالية فقد أعدها مكتب السادة/ هاشم السيد للمحاسبة والتدقيق، وقد اعتمدها مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠٢٠/٨) م، المنعقد بتاريخ	بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**



رقم المادة	مضمون البند / رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (١٨): لجان المجلس	٢٦/١٠/٢٠٢٣م، أضيف لما تقدم فإن هذا الإلتزام يقع أيضاً من ضمن أعمال اللجنة التي ورد بيانه في لائحة لجنة التدقيق المادة (٤) الفقرة (٨)، وتتعهد لجنة التدقيق بمراجعة هذه الأنظمة وتطويرها كلما اقتضت الضرورة ذلك. علماً بأن مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/١) بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢م قد اعتمد الإطار العام لإدارة المخاطر والذي يتضمن تطوير لائحة الرقابة الداخلية الحالية بحيث تتحول لدليل متكامل مستحدث للتدقيق الداخلي القائم على المخاطر. لئطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤) و(٥٠) و(٥٦)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق، الإطار العام لإدارة المخاطر، والمحاضر، والمرفقين (٥٧) و(٦٠) محضري إجتماع مجلس الإدارة بالإعتماد لسياسة التدقيق الداخلي وإدارة المخاطر وخطة الطوارئ).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	إجراء التحقيقات الخاصة بمسائل الرقابة المالية بتكليف من المجلس.  يُقع من ضمن واجبات لجنة التدقيق القيام بإجراء التحقيقات الخاصة بمسائل الرقابة المالية وذلك بناءً على تكليف من مجلس الإدارة، ورغم أن هذا الواجب قد ورد صراحة في نص المادة (٤) الفقرة (٩)، إلا أن مجلس الإدارة لم يُكلف اللجنة بإجراء أي تحقيق حتى تاريخه. لئطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(١٠) التنسيق بين وحدة التدقيق الداخلي بالشركة ومراقب الحسابات.  أيضاً من واجبات اللجنة الأصلية القيام بالتنسيق بين إدارة الرقابة الداخلية (وحدة التدقيق الداخلي) ومراقب الحسابات الخارجي، والتنسيق على مراقب الحسابات في الحصول على كل ما يطلبه من بيانات مالية أو معلومات ذات صلة بعمله المسند إليه، وهذا الواجب قد ورد صراحة في نص المادة (٤) الفقرة (١٠) من إجراءات لجنة التدقيق. علماً بأنه قد تم التنسيق والإجتماع بين المراقب الداخلي للشركة والإدارة المالية عند إعداد البيانات الختامية للشركة. لئطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبير عدم الإلتزام	(١١) مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية للشركة وإبداء الرأي والتوصية بشأنها للمجلس.  تقوم لجنة التدقيق بمراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية للشركة والتوصية بشأنها لمجلس الإدارة، وهذا ما حدث بالفعل حيث قامت اللجنة بطلب مراجعة إعادة صياغة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية للشركة، وتم أيضاً تكليف مكتب المدقق الخارجي الدكتور/ هاشم السيد للمحاسبة والتدقيق	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



## شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	والذي قام بإعداد سياسات وإجراءات جديدة تتفق مع المعايير المحاسبية المتعارف عليها تشمل النظام المالي (الموازنة والمشتريات والمزايدات والمخازن والعهد والحسابات)، وقد تم مناقشة هذه الأنظمة والسياسات بواسطة اللجنة المالية في اجتماعها رقم (٢٠٢٠/١١) المنعقد بتاريخ ١٤/أكتوبر/٢٠٢٠ م، كما تم إجازة هذه اللوائح والسياسات والمصادقة عليها من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم: (٢٠٢٠/٨) المنعقد بتاريخ ٢٦/أكتوبر/٢٠٢٠ م، ودخلت هذه السياسات حيز التنفيذ. علماً بأن هذا الواجب قد ورد صراحة أيضاً في نص المادة (٤) الفقرة (١١) من إجراءات لجنة التدقيق.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤) ورقم (٤٩) و (٥٠)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق) (اللوائح والسياسات المالية) و(محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٠/٨)).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(١٢) مراجعة تعاملات الشركة مع الأطراف ذات العلاقة ومدى خضوعها والتزامها بالضوابط الخاصة بتلك التعاملات.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	هذا الواجب يقع ضمن واجبات لجنة التدقيق، وقد نص عليه صراحة في إجراءات لجنة التدقيق، المادة (٤) الفقرة (١٢) منه، لكن تؤكد الشركة بأنه لا توجد أية تعاملات للشركة مع أي من الأطراف ذوي العلاقة، وإذا ما قامت أية تعاملات مستقبلاً من هذا القبيل فإنها ستخضع للجنة التدقيق لمراجعتها والتحقق من مدى خضوعها والتزامها بالضوابط الخاصة بتلك التعاملات.			
	لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(١٣) وضع ومراجعة سياسات الشركة بشأن إدارة المخاطر بشكل دوري، أخذاً في الاعتبار أعمال الشركة، ومعتبرات السوق، والتوجهات الاستثمارية والتوسعية للشركة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	قامت الشركة بإنشاء إدارة المخاطر، بيد أن لجنة التدقيق تتعهد بمراجعة سياسات الشركة بشأن إدارة المخاطر بشكل دوري، أخذة في الاعتبار أعمال الشركة، ومعتبرات السوق، والتوجهات الاستثمارية والتوسعية للشركة، علماً بأن الشركة قد قامت سلفاً بإعداد إجراءات وسياسات إدارة المخاطر وتم عرضها على مجلس الإدارة والذي قام بمناقشتها وإجازتها ووضعها موضع التنفيذ الفوري بموجب القرار الصادر في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠١٧/٨) والمنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧ م، أضف لما تقدم فقد ورد هذا الواجب ضمن نطاق أعمال لجنة التدقيق، في المادة (٤) الفقرة (١٣).			
	و مؤخراً تم مراجعة وتحديث سياسة إدارة المخاطر ووضع خطة الطوارئ وسياسة الاستثمارية للشركة، حيث تم إعداد هذه السياسات ومراجعتها، وتم إجازتها واعتمادها في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٦)، المنعقد بتاريخ ١٦/أغسطس/٢٠٢٢ م، وفيه تم إجازة واعتماد سياسة إدارة المخاطر واعتماد خطة الطوارئ وسياسة الاستثمارية للشركة.			
	لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١٤) و (٨)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق وسياسة وإجراءات إدارة المخاطر)، والمرفقين (٥٧) و(٥٨) محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٦)م بالاعتماد والإجازة، وخطة الطوارئ وسياسة الاستثمارية للشركة.			

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (١٨): لجان المجلس	(١٤) الإشراف على البرامج التدريبية الخاصة بإدارة المخاطر التي تعدها الشركة، والترشح لها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	<p>لقد اعتمد مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/١) م. المنعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢ م، الإطار العام لإدارة المخاطر الذي يتضمن ضرورة تفعيل التدريب المستمر للموارد البشرية وإدارة المخاطر والاهتمام به كضرورة لتقدم الشركة وتطورها وتم استطلاع كافة العاملين بالشركة من خلال استبيان لتحديد نقاط القوة والضعف والفرص والتهديدات وعلى ضوءه وفي خضم العمل الذي تقوم به الشركة لإعداد استراتيجيتها للخمس سنوات القادمة سيتم تحديد الاحتياجات التدريبية بشكل دقيق من خلال مشاركة كل العاملين في فعاليات وضع هذه الاستراتيجية.</p> <p>وحيث أن الشركة قد قامت بإنشاء إدارة المخاطر وتفصيلها، وذلك بموجب قرارات المجلس الصادرة في الاجتماع رقم (٢٠٢١/٦) م، والاجتماع رقم (٢٠٢٢/١) م المنعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢ م، واجتماع المجلس رقم (٢٠٢٢/١٦) م، فقد قامت اللجنة المعنية بوضع برنامج تدريبي مُتخصص في إدارة المخاطر، ورشة عمل بعنوان "ثقافة الرقابة الذاتية وإدارة المخاطر بالشركة". عُقدت بواسطة شركة "حوكمة" بتاريخ ٦/أغسطس/٢٠٢٣ م و٧/أغسطس/٢٠٢٣ م، وهي ذات الشركة التي سبق وأن قامت بإعداد والإشراف على برامج خاص بالرقابة الداخلية، وتتمهد لجنة التدقيق بأن تقوم بالإشراف على برامج تدريبية خاصة بإدارة المخاطر في القرب العاجل بإذن الله تعالى، وهذا أيضاً واجب من واجبات اللجنة وود ضمن نطاق أعمال لجنة التدقيق، في المادة (٤) الفقرة (١٤).</p> <p>علماً بأن لجنة التدقيق قد قامت السنة الماضية بالإشراف على ورشة العمل التي أعدها وأقامها مركز حوكمة في يومي ١٦ و١٧/مايو/٢٠٢٢ م، لرئيس وأعضاء مجلس إدارة شركة قطر للسينما وسكرتير المجلس والإدارة التنفيذية العليا بالشركة بعنوان (دورة إستراتيجيات فحص وتقييم هيكل نظم الرقابة الداخلية لمجلس وإدارات الشركات المدرجة)، والتي تناولت أعمال الرقابة الداخلية وتقييم وتنفيذ أفضل الممارسات في مجال الرقابة الداخلية).</p> <p>لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤) و(٥٣) و(٥٦) و(٥٧)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق، والإطار العام المُعتمد لإدارة المخاطر، معاضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢١/٦) م و(٢٠٢٢/١) م) والمرفق (٥٤) المتضمن برنامج الورشة المذكورة وبعض شهادات الحضور).</p>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(١٥) إعداد التقارير الدورية الخاصة بالمخاطر وإدارتها بالشركة ورفعها للمجلس في الوقت الذي يحدده- متضمنة توصياتها، وإعداد التقارير الخاصة بمخاطر محددة بناءً على تكليف من المجلس ورئيسه.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	<p>من واجبات لجنة التدقيق أن تقوم بإعداد التقارير الدورية الخاصة بالمخاطر وإدارتها بالشركة ورفعها للمجلس في الوقت الذي يحدده متضمنة توصياتها، وهذا الواجب ورد ضمن نطاق أعمال لجنة التدقيق، في المادة (٤) الفقرة (١٥)، علماً بأن تحديثات سياسات وإجراءات إدارة المخاطر قد تم اعتمادها في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٦) م المنعقد بتاريخ ١٦/أغسطس/٢٠٢٢ م.</p> <p>لقد قامت الإدارة التنفيذية بناء على طلب مجلس الإدارة بعمل تحليل عميق لكافة المخاطر التي تواجه الشركة وتقديم تقرير دقيق مطول عن كافة المخاطر وتحديد الإطار العام لإدارة المخاطر والتقارير الدورية التي يجب أن يتم رفعها إلي مجلس الإدارة بشكل دوري وقد تم مناقشة هذه التقرير بشكل مطول وعميق في اجتماع</p>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (١٨): لجان المجلس	مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/١) المنعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢ م، والذي تم من خلاله اعتماد التقرير والموافقة على الإطار العام لإدارة المخاطر المقترح والمضمن في التقرير. وسوف تبدأ التقارير الدورية المحددة ضمن الإطار العام للمخاطر تتدقق بشكل دوري خلال الفترة القادمة وبعد استكمال سد النقص في الموارد البشرية اللازمة خلال الفترة القادمة. علماً بأن مدير إدارة المخاطر قد قدم تقريره المتعلق بالإدارة التنفيذية بالشركة، وقد غرض التقرير على مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠٢٣/٧) المنعقد بتاريخ ٢٧/ديسمبر/٢٠٢٠ م، وقد تمّ إطلاع المجلس بمضمونه وإعتماد التوصيات الواردة فيه. لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١٤) و(٥٦)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق، ومجلس اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/١)، والمرفق (٦١) محضراً اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٧) م.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو لتبرير عدم الإلتزام	(١٦) تنفيذ تكليفات المجلس بشأن الرقابة الداخلية للشركة. تلتزم لجنة التدقيق بتنفيذ جميع التكاليفات التي ترد لها من مجلس الإدارة والتي تتعلق بالرقابة الداخلية للشركة، كما تلتزم بتزويد المجلس بأي معلومات أو بيانات يطلبها تتعلق بنطاق أعمالها، وهذا ما ورد بيانه صراحة في المادة (٤) الفقرة (١٦) من إجراءات لجنة التدقيق. لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(١٧) مناقشة مر أقب الحسابات، والإدارة التنفيذية العليا بشأن المخاطر الخاصة بالتدقيق وعلى رأسها مدى ملاءمة القرارات والتقديرية المحاسبية، وعرضها على المجلس لتضمينها بالتقرير السنوي. تلتزم لجنة التدقيق بحسب ما هو منصوص لها في المادة (٤) الفقرة (١٧) من إجراءات لجنة التدقيق أن تقوم بمناقشة مر أقب الحسابات، والإدارة التنفيذية العليا بشأن المخاطر الخاصة بالتدقيق وعلى رأسها مدى ملاءمة إجراءات إدارة المخاطر قد تمّ تحديدها واعتمادها في إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٦) المنعقد بتاريخ ١٦/أغسطس/٢٠٢٠ م. قام مجلس الإدارة بمناقشة مر أقب الحسابات في الإجتماع رقم (٢٠٢٢/١) المنعقد في يوم الإثنين الموافق ٦/فبراير/٢٠٢٣ م، والإدارة التنفيذية العليا بشأن العديد من المسائل من بينها مناقشة البيانات المالية للفترة المنتهية في ٣١/ديسمبر/٢٠٢٢ م، كما قام مر أقب الحسابات السيد/ رفيق معروف عن مكتب (السادة/ رودل أند بارتنر "حالياً باسم آري إم أي") بالتاكيد على أنه لا توجد تحفظات لديهم بشأن البيانات المالية، ثمّ أطلع المجلس على خلاصة رأيهم حول البيانات المالية والمتطلبات القانونية بحسب قانون الشركات التجارية القطري، وبحسب رأي المدقق أنه قد تمّ إجراء الجرد وتمّ الحصول على كافة البيانات المالية اللازمة كما تمّ التدقيق على هذه البيانات، ولم نجد أية مُخالفات، كما قام المجلس بمناقشة مر أقب الحسابات في بقية التفاصيل الأخرى الواردة بالمحضر، وبالتالي لم ترفع شيئاً لمجلس الإدارة لتضمينه بالتقرير السنوي.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	لطفاً: يرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق)، والمرفق (٥٧) محضر إجتماع مجلس الإدارة).			
المادة (١٩): عمل اللجان	يصدر المجلس قراراً بتسمية رئيس وأعضاء كل لجنة، ويحدد فيه اختصاصاتها وواجباتها وأحكام وإجراءات عملها، على ألا يقل عدد اجتماعات لجنة التدقيق عن ستة اجتماعات في السنة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	يقوم المجلس عادة في أول إجتماع له عقب إجتماع الجمعية العامة بالنظر في تشكيل عضوية اللجان المنفردة عن مجلس الإدارة، وهي لجنة التدقيق ولجنة المكافآت ولجنة الترشيح واللجنة الفنية واللجنة المالية، أما عن اختصاصاتها وواجباتها فهي مُحددة سلفاً في لائحة إجراءات كل لجنة من اللجان، وعادة ما يتم إجتماع اللجان بحسب ما تقتضيه الحاجة، باستثناء اجتماعات لجنة التدقيق والذي يتعين الأ يقل عدد إجتماعاتها عن (٦) إجتماعات على الأقل في السنة، وفي هذه السنة عقدت لجنة التدقيق عدد (٦) إجتماعات.			
	ويتأرخ ٦/فبراير/٢٠٢٣ م، أصدر مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠٢٣/١ م) قراراً بدمج لجنتي المكافآت والترشيحات في لجنة واحدة لتصبح لجنة واحدة لتصبح باسم "لجنة التدقيق في إدارة المشاريع"، وتم دمج لجنتي المالية والإستثمار في لجنة واحدة تُسمى "اللجنة المالية وإدارة الإستثمار"، وقد تم هذا الدمج والتعديل في إجتماع المجلس رقم (٢٠٢٣/١ م)، المنعقد بتاريخ ٦/فبراير/٢٠٢٣ م.			
	(لأنواع لجنة التدقيق والمكافآت والترشيحات، والمرفق (٣٣) تشكيل وإجتماعات اللجان، والمرفق (٦٧) محضر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٣ م) بتشكيل اللجان)، والمرفق (٦٥) محضر إجتماع لمجلس رقم (٢٠٢٣/١ م).			
المادة (١٩): عمل اللجان	ويحظر تولي رئاسة أكثر من لجنة من اللجان التي يشكلها المجلس، ولا يجوز الجمع بين رئاسة لجنة التدقيق وعضوية أي لجنة، ويجوز دمج لجنتي الترشيحات والمكافآت في لجنة واحدة تسمى "لجنة الترشيحات والمكافآت".	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	حرص مجلس الإدارة الأ يراس أي عضو من أعضاء المجلس لأكثر من لجنة واحدة فقط. كما حرص المجلس الأ يشارك رئيس لجنة التدقيق في تشكيل أي رئاسة أو عضوية أي لجنة أخرى، حيث عين السيد/ عبدالرحمن عبدالعزيز عبدالرحمن الدرويش، ليكون رئيساً للجنة التدقيق، وبالتالي لم يُشارك في تشكيل أي لجنة أخرى. ويتأرخ ٦/فبراير/٢٠٢٣ م، أصدر مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠٢٣/١ م) قراراً بدمج كل من لجنة الترشيحات والمكافآت في لجنة واحدة لتصبح باسم "لجنة المكافآت والترشيحات"،			
	وقد نص على ذلك صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (اربعا): تشكيل اللجان، وبيان أعمالها)، البند (١).			

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	مضمون البند / رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	مطلقاً: يرجى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة). والمرفق (٣٣) تشكيل اللجان، والمرفق (٦٥) محضر اجتماع لمجلس رقم (٢٠٢٣/١ م).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٩): عمل اللجان	ولا يكون انعقاد اللجنة صحيحاً إلا بحضور رئيسها وأغلبية أعضائها، ويحضر محضر لكل اجتماع، يبين فيه ما دار بالاجتماع، ويوقع من رئيس اللجنة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	جميع اجتماعات اللجان المتفرعة من مجلس الإدارة لا تنعقد إلا بحضور رئيس اللجنة وأغلبية أعضائها، وإذا تحقق النصاب القانوني ولكن إذا تغيب رئيس اللجنة لأي سبب من الأسباب، فلا ينعقد الاجتماع، علماً بأنه وفي كل اجتماع يتم تحرير محضر يبين فيه الحضور والغياب وموجز لوقائع الاجتماع وما تمت مناقشته بجدول أعمالها، والتوصيات التي أصدرتها اللجنة في هذا الخصوص، ثم يتم توقيع المحضر من قبل رئيس اللجنة وسكرتير اللجنة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٩): عمل اللجان	وقد نص على ذلك صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (اربعا): تشكيل اللجان، وبيان أعمالها، البند (١).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	مطلقاً: يرجى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة). والمرفق (٣٣) تشكيل اللجان.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٠): الرقابة الداخلية	وتوقع كل لجنة تقريراً سنوياً إلى المجلس بما قامت به من أعمال وما انتهت إليه من توصيات.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	ويقوم المجلس بمراجعة وتقييم أعمال اللجان، وتضمين تقرير الحوكمة ما قامت به من أعمال.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	ترفع اللجان تقاريرها وحاضر أعمالها بصفة دورية لمجلس الإدارة، حيث تتم المصادقة على ما انتهت إليه اللجان من أعمال وتوصيات في أول اجتماع للمجلس يلي اجتماع اللجنة المعنية، ويقوم المجلس بمراجعة وتقييم أعمال اللجان، ويضع ذلك في اعتباره عند تشكيل اللجان في الدورة المقبلة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	وقد نص على ذلك صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (اربعا): تشكيل اللجان، وبيان أعمالها، البند (١).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	مطلقاً: يرجى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة). والمرفق (٤٣) توصيات اللجان.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٠): الرقابة الداخلية	يعتمد المجلس مقترح لجنة التدقيق بنظام الرقابة الداخلية للشركة على أن يتضمن ذلك المقترح آلية الرقابة، وتحديد مهام واختصاصات إدارات وأقسام الشركة، وأحكام وإجراءات المسؤولية بشأنها، وبرامج توعية وتقييم العاملين بأهمية الرقابة الذاتية وأعمال الرقابة الداخلية.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	قام مجلس الإدارة، بناء على مقترح لجنة التدقيق، بتكليف السيد/ الهادي هباني بمراجعة وتحديث اللوائح والسياسات والإجراءات الخاصة بنظام التدقيق الداخلي للشركة، مع تحديد مهام واختصاصات إدارات وأقسام الشركة المختلفة، وقد قام المجلس في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/٥ م) المنعقد بتاريخ ٣٠/مايو/٢٠٢٢ م، بالإطلاع على هذه السياسات واللوائح ومناقشتها ومن ثم إجازتها، على أن توضع موضع التنفيذ.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسيمان وتوزيع الأنابيب**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٣٠): الرقابة الداخلية	<p>أخفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (٧) و(١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة، (سياسات الرقابة الداخلية) و(لجنة التدقيق).</p> <p>ويجب أن يتضمن المقترح المشار إليه في الفقرة السابقة خطة الشركة في إدارة المخاطر على أن تتضمن -كحد أدنى- تحديد المخاطر الرئيسية التي قد تتعرض لها الشركة وفي مقدمتها مخاطر التقنية الحديثة، ومدى قدرة الشركة على تحمل المخاطر، وآليات التعرف عليها، وقياسها، ومتابعتها، وبرامج التوعية بها، وسبل تفاديها أو التقليل من آثارها.</p> <p>لقد تمت معالجة ذلك في الإطار العام لإدارة المخاطر الذي تم اعتماده من مجلس الإدارة والذي حدد المخاطر الرئيسية التي تتعرض لها وآليات اكتشافها وقياسها ومعالجتها وتخفيفها والتوعية بها ومتابعتها بما فيها المخاطر التشغيلية التي تندرج مخاطر النظام الآلي والتقنية الحديثة ضمنها حيث قرر مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/١)م المنعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢م، العمل على البحث عن نظام آلي حديث يتميز بالجودة اللازمة.</p> <p>لخفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (٥٥) و(٥٦)، من ميثاق نظام الحوكمة، (الإطار العام لإدارة المخاطر، ومحضرات اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/١)م).</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٣١): وحدة الرقابة الداخلية	<p>يجب أن يشمل نظام الرقابة الداخلية للشركة على إنشاء وحدة أو أكثر تكون مستقلة في عملها وفعالة لتقييم وإدارة المخاطر، والتدقيق المالي ورقابة التزام الشركة بالضوابط الخاصة بالتعاملات المالية خاصة مع أي طرف ذي علاقة، ويتولى أعمالها مدقق داخلي أو أكثر من ذوي الخبرة والكفاءة في أعمال التدقيق المالي وتقييم الأداء وإدارة المخاطر، ويسمح له بدخول كافة إدارات الشركة ومتابعة أعمالها، وصدرت بتعيينه وتحديد مهامه ومكافأته قرراً من المجلس، ويكون مسؤولاً أمامه.</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبوير عدم الإلتزام	<p>قامت الشركة بإنشاء وحدتي الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، وأن هذه الإدارة (الرقابة الداخلية) تكون إدارة مستقلة يختص مجلس الإدارة بتعيين المدقق الداخلي وتحديد مكافأته، وقد قام مجلس الإدارة بالفعل بتعيين المدقق الداخلي السيد/ الشاذلي الطيب فضل عابدون، سوداني الجنسية، في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٥)م، المنعقد بتاريخ ٣٠/مايو/٢٠٢٢م، والذي أصبح يقوم بمهمة التدقيق الداخلي ورفع تقاريره الدورية إما لمجلس الإدارة مباشرة أو للجنة التدقيق، علماً بأن المدقق الداخلي المُعين من ذوي الكفاءة في المجال المحاسبي ومجال التدقيق، وله خبرات متركمة في مجال التدقيق وهو خريج جامعي من كلية المحاسبة، حيث تمّ البيان للمدقق الداخلي أنه من أهم واجباته التدقيق على الإدارة المالية للشركة ورقابة مدى التزام الشركة بالضوابط الخاصة بالتعاملات المالية خاصة مع أي طرف ذي علاقة.</p> <p>أخفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (٧) و(٨)، من ميثاق نظام الحوكمة، (سياسات الرقابة الداخلية وسياسة إدارة المخاطر).</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>

## شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٢٢): تقارير الرقابة الداخلية		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	<p>يرفع المدقق الداخلي إلى لجنة التدقيق، تقريراً كل ثلاثة أشهر عن أعمال الرقابة الداخلية بالشركة، ويحدد المجلس -بناءً على توصية لجنة التدقيق- البيانات التي يجب أن يتضمنها التقرير على أن تتضمن-على الأقل- ما يأتي:</p> <p>يقوم المدقق الداخلي، بتقديم تقاريره الدورية لمجلس الإدارة أو للجنة التدقيق، متضمنة نتائج ما قام به من أعمال وما توصل إليه من إخفاقات أو مخالفات، مع بيان توصياته حول كل مسألة متعلّط عليها، وذلك لتمكين لجنة التدقيق من رفع توصياتها للمجلس بشكل مناسب، ولتمكين المجلس من إتخاذ القرارات التي تؤدي لمعالجة أوجه القصور الواردة بهذه التقارير، وقد قدّم المدقق الداخلي عدد أربعة تقارير للجنة التدقيق وللمجلس الإدارة، التقرير الرابع عن السنة (٢٠٢٢ م)، والتقارير الثلاثة (الربع الأول والثاني والثالث) للسنة ٢٠٢٣ م، والتي إطلعت عليها لجنة التدقيق ومجلس الإدارة وناقش فحواها واعتمدت توصياته الواردة فيها. (تطفاً: التقارير الدورية للمدقق الداخلي موجودة بإدارة الشركة للإطلاع عليها عند الطلب، والمرفق (٦١) محضر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٧ م)).</p>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٢): تقارير الرقابة الداخلية		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	<p>(١) إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.</p> <p>تم وضع واعتماد سياسات وإجراءات واضحة تنظم أعمال إدارة الرقابة الداخلية بالشركة بما فيها الإشراف على الإدارة المالية والتدقيق على أعمالها بالإضافة للإشراف على الإستثمارات التي تقوم بها الشركة من محافظ مالية وأسهم في شركات مساهمة عامة مدرجة ببورصة الدوحة، بالإضافة للإستثمارات العقارية المتمثلة في تحصيل ربح العقارات (الإيجارات) المملوكة للشركة.</p> <p>فضلاً عنّا قدّم قامت الشركة أيضاً بمراجعة وتحديث سياسة إدارة المخاطر، والتي تمّ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة والعمل بموجبها، بحسب قرار مجلس الإدارة الصادر في إجتماعه رقم (٢٠٢٢/٦ م).</p> <p>(تطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (٧) و(٨) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات الرقابة الداخلية وسياسة إدارة المخاطر).</p>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٢): تقارير الرقابة الداخلية		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	<p>لقد تضمن الإطار العام لإدارة المخاطر المعتمد من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠٢٢/١ م) المنعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢ م، نظام لإدارة مخاطر السوق لمواجهة التغيرات الجذرية وغير المتوقعة في السوق حيث اعتمد آلية لقيام إدارة المخاطر ضمن مهامها المحددة بدراسة ومسح السوق بشكل دوري للتحوط المبكر للتغيرات المتوقعة إضافة إلى آلية لمراقبة وتحليل أوضاع أصول الشركة الإستثمارية بشكل دوري من خلال لجان تنفيذية متخصصة هي لجنة الإستثمار ولجنة الأصول والخصوم ولجنة الإدارة التي ستقوم بهمة مراقبة ذلك في إجتماعاتها الدورية من خلال مناقشة التقارير التي تقدم إليها من إدارة المخاطر هذا بجانب</p>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.  
تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	توسيع مهام إدارة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة لتشمل تقارير التدقيق الداخلي وتقارير إدارة المخاطر، وتعيين مسئول المخاطر ومسئول التدقيق الداخلي. (لنطاقاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (٥٦) و(٥٥) من ميثاق نظام الحوكمة) (محصراً: اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٧/١ م)، والإطار العام لإدارة المخاطر).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٢٢): تقارير الرقابة الداخلية	٢٢) تقييم شامل لأداء الشركة بشأن الإلتزام بتطبيق نظام الرقابة الداخلية، وأحكام هذا النظام.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	قام المدقق الداخلي المنوط به مهمة التدقيق الداخلي بإعداد تقاريره الدورية مشتملة على تقييم شامل لأداء الشركة، وقد أورد في تقاريره بعض الملاحظات والتحفظات بشأن تطبيق نظام الرقابة الداخلية، علماً بأن مجلس الإدارة قد اعتمد سياسات وإجراءات إدارة التدقيق الداخلي المُحدثة، حيث تمت إجازتها في الاجتماع رقم (٢٧/٥ م) المنعقد بتاريخ ٣٠/مايو/٢٠٢٢ م. كذلك أورد المدقق الداخلي بعض التحفظات المتعلقة بعدم التقيد ببعض أحكام هذا النظام، وهي المسائل الموضحة في هذا التقرير، والتي أوضحناها صراحة في مواضيع مختلفة بأن الشركة لم تلتزم بها مع بيان مبررات ذلك. ومن أمثلة ملاحظات وتحفظات المدقق الداخلي الواردة بتقريره الدورية عن العام ٢٠٢٣ م، عدم وجود موازنة تقديرية، وعدم فصل المهام الخاصة ببعض الموظفين، المطالبة بتحديث النظام الآلي وحماية الأجهزة، ووجود عدد من المكاتب الإدارية غير المؤجرة، ووجود بعض النواقص في شبكات الأجرة الخاصة ببعض عقود إيجارات وعدم القيام منتظم بالنسبة لمخازن قطع غيار الآلات العرض، والشركة تعمل جاهدة لتدارك ومعالجة هذه الملاحظات خلال الربع الأول من العام ٢٠٢٤ م، حيث أن الشركة قد قامت بتحديث الهيكل التنظيمي للشركة كما أُنشئت مع شركات التكنولوجيا والكمبيوتر لتحديث أنظمة حماية الشبكات وإعداد برامج (ERP) لربط أنشطة الشركة إلكترونياً، وقد تمّ إستلام عروض الأسعار، توطئة لإختيار العرض الأنسب. علماً بأن مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٧/١ م) بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢ م قد اعتمد الإطار العام لإدارة المخاطر والذي يتضمن تطوير لائحة الرقابة الداخلية الحالية بحيث تتحول لدليل متكامل مستحدث للتدقيق الداخلي القائم على المخاطر وأيضاً تعديل سياسة المخاطر الحالية لتتحول إلى دليل كامل لسياسات وإجراءات إدارة المخاطر وقد بدأ العمل في إعداد التطوير اللازم والذي تمّ إيجازه وإعتماده من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٧/٥ م)، كما سلف القول. وقد تضمن الإطار العام المخاطر المعتمد أيضاً علي تطوير النظام المالي الآلي للشركة بالحصول علي نظام مستحدث يتضمن كافة الصلاحيات المالية ونظمتها ويمنع تضارب المصالح والمخاط بين الصلاحيات بما فيها صلاحيات تسجيل القود المحاسبية وتحويلها وفقاً للمعايير المحاسبية المتعارف عليها. لنطاقاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (٥٥) و(٥٦)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق، الإطار العام لإدارة المخاطر، ومحضر اجتماع المجلس).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٢٢): تقارير الرقابة الداخلية	٤) مدى التزام الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	تلتزم الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق، حيث أن الشركة متفيدة بكافة التعليمات والتوجيهات التي ترد إليها من هيئة قطر للإسواق المالية بجانب إلتزامها بجميع القوانين الصادرة من هيئة قطر للأسواق المالية وببورصة قطر والقوانين ذات الصلة، وقد قامت الشركة بإعداد نظام	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م).**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	الإفصاح الكامل والذي يُنظَّم كل ما يتعلق بعملية الإفصاح وتوقيت الإفصاح وغيرها من الضوابط الأخرى التي وردت حصراً في النظام المذكور، وقد تمَّ اعتماد هذا النظام وإجرائته في إجتماع مجلس الإدارة رقم (١٧/٨) م. المنعقد بتاريخ ١٢/١٢/٢٠١٧ م، وتمَّ وضعه موضع التنفيذ. كذلك قام مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠٢١/٦) م، والمنعقد في يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢١/١٢/٢٠ م، باعتماد وإجازة جميع التعديلات والإضافات التي وردت على نظام الإفصاح الكامل ليتوافق مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م بشأن بعض التعديلات في قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ م، وقد تمَّ إجازة واعتماد هذه التعديلات ووضعها موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخ الإجتماع المذكور. (لحفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٠) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (نظام الإفصاح الكامل)، والمرفق رقم (٥٣).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٤٢): تقارير الرقابة الداخلية	(٥) مدى التزام الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها. عملاً بالتزام الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية فقد قامت الشركة بعمل إطار عام للمخاطر تمَّ من خلاله تحديد المخاطر التي تتعرض لها الشركة وتمَّ اعتماد الإطار العام للمخاطر، فضلاً عن الإلتزام بكافة الملاحظات التي وردت في تقارير المدقق الداخلي خلال العام ٢٣ م، وإعتمادها في إجتماع المجلس رقم (٢٣/٧) م، والذي تضمن كافة جوانب الرقابة الداخلية من خلال تشكيل إدارات التدقيق الداخلي والمخاطر واللجان التنفيذية التي تضمن وجود الرقابة الداخلية لكافة أنشطة الشركة بشكل دائم وتحديد الصلاحيات المصاحبة لها والتقرير الداخلية الدورية التي تمثل شريان الشركة الداخلي ويربط كافة هيكلها ومستوياتها الإدارية ببعضها البعض لتكون فاعلة ومشاركة في أنظمة الرقابة الداخلية وفي إدارة المخاطر التي تواجهها الشركة. (لحفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (٥٦) و(٥٥) من ميثاق نظام الحوكمة) (مجلس إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/١) م، والإطار العام لإدارة المخاطر، والمرفق (٦١) محضر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٧) م).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٤٢): تقارير الرقابة الداخلية	(٦) المخاطر التي تعرضت لها الشركة وأنواعها وأسبابها وما تمَّ بشأنها. تعرضت شركة قطر لمخاطر مستمرة لعدة سنوات تمثلت في إغراق سينمي الدوحة والخليج بسبب أن هيئة المتاحف طلبت الإحتفاظ بشكل السينما القديم باعتبارها معلم أثري، وأن هيئة المتاحف ترى ضرورة الإحتفاظ بالمباني الأثرية ومن بينها مباني سينمي الدوحة والخليج باعتبارها أول سينما في دولة قطر، وقد طرحت التوقيع على مذكرة تفاهم ثلاثية بين كل من هيئة المتاحف القطرية وشركة الريل وشركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام تهدف إلى التباحث حول الكيفية والآلية المثلى لصيانة وتطوير مباني السينما من الداخل فقط مع الإحتفاظ بالشكل الخارجي للمباني هيئته القديمة، وتخصيص جزء من مباني السينما من الداخل لعمل متحف وقاعات إجتماعات وخلافه لهيئة المتاحف، أما شركة الريل فترى أن خط الريل سيمر من تحت مباني شركة قطر للسينما وأن محطة الريل للخط الرابع ستكون في جزء من أرض شركة قطر للسينما، لذلك تمَّ تجميع الأرض لدى إدارة التغطيط العمراني بوزارة البلدية (On Hold) لهذه الأسباب، وكل ما تقدَّم أدى أيضاً إلى توقفنا عن تلبية مُتطلبات إدارة الدفاع المدني لتجديد رخصة الدفاع المدني الخاصة بمباني صالتي سينما الدوحة والخليج، وقد ترتب على كل ما تقدَّم أن توقف	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>

## شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	<p>نشاط صالتي سينمائي الدوحة والخليج، وكان له تأثيره السليبي والسمي على أداء وإيرادات سينمائي الدوحة والخليج المملوكتين لشركة قطر للسينما.</p> <p>بخلاف ما ذكر، لم تتعرض الشركة لثمة مخاطر أخرى، خلال الفترة التي يغطيها التقرير المائل (حتى تاريخ ٣١/ديسمبر/٢٠٢٣ م).</p> <p>هذا وتعود الشركة في إدارتها للمخاطر المالية بطسفة ومبدأ تنوع المخاطر لتجنب المساهمين من أي مخاطر مالية متوقعة في أي وقت من الأوقات حيث أن الشركة تحتفظ باستثمارات مالية وعقارية قوية وبمبالغ مقدرة أسهمت أسهم ملحوظ في المحافظة على ربحية الشركة من الإستثمارات المالية والاستثمارات العقارية التي تمكنت من إمتصاص تراجع إيرادات النشاط الرئيسي من السينما.</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٢): تقارير الرقابة الداخلية	<p>(٧) المقترحات الخاصة بتصويب المخالفات وإزالة أسباب المخاطر.</p> <p>تسمى الشركة بمعالجة كافة ملاحظات المدقق الداخلي خلال العام ٢٠٢٣ م من خلال الإطار العام لإدارة المخاطر الذي تم تصديده واعتماده والذي إشتمل على كافة الجوانب الإدارية والمالية والإستراتيجية والرقابية والمربطة بالإلتزام والحوكمة وتعزيزا لذلك فستقوم الشركة خلال الربع الأول من العام الجاري ٢٠٢٤ م بوضع إستراتيجية الشركة للخمس سنوات القادمة موضع التنفيذ والتي ستضع الأهداف الإستراتيجية للشركة ورويتها ورسالتها وقيمتها وخطتها التشغيلية ونظمها الرقابية والآلية والتي ستعزز معالجة الشركة وتصويبها بشكل كامل لكافة ملاحظات التدقيق الداخلي وتضع الأسس اللازمة لإدارة المخاطر.</p> <p>علماً بأن إدارة المخاطر قد باشرت أعمالها بالفعل وقد قدمت تقريرها حول المخاطر المتعلقة بالإدارة التنفيذية، وقد تم مناقشة التقرير على مستوى مجلس الإدارة في الإجتماع رقم (٢٠٢٣/٧) م المنعقد بتاريخ ٢٧/١٢/٢٠٢٣ م، والأخذ بتوصيات مدير إدارة المخاطر، مع صدور قرار المجلس بالعمل على تصويب المخالفات وإزالة أسباب المخاطر.</p> <p>لطفاً: يرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (٥١) و(٥٥) من ميثاق نظام الحوكمة (مجلس اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/١) م)، والإطار العام لإدارة المخاطر، والمرفق (٦١) محضر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٧) م.</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام				
المادة (٢٣): الرقابة الخارجية	<p>تقوم لجنة التدقيق بمراجعة وفحص عروض مر اقي الحسابات المسجلين بجدول المدققين الخارجيين لدى الهيئة، وترفع إلى المجلس توصية مسببة باختبار عرض أو أكثر لتعيين مقدمه مدققاً خارجياً للشركة، وفور اعتماد المجلس التوصية يتم إدراجها بجدول أعمال اجتماع الجمعية العامة للشركة.</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	<p>تقوم لجنة التدقيق عادة بتوجيه الدعوة لكاتب المدققين الخارجيين المعتمدين من قبل الهيئة لتقديم عروض أسعارهم المتعلقة بقيامهم بمهمة التدقيق، وتقوم اللجنة بتلقى عروض أسعار مكاتب التدقيق الخارجي (مر اقي الحسابات)، وبعد دراستها وتمحيصها ترفع اللجنة توصيتها للمجلس بثلاثة عروض، يقوم المجلس</p>			

**شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م).**



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	رقم المادة
	<p>بدوره بتقديم توصيته للجمعية العامة بعد إدراجها في جدول إجتماع الجمعية، والتي تقوم بالإختبار من بين الثلاثة عروض المقدمة لها بتوصية مجلس الإدارة، وإعتماد أحدهما لتولي مهمة التدقيق الخارجي للشركة، وقد ورد هذا الإلتزام في إجراءات لجنة التدقيق، المادة (٤) مهام لجنة التدقيق البند رقم (٢)، كما قامت الشركة بإعتماد سياسة مكتوبة للتعاقد مع المدققين الخارجيين..</p> <p>(لنظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١٤) و(٢١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة التدقيق وسياسة التعاقد مع المدققين الخارجيين).</p>	
المادة (٢٣): الرقابة الخارجية	<p>وتعين الجمعية العامة مر اقب حسابات أو أكثر لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد لمدة أومدد أخرى مماثلة بعد أقصى خمس سنوات متصلة، ولا يجوز إعادة تعيينه قبل مرور سنتين متتاليتين، ويحظر على مر اقب الحسابات وموظفيه إفضاء أسرار الشركة، وكذلك الجمع بين أعماله ومهامه والواجبات الموكلة إليه وأي عمل آخر بالشركة، والعمل بالشركة قبل سنة على الأقل من تاريخ إنهاء علاقته بها.</p>	
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	<p>تقوم الجمعية العامة العادية للشركة في كل عام وعقب إنهاء السنة المالية والإنتهاء من تدقيق البيانات المالية، تقوم الجمعية بمناقشة بنود جدول أعمالها ومن بينها توصية مجلس إدارتها بتعيين المدقق الخارجي (مر اقب الحسابات)، حيث يتم تعيينه بصورة سنوية، والشركة تدرك تماماً أنه لا يجوز قانوناً أن تتجاوز مدة تعيين مر اقب الحسابات مدة خمسة سنوات متتالية، كما تدرك الشركة أيضاً أنه ولا يجوز إعادة تعيينه قبل مرور سنتين متتاليتين، وأنه يحظر على مر اقب الحسابات وموظفيه إفضاء أسرار الشركة، وكذلك الجمع بين أعماله ومهامه والواجبات الموكلة إليه وأي عمل آخر بالشركة، وقد ورد هذا الإلتزام في إجراءات لجنة التدقيق، المادة (٤) مهام لجنة التدقيق البند رقم (٢)، كما قامت الشركة بإعتماد سياسة مكتوبة للتعاقد مع المدققين الخارجيين.</p> <p>علماً بأنه وهذا العام ٢٠٢٣ م فقد تم إستبدال مكتب المدقق الخارجي السابق (السادة/ رولد أند بارتز " حالياً باسم آري إم أي ") وتعيين مكتب (السادة/ مازز للإستشارات والتدقيق وشركاه)، للقيام بمهمة التدقيق الخارجي، بحسب قرار الجمعية العمومية العادية المنعقدة بتاريخ ٨/مايس/٢٠٢٣ م.</p> <p>(لنظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١٤) و(٢١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة التدقيق وسياسة التعاقد مع المدققين الخارجيين)، والمرفق (٥٩).</p>	
المادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مر اقب الحسابات	<p>على مر اقب الحسابات إبلاغ المجلس-كتابة- بأي خطر تتعرض له أو يتوقع أن تتعرض له الشركة، وبكل ما يكتشفه من مخالفات فور علمه بها، ويوسل نسخة من ذلك البلاغ إلى الهيئة، وله في ذلك حق دعوة الجمعية العامة للانعقاد وفقاً لأحكام القانون في هذا الشأن على أن يخطر الهيئة بذلك.</p>	
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	<p>من واجبات المدقق الخارجي إبلاغ المجلس كتابة بأي خطر تتعرض له أو يتوقع أن تتعرض له الشركة، وبكل ما يكتشفه من مخالفات فور علمه بها، والحمد لله لم تقع أية مخالفات من قبل الشركة تستدعي من المدقق الخارجي الإبلاغ عنها أو إخطار مجلس الإدارة بها.</p>	

**شركة قطر للسيمانما وتوزيع الأنفام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**



رقم المادة	مضمون البند/ رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مر اقب الحسابات	وتدرك الشركة والمدقق الخارجي أن للمدقق الخارجي أن للمدقق الخارجي (مر اقب الحسابات) الصلاحية والحق في دعوة الجمعية العامة للاعتقاد وفقاً لأحكام القانون في هذا الشأن على أن يخطر الهيئة بذلك.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	ويقدم مر اقب الحسابات- وإن تعدد- تقريراً واحداً للجمعية العامة ويتلوه عليها، ويرسل نسخة منه إلى الهيئة، ويكون مسؤولاً عن صحة البيانات الواردة فيه، ولكل عضو بالجمعية العامة حق مناقشة المر اقب في أي مسألة بالتقرير وأن يستوضحه عما ورد فيه.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مر اقب الحسابات	يقوم المدقق الخارجي سنوياً بحضور الجمعية العامة العادية للشركة كما يقوم بتقديم تقريره السنوي وتلاوته في الجمعية بحضور المساهمين الحاضرين للاجتماع، ويشير إلى مسنوليته عن صحة البيانات المالية المقدمة بالتقرير. ويكون لكل مساهم حاضر بالاجتماع سواء أكان بالأصالة أو بالوكالة الحق في مناقشة المر اقب في أي مسألة بالتقرير وأن يستوضحه عما ورد فيه.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	وفي إجتماع الجمعية العمومية العامة الأخير المنعقد بتاريخ ٨/مارس/٢٠٢٣م، قام مكتب المدقق الخارجي (السادة/رودل أند بارترز "حالياً باسم آري إم أي") بتقديم تقريره وتلاوته على مجموع الحاضرين بالجمعية، حيثُ إشتمل التقرير على جميع مُقتضيات نص المادة "٢٤" من نظام حوكمة الشركات. (لنطاق: الإطلاع على المرفق (٦٣) من ميثاق نظام الحوكمة. (تقرير المدقق الخارجي الذي أعده وتلاه على مجموع الحاضرين بالجمعية العمومية العادية للشركة).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مر اقب الحسابات	ويجب أن يتضمن تقرير مر اقب الحسابات كل ما يرتبط بأعمال الرقابة وتقييم الأداء بالشركة خاصة المتعلقة بالاتي: (١) مدى ملاءمة وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية المعمول بها بالشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	يتضمّن تقرير مر اقب الحسابات ما قام به من أعمال تدقيق وأعمال رقابة، كما يُشير دائماً في تقريره إلى ملاءمة وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية المعمول بها بالشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مر اقب الحسابات	(٢) مدى قدرة الشركة على الاستمرار في مزاولة أنشطتها وتنفيذ التزاماتها، ويتم ذلك بشكل مستقل عما يبديه المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	يذكر المدقق الخارجي في تقريره السنوي بأن الشركة قادرة على الاستمرار على مزاولة أنشطتها وتنفيذ التزاماتها، ويتم ذلك بشكل مستقل دون أي تأثير أو ضغط من قبل المجلس، أما إذا تبين للمدقق الخارجي بأن الشركة غير قادرة على الاستمرار في مزاولة أنشطتها وتنفيذ التزاماتها، فإنه يتوجب عليه بيان ذلك في تقريره السنوي وأثناء تلاوة التقرير للمساهمين الحاضرين بالاجتماع، بغض النظر عن رأي مجلس الإدارة في هذا الخصوص.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مر اقب الحسابات	(٣) مدى التزام الشركة بوضع الأنظمة واللوائح الداخلية، ومدى ملاءمة هذه الأنظمة وتلك اللوائح لوضع الشركة، ومدى التزامها بتطبيقها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م).**



رقم المادة	مضمون البند	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	لم يسبق للمدقق الخارجي وأن أورد أي تحفظ بشأن عدم إلتزام الشركة بوضع الأنظمة واللوائح الداخلية، أو مدى ملاءمة هذه الأنظمة وتلك اللوائح لوضع الشركة، يحكم أنّ الشركة لها أنظمتها المالية الكمية بتسيير شئون الشركة، وأن الشركة ملتزمة بتطبيق هذه الأنظمة، ورغماً عن ذلك، فقد قامت الشركة بتكليف السيد/ الهادي هباني بمراجعة وتحديث الأنظمة واللوائح الداخلية بحيث تتفق مع المعايير المتعارف عليها والمعمول بها، وتتوافق مع نظام الحوكمة، وقد قام السيد/ الهادي هباني بالفعل بإعداد ومراجعة صياغة هذه اللوائح والأنظمة وتحديثها، وتمت إجازتها ووضعها موضع التنفيذ، وذلك في إجتماع المجلس رقم (٢٠٢٢/٥م).		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مراقب الحسابات	(٤) مدى التزام الشركة بنظامها الأساسي وخضوعها لأحكام القانون وتشريعات الهيئة ذات الصلة بما فيها أحكام هذا النظام.	(لظناً: يرجى الإطلاع على المرفق (٦٠) من ميثاق نظام الحوكمة. (محضراً اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٥م)).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	إنّ الشركة ملتزمة غاية الإلتزام بنظامها الأساسي والنصوص والأحكام الواردة به، كما تقر بأنها ملتزمة بجميع القوانين والتشريعات ذات الصلة والتي تحكم عمل شركات المساهمة المدرجة في السوق الرئيسية، بما فيها قوانين البورصة وقوانين وتشريعات هيئة قطر للأسواق المالية بالإضافة لقانون الشركات التجارية وتعديلاته اللاحقة والقوانين الأخرى ذات الصلة، ولم يسبق للمدقق الخارجي أن أورد لمة تحفظ في تقريره السنوي يُفيد بعدم إلتزام الشركة بما تقدم، ولله الحمد.		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مراقب الحسابات	(٥) مدى التزامه والشركة بتطبيق أفضل النظم العالمية في التدقيق وإعداد التقارير المالية والتزامها بمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها.		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	إنّ المدقق الخارجي كما يبين من تقريره أنه ملتزم بتطبيق أفضل النظم العالمية في التدقيق وإعداد التقارير المالية، وتؤكد بدورنا أنّ الشركة أيضاً ملتزمة بمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها، ولم يسبق للمدقق الخارجي أن أورد أي تحفظ في تقريره السنوي يُفيد بخلاف ذلك، ولله الحمد.		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مراقب الحسابات	(٦) مدى تعاون الشركة في تمكينه من الوصول إلى المعلومات اللازمة لإتمام أعماله.		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	يشير مراقب الحسابات (المدقق الخارجي) صراحة في تقريره السنوي أنه وجد كل تعاون من قبل الشركة والإدارة المالية فيما يتعلق تمكينه من الوصول إلى المعلومات اللازمة لإتمام أعماله، والمدقق الخارجي يدرك بأنه في حال عدم إلتزام الشركة بهذا الواجب فإنه يتعيّن عليه إبلاغ مجلس الإدارة والهيئة بذلك، كما له أن يضع تحفظاً واضحاً في تقريره يُفيد بذلك، والحمد لله فإنّ التقارير السنوية للشركة قد أتت خلواً مما يُفيد عدم التعاون بين الشركة والمدقق الخارجي.		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٢٥): الإقصاح	على الشركة الإلتزام بمتطلبات الإقصاح بما فيها التقارير المالية، وعدد الأسهم التي يمتلكها كل من رئيس وأعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، وكبار المساهمين أو المساهمين المسيطرين، وكذلك الإقصاح عن المعلومات الخاصة برئيس وأعضاء المجلس ولجانته وخبراتهم العلمية والعملية من واقع سيرهم الذاتية، وما إذا كان أياً منهم عضواً في مجلس إدارة شركة أخرى أو بالإدارة التنفيذية العليا لها أو عضواً بأي من لجان مجلس إدارتها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تعبير عدم الإلتزام	تلتزم الشركة دائماً بالإقصاح عن تقاريرها المالية، وعدد الأسهم التي يمتلكها كل من رئيس وأعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، وكذلك الإقصاح عن المعلومات الخاصة برئيس وأعضاء المجلس ولجانته وخبراتهم العلمية والعملية من واقع سيرهم الذاتية، وما إذا كان أياً منهم عضواً المسيطرين، وكذلك الإقصاح عن المعلومات الخاصة برئيس وأعضاء المجلس ولجانته وخبراتهم العلمية والعملية من واقع سيرهم الذاتية، وما إذا كان أياً منهم عضواً في مجلس إدارة شركة أخرى أو بالإدارة التنفيذية العليا لها أو عضواً بأي من لجان مجلس إدارتها.			
المادة (٢٥): الإقصاح	على الشركة تحديد سياستها بشأن التعامل مع الشائعات نفياً أو إثباتاً، وكيفية الإقصاح بشكل واضح ومكتوب وبما لا يتعارض مع تشريعات الهيئة ذات الصلة، ويجب على المجلس التأكد من دقة وصحة ما نصح عنه الشركة والتزامها بكافة قواعد الإقصاح.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تعبير عدم الإلتزام	يقوم المجلس بالتحقق بصفة مستمرة عن كل ما نصح عنه الشركة والتزامها بكافة قواعد الإقصاح، كما قامت الشركة بإعداد سياسة مكتوبة تعنى بكيفية التعامل مع الشائعات نفياً أو إثباتاً، وقد تمت إجازة هذه السياسة من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم ٢٠١٧/٨ م) والمنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧ م، وكذلك قامت الشركة بإعداد وصياغة نظام الإقصاح الكامل، والذي يُبين بكل وضوح كيفية الإقصاح ومامية المعلومات والبيانات التي يتعين الإقصاح عنها، وقد أجاز هذا النظام أيضاً من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم ٢٠١٧/٨ م) والمنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧ م. علماً بأن نظام الإقصاح الكامل قد تمت مراجعته وتحديثه بإضافة بعض الأحكام والمواد إليه، وقد تمت إجازة واعتماد تلك التعديلات والتحديثات بموجب قرار مجلس الإدارة بالإجماع في إجتماعه رقم ٢٠٢١/٦ م)، المنعقد في يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢١/١٢/١٥ م، ليتوافق نظام الإقصاح مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ م. أطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١٠) و(٢٢) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة التعامل مع الشائعات نفياً أو إثباتاً ، و نظام الإقصاح الكامل، والمرفق (٥٣) محضر إجتماع مجلس الإدارة رقم ٢٠٢١/٦ م) باعتقاد التعديلات في نظام الإقصاح).			



**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.**

**تقرير الحوكمة لعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق
المادة (٢٦): تضارب المصالح	بما لا يخالف أحكام القانون في هذا الشأن، يلتزم المجلس بمبادئ هذا النظام، وبالإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مع أي "طرف ذي علاقة" ويكون للأخير فيها مصلحة قد تتعارض مع مصلحة الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام / أو تبرير عدم الالتزام	تلتزم الشركة بجميع المبادئ والالتزامات الواردة بنظام الحوكمة، وتؤكد الشركة بأنه لم يسبق لها إجراء أية تعاملات أو صفقات مع أي "طرف ذي علاقة" ويكون للأخير فيها مصلحة قد تتعارض مع مصلحة الشركة، وإذا ما حدث أي شيء من هذا القبيل في المستقبل، فإن الشركة تلتزم إلتزاماً كاملاً بالإفصاح عن مثل هذه الصفقات، علماً بأن سياسية الأطراف ذوي العلاقة ونظام الإفصاح الكامل يتضمنان هذا الإلتزام، المادة (٢١) من نظام الإفصاح الفقرة (١). ومما يجدر ذكره في هذا الخصوص أن سياسة تعارض المصالح ونظام الإفصاح الكامل قد تمّ تعديلهما بإضافة بعض الأحكام والمواد إليهما، وقد تمت إجازة واعتماد تلك التعديلات والتحديثات بموجب قرار مجلس الإدارة بالإجماع في إجتماعه رقم (٢٠٢١/٦ م)، المنعقد في يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢١/٢/١٥ م، ليتوافق نظام الإفصاح وسياسة تعارض المصالح مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ م. (لنظماً: يُرجى الإطلاع على المرفقات (٦) و (١٠) و (٢٦) و (٥٣)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة الأطراف ذوي العلاقة، ونظام الإفصاح الكامل، وسياسة تعارض المصالح، ومحضرة إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢١/٦ م) بالإعتماد).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٦): تضارب المصالح	ويجب على المجلس قبل أسبوع على الأقل من التاريخ المحدد لانعقاد الجمعية العامة التي تدعى للنظر في ميزانية الشركة وتقرير المجلس أن يضع تحت تصرف المساهمين كشفاً تفصيلياً بالتعاملات والصفقات المشار إليها في الفقرة السابقة، كما يجب عليه الإفصاح عنها بالتقرير السنوي للشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام / أو تبرير عدم الالتزام	تؤكد الشركة بأنه لم يسبق لها أن أبرمت أية صفقات مع أي من الأطراف ذوي العلاقة، وإذا ما حدث من هذا الأمر فإن الشركة ستلتزم بأن تضع تحت تصرف المساهمين كشفاً تفصيلياً بالتعاملات والصفقات المشار إليها، فضلاً عن إلتزام الشركة بالإفصاح عن تلك التعاملات في التقرير السنوي، وهذا الإلتزام قد ورد صراحة في نظام الإفصاح الكامل للشركة، في المادة (١٩) الفقرة (١٢).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٦): تضارب المصالح	(لنظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٠)، من ميثاق نظام الحوكمة. (نظام الإفصاح الكامل).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام / أو تبرير عدم الالتزام	وفي جميع الأحوال، لا يجوز للشركة القيام بإبرام أية صفقة كبيرة مع أي "طرف ذي علاقة" إلا بعد موافقة الجمعية العامة للشركة، ويجب أن تتضمنها جدول أعمال الجمعية العامة التالية لإتمام إجراءات إبرامها. تؤكد الشركة بأنه لم يسبق لها أن أبرمت أية صفقات مع أي من الأطراف ذوي العلاقة، وإذا ما حدث من هذا الأمر فإن الشركة تتعهد بأخذ موافقة الجمعية العامة العادية، كما تلتزم بأن تُضمن جدول أعمال الجمعية التالية لهذا التصرف مثل هذا البند لإتمام إجراءات إبرامها. (لنظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق (٢٦)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة الأطراف ذوي العلاقة).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م).**




رقم المادة	مضمون البند / رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
				
المادة (٢٧): الشفافية وإعلاء مصلحة الشركة	لا يجوز لأي "طرف ذي علاقة" أن يكون طرفاً أو له صلة بعملية أو صفقة أو علاقة أو صفقة تبرمها الشركة بحضور اجتماع المجلس أثناء مناقشته تلك العملية أو العلاقة أو الصفقة، ولا يحق له التصويت على ما يصدره المجلس من قرارات بشأنها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	تؤكد الشركة بأنه لم يسبق لها وأن أبرمت أية صفقات أو تعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة، وتؤكد أيضاً بأنه إذا ما تم عقد مثل هذه الصفقات، فإن أي طرف يكون له صلة أو علاقة بالصفقة المعنية سواء بطريق مباشر أو غير مباشر، لن يحضر اجتماعات مجلس الإدارة التي ستناقش تلك العملية أو العلاقة أو الصفقة، كما أنّ الطرف المعني سوف يُحرم من التصويت على ما يصدره المجلس من قرارات بشأنها، وهذا ما ورد صراحة في ميثاق مجلس الإدارة (ثانياً: تضارب المصالح وتعاملات الأشخاص الباطنيين، الفقرة الأولى)، وكذلك وردت في سياسة الأطراف ذوي العلاقة.			
المادة (٢٧): الشفافية وإعلاء مصلحة الشركة	ولف جميع الأحوال، يجب أن تصب كافة العلاقات التي تقيمها الشركة مع الغير في مصلحة الشركة، وكذلك يجب أن تكون جميع الصفقات التي تبرمها وفقاً لأسعار السوق وعلى أساس تجاري بحت، ويجب ألا تتضمن شروطاً تخالف مصلحة الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	(لنفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١) و(٢٦)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة، وسياسة الأطراف ذوي العلاقة). تؤكد الشركة بأن جميع تعاملاتها وصفقاتها تصب في مصلحة الشركة والمساهمين، ورغم أنّ الشركة قد أكدت في أكثر من موضع بأنه لم يسبق لها وأن تعاقبت مع أي من الأطراف ذو العلاقة، إلا أنه إذا حدث مثل هذا الأمر مستقبلاً فإن الشركة ستعرض على أن يكون ذلك وفقاً لأسعار السوق السائد وعلى أساس تجاري محض، وتؤكد الشركة بأن مثل هذه الصفقات لن تتضمن أية شروط تخالف مصلحة الشركة والمساهمين، وقد ورد هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة (رابعاً: محظورات على مجلس الإدارة، الفقرة (٨)).			
				
المادة (٢٨): الإفصاح عن عمليات التداول	يلتزم أعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا وجميع الأشخاص المطلعين وأزواجهم وأولادهم القصر بالإفصاح عن عمليات التداول التي يقومون بها على أسهم الشركة وسائر أوراقها المالية الأخرى، ويجب أن يعتمد المجلس قواعد وإجراءات واضحة تنظم تداول الأشخاص المطلعين على الأوراق المالية التي تصدرها الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



## شركة قطر للمسئمة وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة لعام ٢٠٢٣ م.



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام / أو تعبير عدم الإلتزام	يلتزم أعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا وجميع الأشخاص المطلعين وأزواجهم وأولادهم القصر بالإفصاح عن عمليات التداول التي يقومون بها على أسهم الشركة وسائر أوراقها المالية الأخرى، بالإضافة لذلك كله، فإن مجلس إدارة الشركة قد إعتد قواعد وإجراءات مكتوبة لتنظيم تداول الأشخاص المطلعين على الأوراق المالية التي تصدرها الشركة. (لئطفاً: يرجى الإطلاع على المرفق (٢٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (قواعد وإجراءات تداول الأشخاص المطلعين).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٩): المساواة بين المساهمين في الحقوق.		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تعبير عدم الإلتزام	المساهمون متساوون ولهم كافة الحقوق المترتبة على ملكية السهم وفقاً لأحكام القانون واللوائح والقرارات ذات الصلة. تؤكد الشركة بأن جميع المساهمون متساوون في الحقوق والواجبات، ولهم ذات الحقوق المترتبة على ملكية السهم وفقاً لأحكام القانون واللوائح والقرارات ذات الصلة، وهذا ما يؤكدُه نص المادة (١٧) من سياسة أصحاب المصالح، وتؤكدُه نصوص النظام الأساسي للشركة، في المادة (٢٧)، يكون لكل سهم من أسهم الفئة ذاتها الحقوق عينها المتعلقة بها، وتكون الأسهم متساوية في جميع الحقوق والواجبات التي تُقرر لحامل السهم. (لئطفاً: يرجى الإطلاع على المرفقين (١٢) و(٢٩)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح، والنظام الأساسي للشركة).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٩): المساواة بين المساهمين في الحقوق.	ويجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة ولو اتفعا الداخلية الإجراءات والضمانات اللازمة لممارسة جميع المساهمين لحقوق التصرف في الأسهم، وحق الحصول على التصرف في الأسهم، وحق التصرف في الأسهم، وحق الحصول على المعلومات وطلبها بما لا يضر بمصالح الجمعية العامة والاشتراك في مداواتها والتصويت على قراراتها، وحق الوصول إلى المعلومات وطلبها بما لا يضر بمصالح الشركة. تؤكد الشركة بأن النظام الأساسي يتضمن الضمانات اللازمة لممارسة جميع المساهمين لحقوقهم، وبوجه خاص حق التصرف في الأسهم، وحق الحصول على التصيب المقرر من أرباح الأسهم، وحق حضور الجمعية العامة والاشتراك في مداواتها والتصويت على قراراتها، وحق الوصول إلى المعلومات وطلبها بما لا يضر بمصالح الشركة، وذلك بحسب ما هو منصوص عليه في المواد (٢٧) و(٥٦) و(٨٢) و(٨٣) من النظام الأساسي، إضافة إلى أن نصوص المواد (١٤) و(١٦) و(١٧) من سياسة أصحاب المصالح والتي تضمن للمساهمين ذات الحقوق. (لئطفاً: يرجى الإطلاع على المرفقين (١٢) و(٢٩)، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المواد (٢٧) و(٥٦) و(٨٢) و(٨٣)، وسياسة أصحاب المصالح).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م).**



لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام	رقم البند/ مضمون البند	رقم المادة
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	على الشركة التقدم شهريا بطلب لجهة الايداع للحصول على نسخة محدثة من سجل المساهمين والاحتفاظ به لديها.	
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	تقوم الشركة بصفة منتظمة (شهرية) بإستلام نسخة محدثة من سجل المساهمين من جهة الإيداع عبر البريد الإلكتروني للشركة، والملف المرفق في صيغة ملف إكسيل، ويتم طباعته وإيداعه في الملف المعد خصيصاً لذلك بالشركة. (لأنفاً: يُرعى الإطلاع على المرفق (٤٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (نسخة مُحدثة من آخر ثلاثة أشهر من سجل المساهمين بالشركة، واردة من جهة الإيداع).	المادة (٣٠): مراجعة سجل المساهمين بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	يجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة ولوائحها الداخلية وإجراءات وصول المساهم إلى المعلومات التي تمكنه من ممارسة حقوقه كاملة بما لا يخل بحقوق سائر المساهمين أو يضر بمصالح الشركة.	المادة (٣١): حق المساهم في الحصول على المعلومات
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	تتضمن لوائح الشركة الداخلية الإجراءات التي تُمكن المساهم من الوصول للمعلومات التي تمكنه من ممارسة حقوقه كاملة بما لا يخل بحقوق سائر المساهمين أو يضر بمصالح الشركة، وقد نصت على ذلك صراحة في سياسة أصحاب المصالح التي تمت إجازتها من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم ٢٠١٧/٨م المتفق بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧م. المادة (٢٥).	بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	كما قامت الشركة بالتعديل في نظامها الأساسي وإدراج هذا البند ضمن النظام الأساسي، في المادتين (٢٧) و (٨٣) من النظام الأساسي، وتمت المصادقة على التعديل في إجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد في يوم ٨/أبريل/٢٠١٨م. (لأنفاً: يُرعى الإطلاع على المرفقين (١٢) و (٢٩)، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادتين (٢٧) و (٨٣)، وسياسة أصحاب المصالح).	
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	وتلتزم الشركة بتدقيق وتحديث المعلومات بطريقة منتظمة، وتوفير كافة المعلومات التي تم المساهمين وتمكنهم من ممارسة حقوقهم على الوجه الأكمل، مستخدمة ممارسة حقوقهم على الوجه الأكمل، وأن تستخدم في ذلك وسائل التقنية الحديثة.	المادة (٣١): حق المساهم في الحصول على المعلومات
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	تقوم الشركة بتحديث المعلومات بصورة منتظمة، كما تقوم بتوفير كافة المعلومات التي تم المساهمين وتمكنهم من ممارسة حقوقهم على الوجه الأكمل، مستخدمة في ذلك وسائل التقنية الحديثة، وقد نصت على ذلك صراحة في سياسة أصحاب المصالح التي تمت إجازتها من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه رقم ٢٠١٧/٨م المتفق بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧م. المادة (١٦) الفقرة الثانية، والمواد (٢٧) و (٨٣) و (٨٤) من النظام الأساسي للشركة. (لأنفاً: الإطلاع على المرفقين (١٢) و (٢٩)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح) المادة (١٦). والنظام الأساسي للشركة المواد (٢٧) و (٨٣) و (٨٤)).	بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام

**شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٣٢): حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة	يجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة، تنظيم حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة والتي منها: (١) حق المساهم أو المساهمين المالكين ما لا يقل عن (١٠%) من رأس مال الشركة، وأسباب جديّة طلب دعوة الجمعية العامة للانعقاد، وحق المساهمين الذين يمثلون (٢٥%) من رأس مال الشركة على الأقل طلب دعوة الجمعية العامة غير العادية للانعقاد وفقاً للإجراءات التي يحددها القانون واللوائح في هذا الشأن.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبرير عدم الإلتزام	يتضمن النظام الأساسي للشركة نصاً صريحاً يعطي المساهم أو المساهمين المالكين ما لا يقل عن (١٠%) من رأس مال الشركة، وأسباب جديّة الحق في طلب دعوة الجمعية العامة للانعقاد، وذلك بموجب نص المادة (٦١) الفقرة الثانية من النظام الأساسي. أما بخصوص حق المساهمين الذين يمثلون (٢٥%) من رأس مال الشركة على الأقل طلب دعوة الجمعية العامة للانعقاد وفقاً للإجراءات التي يحددها القانون واللوائح في هذا الشأن، فهذا النص لم يكن موجوداً في النظام الأساسي، لكنه مدرج ضمن سياسة أصحاب المصالح في المادة (١٨) الفقرة (١) من السياسة.			
المادة (٣٢): حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة	وقد قامت الشركة في اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨م، بالتعديل في النظام الأساسي للشركة، حيث تم إدراج هذا البند، بموجب المادة (٦١) الفقرة الأخيرة، والمادة (٦٧) من النظام الأساسي، وتمت المصادقة على هذا التعديل في الاجتماع المذكور. (لأنفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) و(٢٩) و(٤٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادتين (٦١) و(٦٧)، وسياسة أصحاب المصالح)، ومحضراً اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨م).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبرير عدم الإلتزام	(٢) الحق في طلب إدراج مسائل معينة في جدول أعمال الجمعية العامة ومناقشتها بالاجتماع إن لم يدرجها المجلس وقررت الجمعية ذلك.			
المادة (٣٢): حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة	هذا النص موجود في النظام الأساسي وتحديداً في المادة (٥٦) الفقرة (٥)، بالإضافة لذلك فإن ذات النص مدرج ضمن سياسة أصحاب المصالح في المادة (١٨) الفقرة (٢) من السياسة. (لأنفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) و(٢٩)، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادة (٥٦)، وسياسة أصحاب المصالح).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٣٢): حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة	(٣) حق حضور اجتماعات الجمعية العامة، وإتاحة فرصة المشاركة الفعالة فيها والاشتراك في مداواتها ومناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال، وتيسير كل ما من شأنه العلم بموعد ومكان انعقاد الجمعية وبالمسائل المدرجة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	بجدول الأعمال والقواعد التي تحكم المناقشات وتوجيه الأسئلة. تضمّن النظام الأساسي نصاً صريحاً يعطي المساهم الحق في حضور اجتماعات الجمعية العامة، وذلك بحسب ما هو وارد بالمادة (٥٦) الفقرة (١) و (٦) من النظام الأساسي، بالإضافة لذلك فإنّ ذات النص مدج ضمن سياسة أصحاب المصالح في المادة (١٨) الفقرة (٢) و (٣) من السياسة، والتي تعطي المساهم فرصة المشاركة الفعالة فيها والاشتراك في مداواتها ومناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال، وتيسير كل ما من شأنه العلم بموعد ومكان انعقاد الجمعية وبالمسائل المدرجة بجدول الأعمال والقواعد التي تحكم المناقشات وتوجيه الأسئلة. وقد كان النظام الأساسي للشركة لا يتضمّن نصاً صريحاً يتيح للمساهم فرصة المشاركة الفعالة فيها والاشتراك في مداواتها ومناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال، وتيسير كل ما من شأنه العلم بموعد ومكان انعقاد الجمعية وبالمسائل المدرجة بجدول الأعمال والقواعد التي تحكم المناقشات وتوجيه الأسئلة. قامت الجمعية العامة غير العادية للشركة في إجتماعها المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨م، بالمصادقة وإجازة تضمين النظام الأساسي المادة (٥٦) الفقرة (٦)، والتي تعطي للمساهم فرصة المشاركة الفعالة فيها والاشتراك في مداواتها ومناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال. (لنظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٢) و(٢٩) و(٤٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادة (٥٦)، وسياسة أصحاب المصالح)، ومحضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨م.)	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٣٢): حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة	(٤) حق المساهم في أن يوكل عنه بموجب توكيل خاص وثابت بالكتابة، مساهماً آخر من غير أعضاء المجلس في حضور إجتماع الجمعية العامة، على ألا يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل بهذه الصفة على (٥٥%) من أسهم رأس مال الشركة. يتضمّن النظام الأساسي للشركة نصاً صريحاً يعطي المساهم الحق في أن يوكل عنه بموجب توكيل خاص وثابت بالكتابة، مساهماً آخر من غير أعضاء المجلس في حضور إجتماع الجمعية العامة، على ألا يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل بهذه الصفة على (٥٥%) من أسهم رأس مال الشركة، حيث نصت المادة (٥٦) الفقرة (٣) و(٤) من النظام الأساسي على هذا الحق، كما نصت المادة (١٨) الفقرة (٤) من سياسة أصحاب المصالح على ذات الحق. (لنظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٢) و(٢٩)، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادة (٥٢)، وسياسة أصحاب المصالح)،	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	حق المساهمين القصر والمحجور عليهم في حضور إجتماع الجمعية العامة، ويمثلهم في الحضور الثانوي عنهم قانوناً. يتضمّن النظام الأساسي للشركة نصاً صريحاً يعطي المساهمين القصر والمحجور عنهم الحق في حضور إجتماع الجمعية العامة، ويمثلهم في الحضور الثانوي عنهم قانوناً، حيث نصت المادة (٥٦) الفقرة (٢) من النظام الأساسي على هذا الحق، كما نصت المادة (١٨) الفقرة (٥) من سياسة أصحاب المصالح على ذات الحق. (لنظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٢) و(٢٩)، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادة (٥٢)، وسياسة أصحاب المصالح)،	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	مضمون البند / رقم البند	لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام
المادة (٣٢): حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة	(٦) حق المساهم في توجيه الأسئلة إلى أعضاء المجلس والتزامهم بالإجابة عليها بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة وحقه في الاحتكام إلى الجمعية العامة إذا رأى أن الإجابة على سؤاله غير كافية.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	يتضمن النظام الأساسي للشركة نصاً صريحاً يعطي المساهم الحق في توجيه الأسئلة إلى أعضاء المجلس والتزامهم بالإجابة عليها بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر، وحقه في الاحتكام إلى الجمعية العامة إذا رأى أن الإجابة على سؤاله غير كافية، حيث نصت المادة (٦١) من النظام الأساسي، الفقرة الأولى، على هذا الحق، كما نصت المادة (١٨) الفقرة (٦) من سياسة أصحاب المصالح على ذات الحق. (أنظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٢) و(٢٩) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادة (٦١) ، وسياسة أصحاب المصالح).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٣٢): حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة	(٧) الحق في التصويت على قرارات الجمعية العامة، وتسيير كل ما من شأنه العلم بالقواعد والإجراءات التي تحكم عملية التصويت.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	تم تضمين نص صريح في النظام الأساسي للشركة يعطي المساهم الحق في التصويت على قرارات الجمعية العامة، وتسيير كل ما من شأنه العلم بالقواعد والإجراءات التي تحكم عملية التصويت، وقد تمت المصادقة والموافقة في إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨ م. بالتعديل في النظام الأساسي للشركة والموافقة على إدراج هذا البند، بموجب المادة (٥٦) الفقرة (٧). علماً بأن هذا الحق منصوص عليه صراحة في المادة (١٨) الفقرة (٦) من سياسة أصحاب المصالح، والنظام الأساسي المعدل المادة (٥٦)، والمرفق (٤٤)، محضر (أنظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح، والنظام الأساسي المعدل المادة (٥٦))، والمرفق (٤٤)، محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨ م.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٣٢): حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة	(٨) حق المساهم في الاعتراض على أي قرار يرى أنه يصدر لمصلحة فئة معينة من المساهمين أو يضرها أو يجلب نفعاً خاصاً لأعضاء المجلس أو غيرهم دون اعتبار لمصلحة الشركة وإثباته في محضر الإجتماع، وحقه في إبطال ما اعترض عليه من قرارات وفقاً لأحكام القانون في هذا الشأن.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	تم إدراج نص صريح في النظام الأساسي للشركة يعطي المساهم الحق في الاعتراض على أي قرار يرى أنه يصدر لمصلحة فئة معينة من المساهمين أو يضرها أو يجلب نفعاً خاصاً لأعضاء المجلس أو غيرهم دون اعتبار لمصلحة الشركة وإثباته في محضر الإجتماع، وحقه في إبطال ما اعترض عليه من قرارات وفقاً لأحكام القانون في هذا الشأن، وقد تمت المصادقة والموافقة على التعديل على النظام الأساسي في إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة والمنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨ م. المادة (٥٦) الفقرة (٨) من النظام الأساسي المعدل. علماً بأن هذا الحق منصوص عليه صراحة في المادة (١٨) الفقرة (٨) من سياسة أصحاب المصالح، المصادق عليها من قبل مجلس إدارة الشركة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>

**شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	<p>(لخفاً: يُرعى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) ورقم (٢٩) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح، والنظام الأساسي المعدل المادة (٥٦))، والمرفق رقم (٤٤) محضراً اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨ م.)</p>			
المادة (٣٣): تيسير سبل المشاركة الفعالة في الجمعية العامة	<p>يجب اختيار أنسب الأماكن والمواعيد لانعقاد الجمعية العامة، وللشركة استخدام وسائل التقنية الحديثة في التواصل مع المساهمين تيسيراً لمشاركة أكبر عدد منهم في إجماع الجمعية العامة مشاركة فعالة.</p>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	<p>تقوم الشركة باختيار أفضل الأماكن مناسبة لعقد جمعياتها العادية وغير العادية، وعادة ما تعقد الاجتماعات في إحدى قاعات أحد الفنادق المشهورة (خمس نجوم) أو في أحد صالات العرض السينمائي الخاصة بالشركة إذا لم تكن قاعة الفندق المعني متاحة في يوم الجمعية المقترح، كما تقوم الشركة باختيار أنسب المواعيد لعقد اجتماعاتها العادية وغير العادية ووضعة في الإعتبار أن يكون الإجماع بعد صلاة العصر بمرحلة كافية أو بعد صلاة المغرب، بحسب الأحوال، وتحرص الشركة على علم معظم المساهمين بموعد وتوقيت الإجماع المعني، لذا تقوم الشركة بالإعلان عن مواعيد إجتماعاتها قبل واحد وعشرون يوم على الأقل، وذلك بالإعلان في جريدتين يوميتين باللغة العربية والإنجليزية (نصف صفحة على الأقل)، رغم أن النظام الأساسي يقول بأن يتم الإعلان في جريدة واحدة باللغة العربية على الأقل، كما تقوم الشركة بالإعلان في الموقع الإلكتروني للسوق المالي وموقع الشركة الإلكتروني، وذلك حسبما نصت عليه المادة (٤٨) من النظام الأساسي، كما تقوم الشركة بإبلاغ كثير من المساهمين الذين يوفرون أرقام تليفوناتهم بالشركة عبر الإتصالات الهاتفية بجانب الإعلانات.</p> <p>علماً بأن هذا الحق منصوص عليه صراحة في المادة (١٩) الفقرة (٣) من سياسة أصحاب المصالح، المصادق عليها من قبل مجلس إدارة الشركة.</p> <p>(لخفاً: يُرعى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة، المادة (٤٨)).</p>			
المادة (٣٣): تيسير سبل المشاركة الفعالة في الجمعية العامة	<p>وعلى الشركة تمكين المساهمين من العلم بالموضوعات المدرجة بجدول الأعمال وما يستجد منها مصحوبة بمعلومات كافية تمكّنهم من اتخاذ قراراتهم، وكذلك تمكينهم من الإطلاع على محضر اجتماع الجمعية العامة، وعليها الإفصاح عن نتائج الجمعية العامة فور انتهائها، وإيداع نسخة من محضر الاجتماع لدى الهيئة قوراعتماد.</p>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	<p>تحرص الشركة على تمكين المساهمين من العلم بالموضوعات المدرجة بجدول الأعمال وما يستجد منها مصحوبة بمعلومات كافية تمكّنهم من اتخاذ قراراتهم، وذلك بتوفيرها في مباني إدارة الشركة قبل وقت كافي من موعد انعقاد اجتماع الجمعية العامة العادية أو غير العادية وذلك لتمكين من شاء من المساهمين للحصول على نسخة منها، وكذلك الحال تقوم الشركة بتوفير كافة المعلومات المطلوبة وذات الصلة بجدول الأعمال والتقارير السنوي في مدخل قاعة الإجماع لتمكين من لم يحصل على نسخة منها من الحصول على ما شاء من معلومات أو وثائق لتمكينه من إتخاذ قراره وهو على بيّنة من أمره.</p>			

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام
	وتحرص الشركة أيضاً على تمكين من شاء من المساهمين من الإطلاع على محضر إجتماع الجمعية العامة، كما تقوم بالإفصاح عن هذا الإجتماع وهذا المحضر ونتائج الإجتماع وذلك بتزويد الهيئة بنسخة من محضر الإجتماع بالإضافة لتوفير خلاصة إجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية في الموقع الإلكتروني للشركة. علماً بأن هذا الحق منصوص عليه صراحة في المادة (١٩) الفقرة (١) من سياسة أصحاب المصالح، المصادق عليها من قبل مجلس إدارة الشركة. (لئطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٣٤): حقوق المساهمين المتعلقة بالتصويت	التصويت حق المساهم - يمارسه بنفسه أو عن طريق من يمثله قانوناً- لا يجوز التنازل عنه ولا يمكن إلغاؤه.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبرير عدم الإلتزام	يغطي النظام الأساسي ويضمن للمساهم الحق في التصويت في الجمعية العامة العادية وغير العادية سواء كان حاضراً للإجتماع بنفسه أو بواسطة وكيله عنه، بشرط أن يكون التوكيل مكتوباً، وهذا الحق كفله له نص المادة (٥١) الفقرتين (١) و(٣) من النظام الأساسي، كما يوجد ذات النص في سياسة أصحاب المصالح في المادة (١٩) الفقرة (٢)، والتي تنص صراحة على حق المساهم في التصويت يمارسه بنفسه أو عن طريق من يمثله قانوناً، لا يجوز التنازل عنه ولا يمكن إلغاؤه. وتؤكد الشركة بأنه لا يوجد ثمة نص في نظامها الأساسي أو في أي من سياساتها أو موثيقها الداخلية يحظر على المساهم أو يحرمه من حقه الأصيل في المشاركة في إجتماعات الجمعية العمومية أو المشاركة بالتصويت فيها.			
المادة (٣٤): حقوق المساهمين المتعلقة بالتصويت	(لئطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٢) و(٢٩) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادة (٥١)، وسياسة أصحاب المصالح).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبرير عدم الإلتزام	ويحظر على الشركة وضع أي قيد أو إجراء قد يؤدي إلى إعاقة استخدام المساهم لحقه في التصويت، وتلتزم بتمكن المساهم من ممارسة حق التصويت وتيسير إجراءاته، ويجوز لها أن تستخدم في ذلك وسائل التقنية الحديثة. كما ذكر آنفاً بأنه لا يوجد ثمة نص في النظام الأساسي للشركة أو في أي من سياساتها أو موثيقها الداخلية يحظر على المساهم أو يحرمه من حقه الأصيل في المشاركة في إجتماعات الجمعية العمومية أو المشاركة بالتصويت فيها، تؤكد أيضاً بأن نص المادة (١٩) الفقرة (٣) من سياسة أصحاب المصالح قد نص صراحة على: " يحظر على الشركة وضع أي قيد أو إجراء قد يؤدي إلى إعاقة استخدام المساهم لحقه في التصويت، وتلتزم بتمكن المساهم من ممارسة حق التصويت وتيسير إجراءاته، ويجوز لها أن تستخدم في ذلك وسائل التقنية الحديثة". (لئطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح).			

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة لعام ٢٠٢٣م).**



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٣٥): حقوق المساهمين المتعلقة بانتخاب أعضاء المجلس	على الشركة الإلتزام بمتطلبات الإفصاح فيما يتعلق بالمرشحين لعضوية المجلس، وعليها إطلاع المساهمين على كافة المعلومات الخاصة بجميع المرشحين وخبراتهم العلمية والعملية من واقع سيرهم الذاتية قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة بوقت كاف.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تحرير عدم الإلتزام	تلتزم الشركة بقواعد الإفصاح وذلك بتزويد الهيئة بكشف بأسماء المرشحين لخوض إنتخابات لعضوية مجلس الإدارة بالإضافة للسيرة الذاتية لكل واحد منهم في كل دورة، وهذا الإلتزام منصوص عليه صراحة في المادة (٣٢) من النظام الأساسي للشركة، كما تقوم الشركة بالإعلان في لوحة الإعلانات بالشركة بأسماء المرشحين الذين تنطبق عليهم الشروط المطلوبة للترشح لعضوية المجلس قبل وقت كاف من الموعد المحدد لانعقاد إجتماع الجمعية العامة، أضف لما تقدم تقوم الشركة بوضع السيرة الذاتية للمرشحين وكشف بأسمائهم عند بوابة القاعة التي سيعقد بها إجتماع الجمعية العامة لتكون متاحة لكل مساهم برغب في الحصول على نسخة من كشف المرشحين أو سيرتهم الذاتية. ونؤكد أيضاً بأن نص المادة (١٩) الفقرة (٤) من سياسة أصحاب المصالح قد نصت صراحة على هذا الإلتزام. (لطفاً: يرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٧) و (٢٩) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادة (٣٢)، وسياسة أصحاب المصالح)،			
المادة (٣٥): حقوق المساهمين المتعلقة بانتخاب أعضاء المجلس	وتلتخب الجمعية العامة أعضاء المجلس بالاقتراع السري ووفقاً لأسلوب التصويت التراكمي.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تحرير عدم الإلتزام	ينص النظام الأساسي للشركة صراحة بأن يتم إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة بالاقتراع السري ووفقاً لأسلوب التصويت التراكمي، وذلك بحسب ما هو منصوص عليه في المادة (٣١) من النظام. (لطفاً: يرجى الإطلاع على المرفق رقم (٢٩) من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادة (٣١))،			
المادة (٣٦): حقوق المساهمين المتعلقة بتوزيع الأرباح	يحدد النظام الأساسي للشركة - بما لا يخل بقدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها تجاه الغير- نسبة الحد الأدنى من الأرباح الصافية التي يجب توزيعها على المساهمين، وعلى المجلس وضع سياسة واضحة لتوزيع تلك الأرباح بما يحقق مصالح الشركة والمساهمين، ويجب اطلاق المساهمين على هذه السياسة في اجتماع الجمعية العامة، والإشارة إليها في تقرير المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



**شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**



رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام
بيان الإلتزام / أو تبيير عدم الإلتزام	ينص النظام الأساسي صراحة في المادة (٨٢) منه، على وجوب توزيع نسبة (٥%) على المساهمين من الأرباح الصافية بعد خصم الاحتياطي القانوني والاحتياطي الاختياري، ويستحق المساهم حصته من الأرباح وفقاً للنظم والظوابط المعمول بها لدى الهيئة والسوق المالي المدرجة فيها الأسهم. وقد تم إدراج نص صريح في النظام الأساسي المُعدّل للشركة بموجب المادة (٨٢) الفقرة الثانية، توجب وضع سياسة واضحة لتوزيع الأرباح بما يحقق مصالح الشركة والمساهمين، ويجب اطلاع المساهمين على هذه السياسة في اجتماع الجمعية العامة، وقد تم إعداد سياسة توزيع الأرباح، وتمّ إطلاع المساهمين عليها، وتمت المصادقة والموافقة عليها من قبل مجموع المساهمين في اجتماع الجمعية العامة المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨ م. (لظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (٢٧) و (٢٩) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المُعدّل المادة (٨٢)، وسياسة توزيع الأرباح)، والمرفق رقم (٤٤)، محضراً اجتماع الجمعية العامة المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨ م.)	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٣٦): حقوق المساهمين المتعلقة بتوزيع الأرباح	وتكون الأحقية في الحصول على الأرباح التي أقرت الجمعية العامة توزيعها سواء كانت نقدية أو أسهما مجانية مملوكة للأسهم المسجلين بسجل المساهمين لدى جهة الإيداع في نهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة. تلتزم الشركة بمنح الأرباح التي أقرتها الجمعية العامة سواء كانت نقدية أو أسهما مجانية مملوكة الأسهم المسجلين بسجل المساهمين. ورغم أنّ هذا الإلتزام منصوص عليه صراحة في سياسة أصحاب المصالح بالمادة (١٩) الفقرة (٥) منه، إلا أنّ الشركة قد قامت بالتعديل في النظام الأساسي للشركة وتم إدراج نص صريح في النظام الأساسي بأن توزع الأرباح (المالكي الأسهم المسجلين بسجل المساهمين لدى جهة الإيداع في نهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة)، وذلك بموجب المادة (٨٢) الفقرة الأخيرة من النظام الأساسي المُعدّل. (لظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح، والنظام الأساسي المُعدّل المادة (٨٢))، والمرفق رقم (٤٤) محضراً اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨ م.)	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبيير عدم الإلتزام	يجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة آلية محددة لحماية حقوق المساهمين بصفة عامة والأقلية بصفة خاصة حال إبرام الشركة صفقات كبيرة قد تضر بمصالحهم أو تطل بمصالحهم بصفة كبيرة قد تضر بمصالحهم أو تطل بملكية رأس مال الشركة. تمّ إدراج نص صريح في النظام الأساسي للشركة يُبين آلية محددة لحماية حقوق المساهمين بصفة عامة والأقلية بصفة خاصة حال إبرام الشركة صفقات كبيرة قد تضر بمصالحهم أو تطل بملكية رأس مال الشركة، وذلك بموجب المادة (٩٠) من النظام الأساسي المُعدّل، والذي تمت الموافقة والمصادقة على التعديل بالإضافة من قبل الجمعية العامة غير العادية في اجتماعها المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨ م.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>


**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م).**



لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام	رقم البند/ مضمون البند	رقم المادة
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>(أخفاً: يُرعى الإطلاع على النظام الأساسي المعدل المادة (٩٠)، والمرفق رقم (٤٤)، محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٧م).</p> <p>وفي جميع الأحوال يجب الإفصاح عن هيكل رأس مال الشركة وكل اتفاق تجره بشأنه، والإفصاح عن المالكين (٥%) أو أكثر من أسهم الشركة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.</p> <p>يتضمن النظام الأساسي للشركة في المادة (٩٠) نصاً يقضي بأن تقوم الشركة بالإفصاح عن هيكل رأس مالها، وتدبر الشركة رأسمالها للتأكد من قدرتها على الإستمرار والتي تضمن أفضل عائد على إستثمار رأسمالها.</p> <p>إن هيكل رأس مال الشركة يتكون من حقوق الملكية التي تشمل رأس المال المصدر، الإحتياطي القانوني، الإحتياطي العام والأرباح المتراكمة.</p> <p>ولا توجد ثمة إتفاقيات بين الشركة والمساهمين (إتفاقيات المساهمين) حتى يُمكن الإفصاح عنها.</p> <p>أما بخصوص كبار المساهمين الذين يستحوذون على أسهم تزيد عن (٥٠٠,٠٠٠) سهم من رأس مال الشركة، فهم حسب ما هو مبين بالكشف المرفق. (أخفاً: يُرعى الإطلاع على النظام الأساسي للشركة المادة (٩٠)، والمرفق رقم (٣٧) من ميثاق نظام الحوكمة. (كشف كبار المساهمين).</p>	المادة (٣٧): حقوق المساهمين المتعلقة بالصفقات الكبرى
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>تتزم الشركة بالمحافظة على حقوق أصحاب المصالح واحترامها، ويجوز لكل صاحب مصلحة في الشركة طلب المعلومات ذات الصلة بمصلحته على أن يرفق بطلبه ما يثبت صفة، وتلتزم الشركة بتقديم المعلومات المطلوبة في الوقت المناسب وبالقدر الذي لا يهدد مصالح الآخرين أو يضر بمصالحها.</p> <p>تلتزم الشركة بالمحافظة على حقوق أصحاب المصالح. من غير المساهمين. واحترامها، وذلك بتمكن كل صاحب مصلحة من الحصول على المعلومات ذات الصلة بمصلحته، بعد أن يرفق بالطلب ما يثبت مصلحة وصفته، حيث تقوم الشركة بتزويده بالمعلومات المطلوبة بالقدر الذي لا يلحق أي أضرار بمصلحة الشركة أو الآخرين، وقد نصت سياسات الشركة وموثيقها الداخلية على هذا الإلتزام، وتحديد في سياسة أصحاب المصالح بالمادة (١٥) منه، والنظام الأساسي للشركة المادة (٨٣).</p> <p>(أخفاً: يُرعى الإطلاع على النظام الأساسي للشركة المادة (٨٣)، والمرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح).</p> <p>وعلى المجلس أن يضع آلية مكتوبة تعدد إجراءات تقديم نظم أصحاب المصالح من قرارات وتصرفات المسؤولين بالشركة والإدارة التنفيذية العليا بها، وأخرى لتلقي وفحص شكاوهم ومقترحاتهم وبلاغاتهم بشأن كل ما يسبب مصالح الشركة وأموالها على أن تنص تلك الآلية على سرية مضمون الشكوى أو المقترح أو البلاغ، وحماية مقدمه، وأجال البت في التظلمات</p>	المادة (٣٨): حقوق أصحاب المصالح من غير المساهمين
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>تتزم الشركة بالمحافظة على حقوق أصحاب المصالح واحترامها، ويجوز لكل صاحب مصلحة في الشركة طلب المعلومات ذات الصلة بمصلحته على أن يرفق بطلبه ما يثبت صفة، وتلتزم الشركة بتقديم المعلومات المطلوبة في الوقت المناسب وبالقدر الذي لا يهدد مصالح الآخرين أو يضر بمصالحها.</p> <p>تتزم الشركة بالمحافظة على حقوق أصحاب المصالح. من غير المساهمين. واحترامها، وذلك بتمكن كل صاحب مصلحة من الحصول على المعلومات ذات الصلة بمصلحته، بعد أن يرفق بالطلب ما يثبت مصلحة وصفته، حيث تقوم الشركة بتزويده بالمعلومات المطلوبة بالقدر الذي لا يلحق أي أضرار بمصلحة الشركة أو الآخرين، وقد نصت سياسات الشركة وموثيقها الداخلية على هذا الإلتزام، وتحديد في سياسة أصحاب المصالح بالمادة (١٥) منه، والنظام الأساسي للشركة المادة (٨٣).</p> <p>(أخفاً: يُرعى الإطلاع على النظام الأساسي للشركة المادة (٨٣)، والمرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح).</p> <p>وعلى المجلس أن يضع آلية مكتوبة تعدد إجراءات تقديم نظم أصحاب المصالح من قرارات وتصرفات المسؤولين بالشركة والإدارة التنفيذية العليا بها، وأخرى لتلقي وفحص شكاوهم ومقترحاتهم وبلاغاتهم بشأن كل ما يسبب مصالح الشركة وأموالها على أن تنص تلك الآلية على سرية مضمون الشكوى أو المقترح أو البلاغ، وحماية مقدمه، وأجال البت في التظلمات</p>	المادة (٣٨): حقوق أصحاب المصالح من غير المساهمين

## شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.

لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام	رقم البند/ مضمون البند	رقم المادة
			والرد على الشكاوى والمقترحات.	
			إلتزمت الشركة والمجلس بوضع آلية مكتوبة تحدد الإجراءات الواجب إتباعها لتقديم التظلم والتجربة التي تُقدّم إليها الشكوي وكيفية الفصل فيها، وذلك بحسب ما هو منصوص عليه تفصيلاً في المادة (١٥) الفقرة (٢)، والمواد (٢١) و(٢٢) و(٢٣) و(٢٤) و(٢٥) و(٢٦) من سياسة أصحاب المصالح. (لطفًا: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح).	بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام
				
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	على الشركة القيام بدورها في تنمية المجتمع والنهوض به، والمحافظة على البيئة من خلال المشاركة الفعالة والجادة بمنظومة المسؤولية الاجتماعية للشركات.	المادة (٣٩): حق المجتمع
			تؤمن الشركة بحق المجتمع عليها، كما تقر بإلتزامها بالمسؤولية الاجتماعية، لذلك فقد أدرجت هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة (مهام مجلس الإدارة) الفقرة (١٠) و (أولاً: الوظائف الرئيسية للمجلس)، الفقرة (٥) منه، وتطبيقاً لذلك فقد درجت الشركة على تخصيص عروض ترفيهية مجانية للأطفال من ذوي الإحتياجات الخاصة بصفة دورية، وكما طلبت مدارس الإحتياجات الخاصة ذلك، كما تدعم الشركة مبادئ المحافظة على البيئة وهي بصدد التنسيق مع أصدقاء البيئة لتجسيد هذا الأمر على أرض الواقع.	بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام
			أضف لما تقدّم، فإنّ الشركة قد قامت أيضاً بدعم صندوق الأنشطة الاجتماعية والرياضية، وذلك بتحويل مبلغ وقدره =/٦٩,٤٢٢ ريال قطري، بنسبة (٢,٥%) من صافي أرباح العام ٢٠٢٢ م والتي تمّ تحويلها لصندوق دعم الأنشطة الاجتماعية والرياضية في تاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٢ م، وبالتالي تكون الشركة قد شاركت مُشاكة فعالة وجادة بمنظومة المسؤولية المجتمعية، حيث أنّ الشركة قد قامت بتقييد المسؤولية المجتمعية بدعم الأنشطة الرياضية.	
			(لطفًا: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١) من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).	



محمد علي جمعة السليطي  
رئيس مجلس الإدارة